الأدب النبوي

عظات بالغة وحكم عالية وآداب سامية

متخيرة من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم

مشروحة شرحاً واسعاً يتصل بالحياة الحاضرة

تأليف

محمد عبد العزيز الخولي

أستاذ الشريعة الاسلامية بدار العلوم والقضاء الشرعي

الطبعة الأولى

١٣٤٩ هـ - ١٩٣١ م

يطلب من المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع محمد علي بمصر

لصاحبها: مصطفى محمد

المطبعة الرحمانية بمصر

لصاحبها عبد الرحمن موسى شريف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بعث فى الأميين رسولا منهم ، يتلو عليهم آياته ، ويزكيهم ، ويعلمهم الكتاب والحكمة ، ويهديهم إلى المحجة ، ويبصّرهم مواطنَ الحجة ، أرسله على حينِ فترةٍ من الرسل ، وحاجةٍ من البشرِ ، فأهاب بالعقول من سُباتها وأخذ بالنفوس عن غيها ، وعرض على الأنظار خيالة - سينما - تمثلت فيها آى الكون الصامتة ، وشنّف الآذان بآى الله الناطقة ، وأثلج الصدور بحكمه البالغة ، وأفاض على القلوب من عظاته المؤثرة ، فكان مصدر خير ، ومبعث نور ، وشمس هداية ، أضاءت للعالم سبل المصالح ، وهدتهم خطط العمل الناجح ، فكوّنوا بإرشاده أمة ، وبنوا من آدابه دولة ، كان لها شأن فى العصور السالفة ، كما نرجو لها فى الأيام القابلة ، فصلوات الله وسلامه عليه ، ورحمته وبركاته إليه ، وعلى آله الطيبين وصحبه المخلصين ، ومن قفا أثرهم ، واختط سبيلهم .

« وبعد » فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدّبه العليم الحكيم ، بما أنزل عليه من آى الكتاب المبين ، فكان تكوينه خير تكوين ، وتثقيفه أول تثقيف ، فصدرت منه آيات بينات ، وحكم خالدات ، وعبارات فى الأدب غاية ، وفى البدع نهاية ، كان لها شأو بعيد ، وأثر حميد ، فى تربية النفوس وإصلاحها ، وتقويم الأخلاق وتهذيبها ، وقد تولى الفضلاء السابقون كلِمَه صلى الله عليه وسلم بالشرح والبيان ، والاستنباط والاستنتاج ، ولكن أدخلوا فى طى ذلك ضروبا من الاعراب ، وشتيتاً من الروايات ، وخليطا من الاستطراد ، وكانوا يكتبون بلغة عصرهم ، وروح وقتهم ، ويمثلون من مشهودهم ، فكان فى ذلك إملال على القارئ ، وإبعاد عن عصره الحاضر ، خصوصا إذا لم يضرب فى النحو بسهم

غائر ، ولم يكن له من فن الرواية حظ وافر ، فأردت ـ ألهمنى الله وإياك سبيل السداد ـ مئات من الأحاديث المنتقاة المتخيرة ، التى تَمُتُّ إلى العصر الحاضر بكبير الصلة ، فجمعتها جمعا ، صحيحة غير معتلة ، وقيمة غير معوجة ، وتوليتها بالشرح والبيان شرحاً يجارى الحياة ، ويفصّل شئونها ، ويجلّى غوامضها ، ويحكم فى أمورها ، ويضرب فى صميمها ، شرحاً يلمحه الأديب فيروقه وصفه ، ويقرأه المربى فيسايره نهجه ، وينظره القارئ الساذج فيسهل عليه فهمه ، وتروى منه نفسه ، شرحا فيه لكل مدرس غُنْيَة ، ولكل طالب بُغية ، ولكل راغب فى الدين أو الخلق مُنْية ، وقد ضمنته جميع الأحاديث المقررة بالمدارس المصرية على اختلاف درجاتها كما ترى ذلك فى الجدول الملحق بالفهرس ، وأضفت إليها أضعافها مما يملأ نفس الراغب ، ويسد جوعة الناهم ، وقد جعلته قسمين ، أسهبت فى شرح أولها وأوجزت فى آخرهما ، إذ كان البيان السابق ، داعية الإيجاز فى اللاحق ، والله يهدينا إلى سواء السبيل ، ويوفقنا لخدمة هذا الدين ، هو مولانا ، فنعم المولى ونعم النصير .

محمد عبد العزيز الخولى

القاهرة { غرة رمضان سنة ١٣٤٩ هـ / ٢٠ يناير سنة ١٩٣١ م }

القسم الأول

الحديث ١

فى أثر النيات فى الأعمال

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا ، وَفِي رِوَايَةٍ زِيَادَةٌ : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللّٰهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللّٰهِ وَرَسُولِهِ ، ثُمَّ عَقَّبَهَا بِالْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ

اللغة : الأعمال شاملة لأعمال اللسان المسماة بالأقوال ، ولأعمال الأعضاء الأخرى من رأس ويد ورجل وغيرها ، والنيات جمع نية وهى القصد ، و بعبارة أوسع هى انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضر ، وعرفت فى الشرع بأنها الإرادة المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضا الله وامتثال حكمه ، وكلة إنما تفيد التأكيد والقصر كقصر الأعمال هنا على نياتها من تحصيل غرض دينى أو دنيوى ، والهجرة ترك مكان الى مكان آخر مأخوذة من الهجر ، وهو مفارقة الانسان غيره ببدنه أو لسانه أو قلبه واستعملت فى لسان الشارع فى ترك دار الخوف الى دار الأمن كما فعل بعض الصحابة فى تركهم مكة الى الحبشة أول الأمر ، وفى ترك دار الكفر الى دار الاسلام فراراً بالدين كما فعل المسلمون فى مغادرتهم مكة الى المدينة لما انتشر الاسلام فيها ، وهاجر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفى ترك مانهى الله عنه ، والدنيا مؤنث الأدنى مأخوذة من الدنو وهو القرب وتطلق على الحياة الأولى للانسان ، وعلى المخلوقات

الشرح : قد يتصدق إنسان ليقال : إنه محسن ، أو ليحظى بمكانة عند مليك أو وزير أو مدير ، أو ليكسب خدمة ممن تصدق عليه ، وقد يتصدق آخر ليكف يداً عن السؤال ، أو ليحفظ على بائس عفته وحياءه ، أو لمجرد الامتثال لأمر الله بالانفاق ، أو لابتغاء ثوابه ورضوانه ، فالعمل من الشخصين واحد وهو التصدق ولكن اختلفت درجته باختلاف النية الباعثة عليه فهو من الأول فى درجة دنيا لأنه قصد به منفعة دنيوية شخصية لولاها لما تصدق ، فباعث الخير الحقيقى لم يتوطن نفسه ، ومن الثانى فى درجة عليا للباعث الطيب الذى ملأ قلبه وهو محبة الخير للناس ، وحفظ الكرامة عليهم ، والامتثال لأمر الله ، وابتغاء مرضاته ، ومثل هذا يرجى منه خير كبير ، ويرجى منه متابعة المعروف فهو مورد دائم لذوى الحاجات ، وفى مثل هذا يقول الله « وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ ، وَتَثْبِيتاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ — بستان بمكان عال — أَصَابَهَا وَابِلٌ — مطر غزير — فَآتَتْ أُكُلَهَا — ثمرها — ضِعْفَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ — مطر قليل — وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ » أما الأول « فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ — حجر أملس — عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْداً — أملس لا نبات عليه » فالثانى عمله مثمر ، والأول غير مثمر

شخص يصلى ليرائى الناس فيَسِمُوه بالصلاح ، أو يكلوا اليه عملا ماليا يطلق فيه يده بالاختلاس ، وآخر يصلى قياما بالواجب ، وتطهيراً لنفسه ، وإرضاء لربه أصلاتهما بدرجة واحدة ؟ بلى

كاتب أو شاعر أو خطيب يدعو الى مصلحة عامة ، والباعث له وظيفة يرجوها أو حظوة عند ذى سلطان أتكون درجته كآخر يدعو الى ذلك لأن فيه خير الأمة ، ولأن هذا وحى قلبه المخلص لبلده ؟ لا يستويان . فان الأول اذا لم يصل لبغيته حطم قلمه ، أما الثانى فانه دائب على الدعوة ، ولو لاقى فى سبيل ذلك

الصعاب ، وقل مثل ذلك فى سائر الأعمال ، وبهذا عرفت أن معنى الجملة الأولى : الأعمال تابعة للنيات ، مقدرة بها ، وموزونة بميزانها ، فدرجة كل عمل من درجة النية الباعثة عليه ، فان كانت خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، وإن شريفة فشريفة ، وإن وضيعة فوضيعة ، ولا تبديل لذلك وهذا هو معنى الحصر أو القصر

وذهب بعض الشراح إلى أن معنى العبارة : صحة الأعمال بالنية ، أى أنها لاتكون معتبرة فى نظر الشارع ، مترتبة عليها آثارها إلا بالنية ، فالوضوء أو التيمم مثلا لايعتبران شرعا بحيث تؤدّى بهما الصلاة أو يباح بهما مس المصحف إلا إذا سبقتهما أو صاحبتهما النية ، أما بدون النية فلا عبرة بهما فالنية على هذا التقدير لابد منها فى المقاصد كالصلاة والحج، والوسائل كالوضوء والتيمم ، وقدر بعضهم : كمال الأعمال بالنية ولذلك لم يشترطها فى الوسائل وإن شرطها فى المقاصد ، وما قررناه أولا هو الظاهر وهو الذى يلائم التفريع الآتى

واذ عرفت أن درجة الأعمال من درجات نياتها ، وكان لكل عمل جزاء سعادةٌ فى الدنيا ، ونعيم فى الأخرى ، أو خلافهما بين الرسول صلى الله عليه وسلم بالجملة الثانية أن لكل إنسان جزاء مانواه ، فمن كانت نيته ثواب الله ومرضاته فله ذلك ، ومن كانت نيته شراً فله الويل ، ومن نوى عرضاً دنيويا محضاً فلا حظ له فى الثواب ، وقد أفاد الحصر فى هذه الجملة أن مالم ينوه المرء لاشىء له أو عليه منه

الهجرة الانتقال من مكة دار الكفر إلى يَثْرِبَ دار الاسلام ، وكانت من أبرّ الأعمال يوم كانت مكة فى أيدى المشركين إذ بها يتمكن المسلم من إقامة شعائر الدين كاملة ، ويستمع الوحى الذى كان يَتَرَّى نزوله ، ويتعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهو نور له يسعى بين يديه ، وينضم إلى فئة المسلمين المجاهدين ، فيزيدهم قوة إلى قوة ، ولما فتح المسلمون مكة سنة ثمان ، وأصبحت دار إيمان لم تبق حاجة إلى الهجرة اللهم إلا هجرة من دار كفر وبغى إلى دار إيمان وعدل ، للشرع فيها قيام ، وللمسلمين عزة وسلطان، فتلك لاتزال باقية إلى يوم القيامة ، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث — تطبيقا على القاعدتين

السابقتين — أن الهجرة من الناس ليست بدرجة واحدة عند الله، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، أى يقصد بها خدمة الدين ، وإعلاء كلمة الله بتعلم كتابه وسنة رسوله ، والعمل بهما ، وإقامة سلطانهما ، والتمكين لهما — فهجرته إليهما أى هى الهجرة الحقة ، التى تنبغى لكل مسلم مخلص ، والتى يستحق عليها الثواب الجزيل والأجر العظيم ، ومن كانت هجرته بقصد آخر كمال يبتغيه ، أو مُناخ طيب يريد الاقامة فيه ، أو فرارا من غريم ، أو من شرير أثيم ، أو من حاكم ظلوم ، أو ملك غشوم ، أو امرأة يريد زواجها ، وطيبَ العشرة معها — إلى غير ذلك من الأغراض الدنيوية ، والمصالح الشخصية — فهجرته إلى ما هاجر اليه أى ليس له إلا ما قصده فليس له ثواب المهاجر لخدمة الدين بل لا ثواب له مطلقا مادام لم يكن فى عمله قصد القربة إلى الله ، إنما له مانواه ، لايعدوه إلى جزاء المقربين

والحديث يحبب الينا الرغبة فى معالى الأمور ، ويحثنا على الاخلاص فى الطاعات ، ويحضنا على خدمة الدين ولو بمفارقة الوطن ، والمال والولد ، ويبين أن الأعمال ليست بمظهرها ، بل للباعث عليها أثر كبير فى انحطاطها أو علوها ، وعقابها أو ثوابها

الحديث ٢

فى دعائم الاسلام

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِىَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ، شَهادَةِ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ — رواهُ البخارىُّ ومسلم

اللغة : الاسلام فى اللغة الانقياد والخضوع ، أو الدخول فى السّلم — ضد

الحرب — ويقال فى الشرع على ضربين ، أولهما الاعتراف اللسانى بالله و برسوله صلى الله عليه وسلم و . . . . الخ وافق القلبُ اللسانَ أو خالف ، وثانيهما التصديق بالقلب إلى التصديق باللسان مع الوفاء بالفعل والاستسلام لله فى جميع ماقضى وقدر ، وهذا أنسب معانيه بحديثنا ، والشهادة قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة ، وتقال لمطلق الاقرار والاعتراف ، والإله المعبود ، والصلاة فى الأصل الدعاء وتقال للعبادة المعروفة لما فيها من الدعاء والتوجه إلى الله ، وإقامتها تقويمها بالخشوع فيها ، والتفكرفى معانيها ، وتَذَكُّرِ من أقيمت له ، فهى من أقام العود إذا قومه ، وفسرت الاقامة بالمداومة عليها والقيام بها فى أوقاتها ، والزكاة فى الأصل مصدر زكا الزرع يزكو إذا نما وأطلقت فى عرف الشارع على ما يخرجه الانسان من ماله حقا لله تعالى ليصرف لذوى الحاجات وفى المصالح العامة ، والصوم فى اللغة الامساك والمراد به هنا ترك الطعام والشراب والجماع يوما كاملا من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، والحج فى اللغة القصد والمراد به فى لسان الشارع قصد البيت الحرام — الكعبة — للطواف به والسعى بين الصفا والمروة — موضعين بجوار المسجد الحرام — والوقوف بعرفة — واد واسع على نحو ٢٠ ألف متر من المسجد الحرام — إلى غير ذلك من باقى شعائره المعروفة

الشرح : يمثل الرسول صلى الله عليه وسلم أصول الاسلام وقواعده بالأشياء التى يقوم بها بناء البيت من أحجار وأخشاب وجير أو طين ، ورمل وأسمنت ، وحديد وغيره ، فكما للبيت عناصر أولية كذلك للاسلام الذى هو تصديق وعمل ، وخضوع واستسلام عناصر وأصول هى منه كعناصر البيت ، وهى ماذكرت فى الحديث ، وهناك أمور أخرى هى من هذه كالفروع من الأصول ، أو هى من آثار الأحسان فى هذه الأمور كحسن المعاملة للناس أثر من آثار الأحسان فى الصلاة ، والجهاد فى سبيل الله لازم للعقيدة الخالصة إذ هو دفاع عنها أو نشر لها ، وما من مبدأ يملك النفس إلا سخرها وسخر ما تملك فى سبيل خدمته وصيانته ، ونشره وإذاعته ، وهاك بيان القواعد الخمس

فأولاها الاعتراف بأنه لا إله حقيقى تجوز عبادته و يصمد اليه فى قضاء الحوائج الخارجة عن متناول البشر إلا الله، الذى خلق كل شىء و بيده وحده الأمر والتدبير، أما ما يعبده الجاهلون من شمس وقمر، وحيوان وعجول، وأصنام وأوثان، وأنبياء وأولياء فانه الباطل والشرك، والظلم بترك الشكر لصاحب النعمة إلى من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا، ولا حياة ولا موتا، وكذلك الاعتراف بأن محمدا رسول الله أرسله على حين فترة من الرسل لهداية البشر، و إرشادهم لصالحهم الحقيقية، و إعانتهم على شئون الحياة، والاعتراف بالوحدة لله والرسالة لمحمد أساس الاعتراف بالحقائق ومبدأ الهداية الحقة ولذلك بدأ به الرسول صلى الله عليه وسلم

ثانيتها الصلاة : وهى دعاء وابتهال، وخشوع وامتثال، توثق صلة العبد بربه، فيفيض عليه من خيره، وتطهر نفسه من التكالب على أعراض هذه الحياة، وتعوده الإخلاص والابتعاد من النفاق، تبعث فى جسمه النشاط بما يقوم به من حركات، وتمرنه على النظام، وأداء الأمور فى مواعيدها المضروبة، يقرأ فيها القرآن وقلبه خاشع، وذهنه حاضر، فيتعلم من علومه، ويهتدى بهداه، وتصفو نفسه، ويستنير عقله — لهذا كانت عنصرا أساسيا فى بناء الاسلام

وثالثتها الزكاة : وهى قليل من مالك، الزائد عن حاجتك، تخرجه للفقراء والمساكين، وتحرر به رقاب الأسرى العانين، وتعين به الغارمين المدينين، وتقوى به صرح هذا الدين، فتكون بذلك قد رفعت البؤس عن البائسين، فيحبونك، ويجلونك ويحافظون على حياتك ومالك، محافظتهم على رأس المال، إذ كنت مصدر رزقهم، ومحط آمالهم، وتكون بذلك خدمت دينك خدمة قيمة إذ جاهدت فى سبيله بمالك، وخدمت نفسك بتطهيرها من رذيلة البخل والشح، وتعويدها الخير، ورفع مقامها بين الخلق

ورابعتها صوم رمضان : يطهر معدتك مما علق بها من بقايا الطعام، ويريحها من العمل عدة أيام، وينمى فى نفسك الشعور بحال الفقير والمسكين، إذ به تذوق ألم الجوع والظمأ، فتذكر إخوانا لك بائسين، تذكرهم بمعونتك وبرك، ويذكي

فيك روح التفكير إذ البطنة تذهب بالفطنة ، ويذكرك فى كل لحظة بإله هو رب نعمتك ، فترطب بذكره لسانك ، وتقرأ من القرآن مابدالك ، الى غير ذلك من حكمه وأسراره .

وخامستها حج البيت : فتذهب الى مكة البلد الامين ، الذى نشأ فيه سيد العالمين ، ونبت فيه هذا الدين ، وترى أول بيت وضع للناس ، وتقوم بأعمال مختلفة كلها قربات ، من طواف وصلاة ، وسعى ووقوف بعرفات ، وذكر وتهليل وتلبية وتكبير ، وذبح قرابين ، وتصدُّق على الفقراء والمساكين ، فتهذب نفسك بالسفر ، وتذكر النشأة الأولى للاسلام ، والذكرى تنفع المؤمنين ، وتجتمع بأخوانك المسلمين ، الذين نسلوا من كل حدَب ، وأتوا من كل فج ، من مشارق الارض ومغاربها ، فتفكر معهم فيما يعيد للاسلام مجده ، أوما يعلى سلطانه وشأنه ، وتقف على حال المسلمين فى الاقطار المختلفة ، والعلم أول خطوة الى العمل — الى حكم أخرى ، تنبهك هذه اليها .

تلك دعامات الاسلام ، فاحرص عليها ، ونمها بالأعمال الصالحة الأخرى ، والله لايضيع أجر المحسنين .

الحديث ٣

فى بيان المسلم والمهاجر

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلم قال : الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ — رواهُ البخارىُّ وَأبو داودَ والنسائىُّ

شرحت لك فى الحديث الماضى كلمة الاسلام ، وبينت المراد بالهجرة فى الحديث الأول ، وهنا يبين الرسول صلى الله عليه وسلم الجدير بلقب الاسلام ، والجدير بلقب المهاجرة ، فالأول من سلم الناس من شره مسلمين أو غير

مسلمين ممن لهم ذمة أو عهد وإن كانت حرمة المسلمين فوق حرمة غيرهم ، ومنع الأذى عنهم فى المقدمة — وهذه حكمة تخصيصهم بالذكر — أما المحاربون المعتدون على ديننا أو بلادنا فنحاربهم بكل ما استطعنا ، وخص اللسان واليد بالسلامة من شرهما دون باقى الأعضاء لأن أكثر الإيذاء بهما وإن كان بغيرهما أيضا محرما ، فالمسلم ليس بسباب ولاشتام ، ولامغتاب ولا نمام ، لايأمر بمنكر ولا ينهى عن معروف ، ولا يكذب على الناس ، ولا يغرر بهم ، ولا يقول بغير علم ، ولا يحرك لسانه سخرية بأحد ، بل لسانه حلو ، لايصدر منه للناس إلا الخير وكذلك المسلم لا يؤذى الناس بيده ، فلايقلع زرعهم ، أو يسم حيوانهم ، أو يهدم بنيانهم ، أو يغير حدودهم ، أو يضر بهم ، أو يقتلهم ، أو يستلب أموالهم ، أو يكتب بيده فى ثلم أعراضهم ، والحط من كرامتهم ، والتضليل لهم ، أو يعين عليهم عدوهم أو يحرش الظلمة بهم ، بل يده شريفة نزيهة ، لاتعمل إلا الخير ، ولا تخط إلا الحق ، ومن الخير والحق إيذاء الولد تربية له وتأديبا ، وإقامة الحدود من جلد أو قطع ، أو قتل على من سعى فى الأرض فسادا ، وهدد الناس فى أموالهم ، ودمائهم وأعراضهم ، وكذلك لايؤذى الناس ببصره أو سمعه ، أو صوته أو رجله أو غيرها من أعضائه بل كله للناس سلم ، وهو لهم خير

أما المهاجر بحق فهو الذى لم يقف عند الهجرة الظاهرة من ترك دار الحرب إلى دار الأمن ، بل هجر كل مانهى الله عنه ، فلا يقتل ولايسرق ، ولا يزنى ولا يفسق ، ولا يشهد الزور ، ولا يشرب الخمور ، ولا يبخل أو يسرف ، أو يداهن أو ينافق إلى غير ذلك من الأمور المحرمة ، بل ضرب بينه وبين المعاصى حجاباوسورا ، فكل عمله فى دائرة الخير والواجب ، والحديث يبين فى جلاء أن الظواهر لايعبأ الله بها إذا لم تؤيدها الأعمال الدالة على صدقها

الحديث ٤

فى علامة الايمان

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليهِ وَسلَّمَ قالَ: لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَالنَّسَائِيّ

اللغة: المحبة الميل إلى مايوافق المحب من حسن وجمال، أوفضل وكمال، أو خير و إحسان، والمراد هنا الميل الاختيارى دون الطبعى القسرى

الشرح: آية الايمان الحق أن يرى الفرد نفسه عضوا فى المجتمع، نفعه نفع لنفسه، وضره إضرار بها، فاذا أحس هذا الاحساس الصادق، وانطبع فى نفسه رأى غَيْرَه كنفسه، بل رآه نفسه، فيحب له مثل ما يحب لنفسه، يحب لنفسه علما واسعا، وخلقا طيبا، وعملا صالحا، ومكانا عاليا، وشرفا ساميا، يحب لها بيتا جميلا، ومالا غزيرا، وضياعا واسعة، وزوجا صالحة، و بنين شهودا، ورَكوبا ذلولا، وأقرباء مخلصين، و إخوانا صالحين، وخدما طائعين، فليحب لأخيه ابن أبيه، دنا أو علا كل ذلك، أما أن يحب لنفسه أمرا ولا يحبه لغيره، ويحسده أو يحقد عليه إن ناله — فذلك مناف للايمان، بل ذلك بقية من آثار الكفران، وكما يحب لغيره ما يحب لنفسه يبغض له مايبغض لها، يبغض الفقر والذل، والاستعباد والانحطاط، والبلاء فى المال أو النفس أو الأولاد، وغير ذلك من الأمور المكروهة، فليبغض لأخيه مايبغض لنفسه وفاء بحق الايمان

الحديث ٥

فى علامات النفاق

عن عبد الله بنِ عمرٍو قال : قال رَسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلم أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنَافِقاً خالِصاً ، وَمَنْ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنهُنَّ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يدَعَها ، إِذَا ائْتُمِنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ — رواهُ الشَّيْخانِ وأَصْحَابُ السُّنَنِ الثَّلَاثَةِ : أَبو داود والتِّرْمذى والنسَائىُّ

النفاق فى اللغة مخالفة الباطن للظاهر ، وأصله من نَافِقَاءِ الْيَرْبُوع وهى إحدى حجراته يكتمها و يظهر غيرها ، والنفاق إن كان فى اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر ، وإلا فهو نفاق العمل ، ووعد يستعمل فى الخير والشر إذا ذكر الفعل ، يقال وعدته خيراً ووعدته شراً ، فاذا أسقط قالوا فى الخير : وعدته ، وفى الشر : أوعدته ، وحكى ابن الأعرابى فى نوادره أوعدته خيراً ، فالمراد بالوعد فى الحديث الوعد بالخير وأما الشر فيستحب إخلافه وقد يجب مالم يترتب على ترك إنفاذه مفسدة ، والغدر ترك الوفاء بما عاهد عليه ، والمخاصمة المنازعة أصلها من خُصْم الشىء أى جانبه وناحيته فكل من المتخاصمين فى جهة ، والفجور الميل عن الحق والاحتيال فى رده وأصله من الفَجْر وهو شق الشىء شقا واسعا والفجور فتق فى الدين

بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن من وُجِدت فيه أربع خصال كان منافقا خالصا ، ومن وجد فيه بعضها كان لديه من النفاق بقدر ماوجد فيه ، وتلك الخصال هى خيانة الأمانة ، والكذب فى الحديث ، والغدر فى المعاهدة ، والفجور فى المخاصمة ، وحقا إنها لكبائر موبقة ، وجرائم مردية ، لاتصدر عن مؤمن ملأ الايمان قلبه

فخيانة الأمانة ظلم لصاحبها ، ونزع للثقة من نفوس الناس بخائنها ، وهى نوع من السرقة ، وقد فسروا الخيانة بأنها التصرف فى الأمانة بغير وجه شرعى كبيعها أو جحدها أو انتقاصها أو التهاون فى حفظها ، والأمانة تشمل كل ما ائتمن عليه الانسان من مال أو عرض أو حق بل تشمل الشرائع التى جعلها الله فى يدنا أمانات نعلمها للناس ، ونقوم على حفظها بالعمل ، ولذلك سمى الله تعالى مخالفة كتابه وسنة رسوله خيانة فى قوله تعالى « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَخُونُوا اللهَ وَالرَّسُولَ ، وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُم تَعْلَمُونَ »

أما الكذب فى الحديث فانه أس النفاق والقاضى على الأخلاق ، وهو داع لاحتقار صاحبه ، وعدم الثقة به فى شأن من الشئون ، وصاحبه ملبس على الناس غاش لهم ، والكذاب فى الحقيقة ميت بين الأحياء

وخلف الوعود أو نقض العهود والغدر بها باب من أبواب الكذب ، وقد رتب الله عليه نفاق القلوب فى قوله « فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللهَ مَا وَعَدُوهُ ، وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ » وخلف الوعد تضييع للثقة ، وسرقة من وقت الموعود ، وإخلال بنظام حياته وأعماله ، وكل هذه يفقد بها الانسان من مكاسب الحياة ربحا عظيما ، وكذلك نقض العهد ، وخلف الوعد يكون جريمة كبرى إذا كان العزم عليه مقارنا للوعد ، فاذا كان عازما على الوفاء ساعة وعد ، ولكن عرض له ما حال دون الوفاء لم يكن من أهل النفاق ، فان كان الوفاء فى إمكانه وتركه فعليه إثم الاخلاف ، وإن كان قبلُ عازما على الوفاء

وأما الفجورُ فى المخاصمة وعدم الوقوف عند الحق فذلك وزر كبير يجر الى أوزار كثيرة ، ومفاسد عظيمة ، فالفاجر فى الخصومة ينكر حق صاحبه ، ويستحل ماله وعرضه ، ولا يترك بابا من أبواب الاضرار به الا اقتحمه ، ولو أضاع فى سبيل ذلك المال الكثير ، بل ولو شغله ذلك عن القيام بواجباته ، وأنت جدُّ عليم بما يكون بين أرباب القضايا ، وبين الحزبين من بلد واحد ، وبين الأحزاب السياسية وغيرها ، فالفجور فى الخصومة داء وبيل ، يقطع الأواصر ، وينشر الجرائم ، ويفتك

بالأخلاق ، فلا جرم كان آية الآيات فى النفاق

هذا وقد ذكر النووى أن جماعة من العلماء عدوا هذا الحديث مشكلا من حيث إن هذه الخصال قد توجد فى المسلم المُجْمَعِ على عدم الحكم بكفره ، وقد أجيب عن ذلك بأن المتصف بهذه الخصال كالمنافق فى التخلق بأخلاقه ، لا أنه منافق حقيقة ، وهذا الجواب مبنى على أن المراد بالنفاق فى الحديث النفاق فى الايمان ، وهذا الجواب مردود بقوله فى الحديث : كان منافقاً خالصاً ، وأجيب أيضاً بأن الظاهر غير مراد وانما الغرض من ذلك المبالغة فى التحذير ، والتنفير من هذه الخصال بأبشع الطرق ، وارتضى القرطبي أن المراد بالنفاق هنا نفاق العمل ، ويرى آخرون أنه نفاق فى الايمان ، والمراد بمن وجدت فيه هذه الخصال من تعودها ، وصارت له ديدناً وخلقاً ، ويدل عليه التعبير باذا فانها تدل على تكرر الفعل ، فالمتخلق بها منافق حقيقة يستحق الدرك الأسفل من النار ، فتلك أربعة أجوبة تخير منها ما شئت

والحديث دِعامة كبيرة من دعائم الأخلاق التى ترتكز عليها عِزَّةُ الأمم وسعادتها .

الحديث ٦

فى علامات النفاق

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النبىِّ صلى الله عليهِ وسلم قال : آيةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ ، إذا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ — رواه مُسْلِمٌ والترمذىُّ والنسائِىُّ

الآية العلامة الظاهرة التى تدل على أمر خفى وراءها ، وإخلاف الوعد ترك الوفاء ، مأخوذ من أخلف الشجر إذا اخضر بعد سقوط ورقه ، وليس الغرض من ذكر هذه الثلاثة حصر آيات النفاق فيها ، فانها كثيرة كالفجور فى المخاصمة

وإنما الغرض التنبيه الى أصولها إذ التدين ينحصر أصله فى ثلاثة القول والفعل والنية فنبه الى فساد القول بالكذب ، والى فساد الفعل بالخيانة ، والى فساد النية بالأخلاف لأن الاخلاف الفادح ما كان العزم عليه مقارنا للوعد ، وباقى الشرح للحديث فى شرح ما قبله

الحديث ٧

فى النصيحة

عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وسلم قال : الدِّينُ النَّصِيحَةُ . قالُوا : لِمَنْ يارَسُولَ اللهِ ؟قالَ : لِلهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ -- رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ والتِّرْمِذِيُّ

اللغة : قال صاحب النهاية : النصيحة كلمة تعبر عن جملة هى « إرادة الخير للمنصوح له » وليست كلمة تعبر عن هذا المعنى سواها وأصل النصح فى اللغة الخلوص يقال : نصحته ونصحت له ، وقال الخطابى : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له

الشرح : حصر الرسول صلى الله عليه وسلم الدين فى النصيحة لعلو شأنها ، ولأنها بالتعميم الذى ذكره الرسول شملت الدين كله ، فأخبر بها عنه بصيغة القصر ، والنصيحة وإن كان معناها العام ما ذكرنا تختلف باختلاف المنصوح له فالنصيحة لله الايمان به ، ونفى الشرك عنه ، وترك الالحاد فى صفاته ، ووصفه بأوصاف الكمال ، وتنزيهه عن النقائص ، وطاعة أمره ، واجتناب نهيه ، وموالاة من أطاعه ، ومعاداة من عصاه ، وغير ذلك مما يجب له ، وجميع هذه الأشياء فى الحقيقة ترجع مصلحتها إلى العبد ، فهى نصيحة لنفسه وكسب خير لها ،والنصيحة لكتابه الايمان بأنه كلامه تعالى ، وتحليل ما حله ، وتحريم ما حرمه ، والاهتداء بما فيه ،

والتدبر لمعانيه ، والقيام بحقوق تلاوته ، والاتعاظ بمواعظه ، والاعتبار بزواجره ، والمعرفة له . . . الخ ، والنصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم تصديقه فيما جاء به ، واتباعه فيما أمر به ونهى عنه ، وتعظيم حقه ، وتوقيره حياً وميتاً ، ومعرفة سننه ، ونشرها ، والعمل بها . . . الخ ، والنصيحة لأئمة المسلمين إعانتهم على الحق ، وطاعتهم فيه ، وأمرهم به ، وتذكيرهم بحوائج العباد ، ونصحهم فى رفق وعدل .. الخ والمراد بأئمة المسلمين قادتهم فى تنظيم شئون الدنيا ، وفى إقامة معالم الدين ونشره بين الناس ، فتشمل الملوك والأمراء والرؤساء والعلماء ، والنصيحة لعامة المسلمين إرشادهم الى مصالحهم فى دنياهم وأخراهم ، وكف الأذى عنهم ، وتعليمهم ما جهلوه وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ، ونحو ذلك ، واعلم أن نصيحة المسلمين فرض كفاية على من هو أهل لها وهى واجبة على قدر الطاقة البشرية مادام هناك أمل فى قبولها — والمسلم لاييأس — ولم يخش فى سبيلها أذى لايحتمل ، فان خشيه فهو فى سعة .

الحديث ٨

اثر العلم فى النفوس واختلافه باختلافها

عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قال: مَثَلُ مَا بَعَثَنِى اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتِ المَاءَ ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ — فى رِوَايَةٍ إِخَاذَاتٌ — أَمْسَكَتِ المَاءَ ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا -- فى رِوَايَةٍ وَرَعَوْا — وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِىَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ

كَلأً ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِى دِينِ اللّٰهِ ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِى اللّٰهُ بِهِ ، فَعَلِمَهُ وَعَلَّمَهُ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللّٰهِ الذِى أُرْسِلْتُ بِهِ — رواه البخارى ومسلم والنسائى

اللغة : المثل المثيل والنظير ، ويقال للصفة العجيبة ، والهدى الدلالة الموصلة للغاية ، والغيث المطر ، والنقية الطيبة المعدن ، الخالصة من عوائق الانبات ، والكلأ النبات رطباً ويابسا ، والعشب النبات الرطب ، والأجادب جمع جدَب على غير قياس وهى الأرض الصلبة التى لاينضبُ منها الماء ، والإخاذات جمع إخاذة وهى الأرض التى تمسك الماء ، والرعى تغذية الحيوان من المرعى ، والقيعان واحدها قاع وهى الارض المستوية الملساء التى لاتنبت ، وفقِه فهم ، وفقُه صار فقيها

الشرح : بعث الله محمداً بالقرآن الذى يرشد الناس الى طريق الخير ، ويهديهم الى وجوه المصلحة ، والذى يعرفهم الحقائق ، ويبين لهم الأحكام ، ويرفع عن قلوبهم غشاء الجهالة ، فهو هدى ورشاد ، وهو علم ونور « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ ـ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً » غير أن الناس لم يكونوا فى الانتفاع به بدرجة واحدة بل اختلفوا وتباينوا لاختلاف نفوسهم ، وتفاوت استعدادهم .

ففريق طيب النفس ، صافى الفطرة ، لم يدنسها بالآثام ، ولم يفسدها بالأوزار فهذا حينما يسمع الوحى يصغى اليه بأذنيه ، ويتفهمه ويتدبره ، ويفقهه ويحفظه ، تتأثر به نفسه الطيبة ، وقلبه السليم ، فيوحى الى الأعضاء بالعمل به ، ويأخذ فى دعوة الناس اليه ، فهو للقرآن سميع ، وبأحكامه عليم ، ولارشاده مجيب ، وللناس به ناصح أمين ، وهذا قد مثله الرسول صلى الله عليه وسلم بالأرض الطيبة التربة ، النقية الخصبة ، اذا نزل بها المطر الغزير نفذ الى صميمها ، فأثر فيها ، فاهتزت وربت ، وأنبتت العشب والكلأ ، فرعاه الحيوان ، وعاد خيره للانسان ، بل أنبتت بالماء من كل زوج بهيج مما هو طعام للانسان وغذاء ، أو فاكهة ومتاع ، فالأرض لجودتها قد حبست الماء

فى جوفها لمصلحتها ، فأخصبت به بعد إجدابها ، وحييت به بعد موتها ، ونفعت الانسان والحيوان بما أخرجت من الكلأ والثمار ، كذلك القرآن اذا نزل صيب آيه بالنفوس الطيبة ، حييت به القلوب الهامدة ، فأوحت للمرء بالأعمال الصالحة وأخذ يعلم الناس ما علم ، وينفعهم بما به انتفع ، وهذا الفريق هو الذى قال الله فيه « قُلْ هُوَ للذين آمنوا هدًى وشِفاء »

وفريق خبثت نفسه ، وفسدت فطرته ، ومات استعداده ، فهذا إن قرعت أذنه آى الوحى ولى مستكبراً كأن لم يسمعها ، كأن فى أذنيه وقرا ، لايرفع به رأساً ، ولا يفتح له قلباً ، ولا يقبل منه هدى . وهذا مثله الرسول صلى الله عليه وسلم بالأرض المستوية ، الرخوة السبخة ، إذا نزل بها الماء أضلته فى جوفها ، وأضاعته فى مسامها ، ولم تخرج به كلأ ولا عشبا ، ولا نباتاً ولا ثمراً ، فلا هى انتفعت بالماء ولا هى أمسكته على ظهرها ، فانتفع به الحيوان والانسان ، أو سُقى به أرض أخرى طيبة نقية فكذلك هذا الفريق لم ينتفع بالوحى ولم ينفع به فكان مثله كمثل الأرض الخبيثة ، وهذا الفريق هو الذى قال الله فيه « سواءٌ عليهمْ أأنذرْتَهمْ أمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لايُؤْمِنُونَ ، خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ، وَعَلَى أبْصَارِهِمْ غِشَاوةٌ ، ولَهمْ عذَابٌ عظيمٌ » .

وفريق ثالث بين الفريقين لم يذكره الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذكر مثله ، ومن عرف الفريقين عرفه ، بل المثل وحده يرشد إليه ، فهو ذلك الشخص الذى سمع القرآن ، فعقله وفهمه ، ووقف على أحكامه ، وحلاله وحرامه ، ولكن لم يعمل به فى خاصة نفسه ، ولكن دعا الناس إليه وعلمهم ما تعلم ، فهو كالذين قال الله فيهم « أتأْمُرون النَّاسَ بالبِرِّ وتَنْسَونْ أنفُسَكُمْ وأنْتُمْ تَتْلُونَ الكِتَابَ أفَلاَ تَعقِلُونَ » فهذا قد نفع الله به العباد ، وجعله معْبر خير لهم ، ولم ينتفع هو بما علِم وعلّم ، وكان حرياً به أن يهذب نفسه بما هذب به غيره ، فهذا مثله كالأرض الصلبة التى تمسك الماء لاتشربه ، فيشرب منه الناس والحيوان ، وتسقى به الأرض الطيبة الخصبة ، ويلقى بها الحب والبذر ، فينبت بالماء نباتاً حسناً ، فيأكل الانسان

ويرعى الحيوان ، فالأجادب نفعت ولم تنتفع ، كذلك العالم بالقرآن يعلمه ولا يعمل به ، أفترضى أن تكون أرضاً مجدبة ؟ أليست نفسك أولى ببرك وعلمك ، أتريد أن تكون ممن قال الله فيهم « لِمَ تَقُولُونَ مَالاَ تَفعلُونَ ، كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَالاَ تَفعَلونَ » فاستمع للوحى وتدبَّره ، وهذِّب به نفسك ، وكمِّل به خلقك وادع الناس إليه بقولك ، كما تدعوهم بعملك « وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِمَّنْ دَعَا إلى اللهِ وَعَمِلَ صَالحاً ، وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ المُسْلِمِينَ »

الحديث ٩

فى الهلع عند المصائب

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبيُّ صلى الله عليهِ وسلم لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ — رواهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِى وَالنَّسَائِىُّ وَابْنُ ماجه

اللغة : جيب الثوب فتحته التى يدخل منها الرأس أى طوقه ، والجاهلية الحال التى كان العرب عليها قبل الاسلام من الجهل بالله ، وبالدين الحق ، والمفاخرة بالأنساب ، والكبر ، والتجبر ، ووأد البنات ، وغير ذلك

الشرح : من خلق المؤمن الصبر عند نزول المصائب ، ومقابلتها بالرضا والتسليم إذ يقول « إِنَّا للهِ وإِنَّا إليهِ رَاجِعُونَ » ويقول : إن لله ما أخذ ولله ما أعطى ، والصبر يخفف المصيبة ، ويحلّل صلدها ، ويقتل جرثومتها

أما الجزع والهلع والسخط على ما قضى الله وقدر ، فليس من الايمان فى شىء وليس الذى يقوم به من حزب محمد وصحبه ، فالذى ينخلع قلبه للمصيبة ، ولا يعرف الثبات والشجاعة فى ملاقاة الإحن ، وملاقاة المحن ، بل يلطم الخدود ، ويسخّم الوجوه ، ويدق الصدور ، ويشق الجيوب ، ويمزق الثياب ، ويقطع الهِدام ،

ويدعو بدعوى الجاهلية، فيقول : واأبتاه ، واأماه ، واولداه ، وازوجاه ، ولقريباه ، وامصيبتاه، واداهيتاه ، واملاه ، وابيتاه ، ويقول كلماً يعترض بهاعلى القدر، وينقد قضاءه — من كان كذلك فليس من المسلمين ، إنما المسلم الثابت الرزين الصابر المحتسب ، الذى لايدفعه الحزن إلى التسخط ، بل يكون كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حال وفاة ابراهيم ولده ، جعلت عيناه تذرفان الدمع ، فقال له عبد الرحمن بن عوف ، وأنت يا رسول الله ، فقال : يا ابن عوف إنها رحمة ، ثم أتبعها بأخرى ، وقال : إن العين تدمع ، والقلب يحزن ، ولا نقول إلا مايرضى ربنا وإنا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون

فليتق الله رجالُنا ونساؤنا فيما يصنعون وقت المصائب ، وليعلم الأزواج الذين يسمحون لنسائهم بالنياحة والتعديد ، ولطم الخدود ، ودق الطبول ، إنهم شركاؤهن فى الإثم «ياأَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُوا قُوا أنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَاالنَّاسُ وَالحِجَارَةُ»

الحديث ١٠

فى أنواع الصدقة

عَنْ أَبى مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ صلى اللهُ عليهِ وَسلَّمَ قالَ : على كلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ « فى رِوَايَةٍ زِيادَة : كُلَّ يَوْمٍ » فَقالُوا : يانَبيَّ اللهِ فإنْ لَمْ يجِدْ قالَ : يَعْمَلُ بيَدِهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قالوا : فإنْ لَمْ يجدْ . قال : يُعِينُ ذا الحاجَةِ المَلْهُوفَ . قالوا : فإنْ لَمْ يجِدْ قال : فَلْيَعْمَلْ بالمَعْرُوفِ « فى رِوَايَةٍ فليأْمُرْ بالخيْرِ أَوْ بالمَعْرُوفِ » وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ « فى روايةٍ : قالوا : فإنْ لَمْ يَفْعَلْ . قال : فليُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ » فإنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ — وفى روايةٍ فإنَّه — رَواه البخارىُّ ومسلم والنسائى

اللغة: الصدقة مايخرجه الانسان من ماله على وجه القربة كالزكاة لكن الصدقة فى الأصل تقال للمتطوع به والزكاة للواجب، وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحرى مُخرِجه الصدق فى فعله بأن يكون مخلصاً فيه، طيبة به نفسه، والملهوف المظلوم يستغيث أو هو المستغيث مظلوما أو عاجزاً، والمعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل أو الشرع حسنه، والمنكر ماينكر بهما

الشرح: المسلم لايعمل لخير نفسه فقط، بل لخيرها وخير غيره، وقد أكد عليه الرسول صلى الله عليه وسلم كل يوم صدقة، يعوِّد بها نفسه البذل، ويثبِّت فيها خلق الكرم، وينفع بها الفقراء والمساكين، فان لم يجد مايتصدق به جد فى العمل، وكدح فى تحصيل الرزق من طريق التجارة أو الزراعة أو الصناعة أو غيرها من طرق الكسب حتى يكون بيده مالٌ ينفع به نفسه بالطعام، والشراب، واللباس، والسكن، والركوب، وتخير المرأة الصالحة، والانفاق عليها وعلى أولادها منه، وينفع غيره بالتصدق عليه، والاقراض له، وتحمل الدين عنه، فان لم يجد العمل أو وجده ولا يستطيعه أعان ذا الحاجة من مظلوم يستغيث، ومكروب يستجير، وعاجز يستعين، فينصر المظلوم بمساعدته على نيل حقه، ومنع الحيف عنه، ويجير المكروب بتفريج كربته، وتخفيف بليته، فان كان مريضا رجا له طبيبا يداويه، أو ساعده على دخول مستشفى يطببه ويراعيه، وإن كان له مال ضائع ساعده على الوصول اليه، ويعين العاجز على قضاء مآربه، وتحقيق أمانيه، فان لم يكن فى قدرته الاعانة وكشف الكرب أمر الناس بالمعروف من صلاة وصيام، وحج وزكاة، وحسن أخلاق، وجميل معاشرة، وأدب فى معاملة، وتعلم علم، وإخلاص فى عمل، وابتغاء خير، ونهاهم عن المنكر من زنى وشرب خمور وشهادة زور، وتهتك وفجور، وظلم وسرقة، ونفاق ومداهنة، وليعمل بما يأمر وليترك مانهى عنه، فان ذلك أساس الدعوة الحقة: أن تعمل أولا بما تدعو اليه فان لم يكن ذلك فى المُكْنة جانبَ الناسَ شرَّه، ومنع ضُرَّه، كما يجنب نفسه مواردَ الهلكة، ومزالقَ الفتنة، ومواقفَ التهمة

ذلك ماينبغى للمسلم نحو الناس : أن يكون نفّاعا لهم بقدر مايستطيع ، لايدخر وسعا فى جلب الخير لهم ، ودفع الشر عنهم ، فلو أمكنه أن يقوم بكل ذلك فيتصدق ويعمل ، ويعين وينفع ، ويأمر بالخير ، ويمسك عن الشر كان مطالبا بالقيام به ، بل لو أمكنه إلى ذلك غيرُه ، فعل مااستطاع

فالحديث يرغب فى الصدقة إذ جعلها أول مايبدأ به المسلم ، ويحبب فى العمل والكسب ، ويقدم حاجة النفس على حاجة الغير — إبْدَأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ — ويحث على الاعانة ، ويدعو إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ويأمرنا بمنع الأذى عن الناس

الحديث ١١

فى ترك المشتبهات

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليهِ وسلم الحَلاَلُ بَيِّنٌ ، والحَرَامُ بَيِّنٌ ، وبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عليهِ مِنَ الإِثْمِ كانَ لِمَا استَبَانَ أَتْرَكَ ، وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلى مَا يَشُكُّ فيهِ مِنَ الإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا استَبَانَ ، وَالمَعَاصِى حِمَى اللهِ ، مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَه

وفى رواية أخرى عن النعمان : الحَلاَلُ بَيِّنٌ ، والحَرَامُ بَيِّنٌ ، وبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلاَ وإنَّ حِمَى اللهِ فى أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ ، أَلاَ وَإِنَّ فى الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ

الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ — رواه الْبخَارِىّ ومسلم وغيرهما

اللغة : الحلال المأذون فيه ، والحرام الممنوع منه ، و بين واضح ، والمشتبه أو المشبه الخفى أمره ، والاثم الذنب ، والاستبانة الظهور ، واجترأ تشجع ، وأوشك قرب ، والرتع رعى الماشية والاتساع فى الخِصْب ، والِحمى المكان المحمى الممنوع على غير من حماه ، واتقى حَذِر واتخذ الوقاية مما يضر ، واستبرأ طلب البراءة ، والدين الطاعة وما يتدين به ، والعرض موضع المدح والذم من الانسان ، والمضغة القطعة قدر ما يمضغ ، والقلب معروف ويقال للعقل « أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِى الْأَرْضِ ، فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا »

الشرح : يرشدنا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ماهو خيرلنا فى ديننا وأعراضنا وهو الابتعاد عن مواطن الريب ، فيسلم الدين من النقص ، والعرض من الطعن ، فذكر أن الحلال بين واضح إذ هو ما أذن الشارع فى فعله بنص فى القرآن أو فى كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكذلك الحرام واضح لأنه ما منع الشارع فعله بنص قرآنى أو حديث نبوى ، و بعبارة أخرى : الحلال هو الطيب النافع ، والحرام هو الخبيث الضار ، و بين الحلال والحرام أمور خفية مشتبهة لا يدرى كثير من الناس أهى من الحلال أم من الحرام كالأشياء التى تعارضت فيها الأدلة كلحوم الحمر الأنسية وكل ذى ناب من السباع أو مِخْلَبٍ من الطير ، فان ظاهر الحصرفى آية « قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً ، أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ، أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ، أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ » يدل على حِلّ ما ذكرناه ، وجاء فى الحديث النهى عنها ، ومن أجل ذلك اختلف العلماء فى حلها ، ومن الشبهات الأمور التى لا تطمئن اليها نفسك الطيبة ، فدعها إلى ما تطمئن اليه عملا بحديث : دع ما يَرِيبُكَ إلى ما لا يريبك — رواه الترمذى والنسائى وغيرهما عن الحسن بن على — ومن هذا القبيل أمر الرسول صلى الله

عليه وسلم زوجه سودة بنت زمعة بالاحتجاب من أخيها ابن جارية أبيها لما ادعى بنوته عتبةُ بن أبى وقاص، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر [(١)] ، وحكم به لزمعة ، وأمر سودة بالاحتجاب منه لما رآه شبيها فى الصورة بعتبة ، ومن هذا أيضا شخص أرسل كلبه للصيد، وسمى عند الارسال، فوجد عند الصيد مع كلبه كلباً آخر لم يسم عليه ولايدرى أيهما الذى صاد ، فانه يترك الأكل منه ، وكذلك مر النبى صلى الله عليه وسلم بتمرة ساقطة فقال : لولا أن تكون صدقة لأكلتها — ذكر هذه المسائل الثلاث البخارى فى صحيحه — وعدَّ بعض العلماء المكروه من المشتبهات إذ تنازعه الأذن فيه والمنع منه ، ومن المشتبهات مال شخص لا يتحرج فى كسبه عن الحرام ، فتركُ معاملته والأكل من ماله من الورع ، كذلك من الشبهات المكاسب الناتجة من صلح لم تكن نفوس المتصالحين به طيبة لقسر شابهُ

وقد نفى الرسول صلى الله عليه وسلم العلم بالمشتبهات عن كثير من الناس، فأفاد أن بعضهم قد يعلم حقيقتها ، وأنها من وادى الحلال أو الحرام ، فلا تكون إذ ذاك مشتبهة عنده ، بل لها حكم الحلال البين ، أو الحرام البين ، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن من تحامى المشتبه الذى قد يكون فى الواقع إنما حراما كان للحرام البيّن أشد تحاميا ، ومن جرأ نفسه وشجعها على اقتحام الشبهات والوقوع فيها مع قيام الشك ومخالطة الريب كاد يواقع الحرام البين ، فالشبهات وقاية دون الحرام ، فمن انتهكها كاد يتردى فى هاوية الحرام ، ومن تجنبها كان فى مأمن منها، بعيدا عنها ، فاجعل بينك و بين الحرام حصنا ، واضرب دونه سدا

وما المعاصى إلا كالأرض التى يحميها الملوك ، فيخصونها ببهمهم، ويمنعونها من غيرهم ، فمن ترك من الرعاة منطقة حولها ، لا يرعى فيها بهمه أمن الوقوع فى الحمى ، وسلم من سخط الملوك والتعرض لعقابهم ، ومن رعى فى المنطقة المجاورة للحمى لا يأمن الوقوع فيه ، كذلك المعاصى هى حمى الله فى أرضه ، والشبهات منطقة حولها .

---

(١) أى الولد للشخص الذى ولد هو على فراشه ولا شىء للعاهر الزانى أو له الرجم بالحجارة

فمن ترك الشبهات كان للمعاصى أترك ، ومن خالطها كان إلى الوقوع فى المعاصى أقرب ، وقد جاء فى الرواية الثانية أن من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه أى من حذرها طلب البراءة والسلامة لدينه بالتحرز من المعصية ، وتحامى المنطقة التى دونها ، وكذلك طلب البراءة لعرضه ، فلا يتهمه الناس بمقارفة المعاصى ، وانتهاك الحرمات ، وكيف ؟ ولم يقارب الشبهات ، فأنى يتهم بالمحرمات ؟

وفى الرواية الثانية أن فى الجسد مضغة صلاحها صلاح للجسد كله ، وفسادها فساد له ، تلك المضغة هى القلب موزع الدم فى عروق الجسم ، ومصلحه بعد فساده، والمراد به هنا العقل الذى لا يعمل الا بحرارة الحياة المنبعثة من الدورة الدموية ، ولا ريب فى أن صلاح العقل ، واستقامته فى الادراك والتفكير ، ووزنه الأشياء بميزان الحقيقة ، وتحريه الانصاف فى أحكامه يترتب عليه صلاح الأعضاء كلها ، فلا تصدر إلا خيرا ، ولا تعمل إلا صالحا ، ولا تقول إلا حسناء لأنه الحاكم عليها ، والرئيس بينها ، واذا صلح الرئيس صلحت الرعية ، أما إذا فسد العقل ، واختل نظام التفكير ، وغلبه على ملكه باعث الشهوة ، وسلطان الهوى فسد سائر الأعضاء فلا تصدر غير الشر ، إذ حكمة العقل مفقودة ، وحركته مشلولة ، وهل إذا أصيب القلبُ تسلم الحياة ، ويصح الجسد ؟ كلا . كذلك العقل فى مرضه مرض القوى كلها ، فَربُّوا العقول ، وعودوها التفكير المستقيم ، والحكم الصحيح ، وحذار أن تهملوها ، ولا تغذوها بالنظر والبحث ، فتفقدوا الانتفاع بقوى الجسم التى تستطيعون بها أن تسخروا العالم كله لخدمتكم

فالحديث يحذرنا من الشبهات ، والوقوف فى مواقف الريب ، ويدعونا إلى الاحتراس و بعد النظر ، ويحضنا على تخليص الدين من الشوائب ، و إبعاد العرض من المثالب ، بتجنب أسبابها ، و يدعونا إلى تنمية العقل ، وترقية التفكير لتكون الأعمال منظمة ، طيبة العاقبة

الحديث ١٢

فى فضل الكسب باليد

عَنِ المِقْدَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم قال : ما أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ — رواهُ البُخَارِيُّ وأبو داودَ والنسائى وغيرهم

طرق المال كثيرة كالوراثة والهبة والصدقة ، وكالاشتغال فى عمل حكومى يتقاضى فى نظيره أجرا ، وكالتجارة والزراعة والصناعة ، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن خير طعام يأكله المرء ما كان من عمل يده ، فالذى يشتغل بيده ، ويكدح ببدنه ، ويستجدى الرزق من عرق جبينه ، ويأكل من إنتاجه خير ممن يأكل من تركة موروثة ، أوهبة مبذولة ، أوصدقة تعطى له عفوا أو استجداء ذلك أن ما كسبه الانسان بكدحه وكده يفيد جسمه نشاطا ، ويكسبه صحة ، ويزيده قوة ، فاذا ما أكل أكل هنيئا ، وهضم سريعا ، فاستفاد الجسم ، وقويت البنية ، ولا كذلك الكسل الخمول الذى يعتمد على مال وقع فى يده عفوا ، ويعطل أعضاءه عن العمل والحركة ، ويمكث طوال يومه على مقهى أو مسطبة ، فيأكل من غير شهية إذ لم يهضم الطعام السابق فيزداد خمولا الى خموله ، وتعتل الصحة ، فلا يجد حلاوة لطعام أو شراب. أضف إلى ذلك أن المال الناتج من الكد أغلى قيمة عند صاحبه مما جاءه عفوا ، ولذلك تجده أحرص عليه مما سيق اليه ، وإنه ليشعر بلذة كبيرة ساعة ينتفع به ، وهل ترى تناول الثمرة من يد البائع كتناولها بيدك من الشجرة، والى ذلك أيضا أن الثروة المسوقة إن ضاعت قلما تجدلها عوضا ، أما الثروة الكسبية فقلما تضيع ، وإن ضاعت فمنبعها قائم وهو اليد العاملة

ولقد ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم أن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده إذ كان يصنع الدروع الحربية ، ولا أحدثك عن داود وملكه إذ سخر الله له الجبال والطير والحديد ، وآتاه السلطان مكافأة له على شجاعته الحربية لما قتل جالوت وفيه يقول الله « يَاداوُدُ إِنَّا جعلناكَ خَلِيفَةً فِى الأَرْضِ » فمع هذا الملك والسيطرة ، وما تبعهما من الغنى والثروة لم يستنكف من العمل بيده ليشجع العمال على المضى فى أعمالهم ، وليفيد جسمه صحة وقوة ، فليعتبر بهذا أولئك الأغنياء الوراث ، وأولئك الأمراء والوزراء، الذين يشمئزون من العمل، ويخالونه حطة وضعة ، وما دروا أن كثرة الأيدى المنتجة ثروة عظيمة للأمة ، وعزة لها وسيادة ، وإشادة بذكرها بين الأمم

فالحديث يرغبنا فى العمل ، ويدعونا الى ما يزيدنا صحة ، ويبغض الينا الاعتماد على الثروة المسوقة، وترك الأعمال المنتجة

الحديث ١٣

فى تفضيل الحرف المهينة على السؤال

عَنِ الزُّبيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صلى اللهُ عليهِ وَسلَّمَ قال : لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ، فيأْتِىَ بِحُزْمَةِ حَطَبٍ ، فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ —

رواهُ البخارِىُّ ومُسْلِمٌ

اللغة : الحطب ما يوقد به ، والكف المنع

الشرح : سؤال الناس مذلة وضعة ، والمؤمن عزيز غير ذليل « وللهِ العِزَّةُ ولِرَسولِهِ وَلِلْمُؤْمنين » فان أعطى السائل فالمنة عليه ثقيلة ، والجميل أسر له واستعباد

وإن منع خزى وخجل وتأفف من المسئول أو بغضه ، واضطغن عليه ، وإن كان السائل قادراً على الكسب فهو كافر بنعمة الله إذ لم يشكر له نعمة الجوارح ، فان شكرها بالانتفاع بها فيما خلقت له ، وما خلقت إلا للكدح بها فى سبيل الرزق فلما كان للسؤال كل ذلك ، وهو مالا يلائم أخلاق المؤمن بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن الاكتساب خير منه ، بل الاكتساب هو الخير ، والسؤال هو الشر ولو كان الاكتساب من أدنى الحرف ، فالذى يأخذ حبله ويخرج إلى المراعى والمزارع ، أو الأجران والغابات ، فيجمع حزمة حطب مما رغب عنه الناس ، أو من كلأ مباح ، ويحملها على ظهره ، ويبيعها بقرش أو مليمات يأكل به ويشرب فيحفظ بذلك على نفسه كرامتها وعزتها ، ويقى وجهه ذلة المسألة — خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه

وبذلك عرفت أن أولئك الرجال أو النساء الذين يتجرون فى الفُجْل أو الكرّاث أو البصل أو فى الخضراوات أو الفول أو غيرها من الأشياء الرخيصة يحضرونها من المزارع على ظهورهم أو رءوسهم خير من أولئك الذين يجوبون الشوارع ليلا ونهاراً يتكففون الناس ، وأكثرهم قادر على الكسب ، صالح للعمل ، بل أولئك المتجرون هم الأخيار ، وأولئك الشحاذون هم الأشرار ، فلا تعنهم على الشر ورغبهم فى الخير ، فالحديث يحضنا على اكتساب الرزق ولو من المهن الصغيرة ، ويبغضنا فى السؤال ، ويحفظ علينا العزة والكرامة ، ويمنعنا الذلة والمهانة

الحديث ١٤

فى السماحة فى المعاملة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ قالَ : رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحًا إِذا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَ إِذَا

اقْتَضَى ، وَفى رِوَايَةٍ : وَإِذَا قَضَى — رَوَاهُ البخارِىُّ وَالترمذِىُّ وَابْنِ ماجَه

السمح يطلق على السهل ، وعلى الجواد ، والأول هو المناسب هنا ، والاقتضاء طلب قضاء الحق . يدعو النبى صلى الله عليه وسلم بالرحمة و إسباغ النعمة للرجل السَّمْح السهل ، ودعاؤه عند الله بمكانة عظيمة لأنه صادر من النفس الطاهرة المخلصة ، من اللسان المرطب بذكر الله ، فتفتح له أبواب الإجابة « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ » وقد ذكر النبى صلى الله عليه وسلم السماحة فى أربعة أشياء ، فى البيع ، والشراء ، والاقتضاء ، والقضاء ، فالسماحة فى البيع ألا يكون شحيحا بسلعته ، مستقصيا فى ثمنها ، مغاليا فى الربح منها ، مكثرا من المساومة فيها ، بل يكون كريم النفس ، راضيا بيسير الربح ، مقلا من الكلام ، والسماحة فى الشراء أن يكون سهلا فى كياسة ، فلا يدقق فى الدانق والمليم ، خصوصاً إن كانت السلعة شيئاً هينا كفُجْلَة أو بصلة ، والمشترى غنيا ، والبائع فقيرا معدما ، ولا يسئم البائع بالأخذ والرد ، وتعطيله عن المشترين الآخرين ، أو مصالحه الأخرى ، ولا يكثر التقليب فى البضاعة بعد أن سبر غورها ، ووقف على حقيقتها ، والسماحة فى الاقتضاء أن يطلب حقه أو دينه فى هوادة بلا عنف ، وفى لين بلا شدة ، ويراعى حال المدين ، فان كان معسرا نظره وأخره ، بل إن كانت حاله لاتسمح بالسداد تصدق عليه بحقه أو من حقه « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » ومن السماحة فى الاقتضاء ألا يطالب المدين على مشهد من الناس ومسمع ، خصوصا اذا كانوا لايعلمون بالدين ، أو يتأذى المدين بالجهر ، وألا يُلْحِف فى الطلب ، أو يطالبه فى أوقات راحته وهناءته ، فينغصَ عليه صفوه ، وهو من أحرص الناس على قضاء الحقوق ، وألا يرفع أمره إلى القضاء وهو مستعد للدفع فى وقت قريب فيغرّمه الرسوم وأجر المحاماة ، ويشغلَ باله ، ويستنفذ من وقته من غير جدوى

تعود عليه ، إلا الاضرار بأخيه — كل ذلك من حسن الاقتضاء ، وأما السماحة فى القضاء فان يرد الحق لصاحبه فى الموعد المضروب ، ولا يكلفه عناء المطالبة أو المقاضاة ، ويشفع القضاء بالشكر والدعاء، أوالهدية إن كان لها مستطيعا — إلى غير ذلك مما ينطوى تحت المسامحة

فالحديث يرغبنا فى حسن المعاملة ، وفى كرم النفس ، وفى مراعاة المصلحة ، وفى حفظ الوقت

الحديث ١٥

فى فضل الغرس والزرع

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليهِ وسلمَ قالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً فَيأْكُلُ مِنْـهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلاَّ كانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ — رَواه الْبُخارِىُّ بِهذَا اللَّفْظِ فى كِتابِ المزارَعةِ فى بابِ فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ ، وَرَواهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً وَالتِّرْمذى

الغرس للشجر ، والزرع للنبات ، والغرس هو الرشق أو الدفن فى الأرض وقريب منه الزرع ، والمراد بالغرس والزرع المغروس والمزروع كالعقَل والحبوب ، والطير جمع مفرده طائر كركب وراكب والمراد به كل ذى جناح يسبح فى الهواء والبهيمة اسم لكل مالاينطق لما فى صوته من الابهام لكن خص فى العرف بما عدا السباع والطير ، والصدقة ما يخرجه الانسان من ماله على وجه القربة كالزكاة لكن الصدقة فى الأصل تقال للمتطوع به والزكاة للواجب ، وقد يسمى الواجب صدقة اذا تحرى صاحبه الصدق فى فعله

والحديث يرغبنا فى تعمير الارض بالاشجار والزروع التى ينتفع بها الانسان

أو الحيوان ، ويبين أن ما أكل من الشجر أو الزرع صدقات للانسان يستحق الاثابة عليها ، وخص المسلم بذلك لأنه الذى ينتفع بثواب الصدقة فى الدنيا والآخرة وأما الكافر فيثاب على مازرع أوغرس فى الحياة الدنيا فقط ، وقال بعضهم: يجوز أن يخفف عنه بذلك من عذاب الآخرة خصوصا اذا لم يرزق الغنى والعافية فى الدنيا

وفى الحديث حث على السعى فى مصالح الناس وعلى الرحمة بالحيوان ، وقد أخرجه البخارى أيضا فى باب « رحمة الناس والبهائم » ومن الرحمة بالحيوان التخفيف عنه فى الأحمال وعدم تكليفه مشاق الأعمال، وترك الاسراف فى ضربه وإيذائه ، ومداواة جراحه ، والقيام بحاجاته

الحديث ١٦

فى فضل الغرس والزرع

عَنْ أبى هريرةَ رَضىَ اللهُ عَنْهُ قال : قالَ رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وَسلَّمَ ثلاثةٌ لا يَنظُرُ اللهُ إليهِمْ يومَ القيامَةِ ، وَلا يُزَكّيهِمْ ، وَلَهُمْ عذابٌ أليمٌ ، رَجُلٌ كانَ لهُ فضْلُ ماءٍ بالطَّريقِ ، فَمَنَعَهُ مِنِ ابْنِ السَّبيلِ ، وَرَجُلٌ بايَعَ إمامَهُ لا يُبايعهُ إلاَّ لِدُنْيا ، فإنْ أَعْطاهُ مِنها رَضىَ ، وإنْ لمْ يُعْطِهِ مِنْها سَخِطَ ، ورجُلٌ أقامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَقالَ : وَاللهِ الَّذى لا إلهَ غيرُه لقَدْ أُعْطيتُ بها كَذا وكذا فصدقه رجلٌ - في رواية فصدقه وأخذها ولم يُعْطَ بِها - ثمَّ قرأ « إنَّ الَّذينَ يَشْتَرُونَ بعَهْدِ اللهِ وَأَيْمانِهِمْ ثمناً قليلاً أُولَئِكَ لاَ خَلاقَ لَهُمْ في الآخرَةِ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ ، وَلا يَنْظُرُ إليهِمْ يَوْمَ القِيامَةِ، وَلاَ يُزَكّيهِمْ ، ولَهمْ عذابٌ أليمٌ » رواه البُخاريُّ وَمسلِمٌ وَأصحابُ السنن

اللغة: يزكيهم يطهرهم من الأوزار وقيل يثنى عليهم ، وأليم موجع ، وفضل زيادة ، وابن السبيل سالك الطريق ، والمبايعة للامام الرضا به والتعهد له ببذل الطاعة والمراد بالدنيا هنا عرضها، وسخط غضب ، والسلعة المتاع والبضاعة ، وأقامها عرضها أو روجها من قامت السوق إذا راجت ، ويشترون يستبدلون ، وعهد الله ما عاهدوه عليه ، والأيمان واحدها يمين وهى الحلف ، والثمن العوض، والخلاق النصيب والحظ

ثلاثة أشخاص يغضب الله عليهم يوم القيامة يوم تجزى كل نفس ما عملت فلا ينظر إليهم نظر عطف ورحمة ، بل نظر مقت وازدراء ، أو لا يلتفت إليهم مطلقاً إعراضاً عنهم ، وزيادة سخط عليهم، ولا يطهر فى الدنيا نفوسهم من الأوزار وكيف يطهرها ولم يعدوها لقبول الهداية بل لوثوها بخبث طويتهم ، وكذب أيمانهم الذى هو ضرب من النفاق ، ومنعهم المعونة من هم فى حاجة اليها ، أو معنى عدم التزكية عدم الثناء عليهم والمدح لهم لأنهم مجرمون ، ولهم الى الغضب وعدم التطهير عذاب شديد فى الآخرة ، يصلون سعيره ، ويقاسون لهيبه .

فأول الثلاثة رجل له ماء بالطريق كثير ، أو مصاصة ، أو حوض ، أو زير، به ما يزيد عن حاجته من الماء، فمنعه من السابلة المارين به وهم فى حاجة اليه ، وإنه لذو نفس خبيثة إذ منع نعمة ساقها الله اليه ،بها حياة الانسان والحيوان والنبات «وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ» — منعها من أشد الناس حاجة اليها وهو المسافر وربما كان فى ذلك هلكه ، منعها فى حين لم تكن به حاجة اليها ، واذا كان بفضل الماء بخيلا فهو بغيره أبخل ، فهو مناع للخير لا يسمح به لغيره ، ولو كان فى ذلك حتفه ، فلا جرم كان خليقا بهذا العقاب، وقد استثنى الفقهاء من ذلك الحربى والمرتد اذا أصرا على الكفر لا يجب علينا بذل الماء لهما

وثانى الثلاثة رجل بايع إمامه ، ورضى له بالسمع والطاعة ، وهو غير مخلص فى بيعته إنما بايعه لمصلحة خاصة يرجوها كوظيفة يأملها ، أو ورطة يريد مساعدته

على الخلاص منها ، أو مال يبتغيه لنفسه أو ولده ، فان أجيب الى بغيته رضى واطمأن ، وإن لم يجب غضب وسخط ، وشن الغارة على ذلك الذى بايعه وسمَّع به فى الملأ « فإن أُعطُوا منها رَضُوا، وان لم يُعْطَوْا منها إذا هُمْ يَسْخَطُونَ» فمثل هذا جدير بغضب الله وعقابه ، ومنعه التوفيق والهداية ، إذ باع مصلحة المسلمين والعملَ لخيرهم ، والنصحَ لهم فى اختيار إمام عادل ، يقوم على دين الله بالحفظ ، وعلى مُلكه بالعدل ، يقيمُ حدود الله ، ويقدّس الحق ، يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، ويتفقد المصالح العامة — باع مصلحتهم فى تخير الامام العادل فى سوق مصالحه، الخاصة فطلب الحظ لنفسه فى غش الرعية ، وأراد الطعام السم ، فى سم زعاف قدمه للبرية ، ومن هذا الوادى الأشخاص الذين ينتسبون لحزب خاص لا لنصرة مبادئه ، والعمل تحت لوائه ، وطلب الخير للأمة من طريقه ، بل لمآرب شخصية ، إن نالوها شكروا له ، وإن منعوها انتقضوا عليه ، وسلقوه بألسنة حداد ، ورموه بكل منكر وزور ، أولئك لاخلاق لهم فى الآخرة ، وأولئك الذين فى قلوبهم مرض

وثالث الثلاثة رجل يغش المسلمين بامتهان اسم الله المقدس ، والحلف به زورا ، لينال عرضا زائلا ، وربحا كاسدا ، وما هو بنائله ، فيعرض سلعته وقت قيام السوق — والظاهر أنها كانت تقام إذ ذاك بعد العصر ، أوخص هذا الوقت بالذكر لقرب العهد بالصلاة ، فكان الظاهر أن يرعوى بها عن الكذب ولكن لم يرعو ، فكانت جريمته عند الله أشد وكأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : بعد الصلاة — ويقيمها بالأيمان المغلظة ، ويروّجها بالعبارات الكاذبة ، فيقول لرواد التجارة : والله الذى لا اله غيره لقد قدرت هذه السلعة ودفع لى فيها خمسة وعشرون أو ستة وعشرون أو . . . . وما قبلت ، يريد بذلك ترغيب المشترى فى الأخذ بأزيد مما قال ، فصدقه رجل فى يمينه التى أكدها أشد التأكيد ، وأخذها منه بما قال ، أو بما زاد ، والواقع أنها لم تقدر بذلك ولم يُعْطَ بها الثمن الذى ذَكر ، بل كذب على أخيه وغشه فى الثمن ، واستهزأ بالله إذ تَخِذَ اسمه وسيلة للكذب ، والتلبيس على الناس

ثم قرأ صلى الله عليه وسلم قوله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً — الآية » ليؤكد قوله، ويزيد النفوس إيمانا به وتصديقا له ، وواضح دخول المبايعة في عهد الله ، ودخول ترويج السلعة بالحلف الكذب فى الأيمان ، بل هما داخلان تحت العهد والأيمان إذ الأكثر فى العهدِ أن يقرن باليمين، والأيمان تقال للعهود أيضا، وأما دخول من منع الماء وارديه فغير واضح ،فالظاهر أن الاستشهاد بالآية على الأخيرين ، وجائز أن يقال : حقيقة الايمان عهد بين الله والعبد أن يقوم بكل ما أمر به ،ويجانب كل ما نهى عنه ، وقد أمر بالتعاون على البر والتقوى ، ومن البر بذل الماء ، وحرّم منع الخير بقوله فى سياق الذم « مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ » ومنه منع الماء ، وعلى ذلك فالثلاثة داخلة تحت الآية

ومعنى الآية أن من لم يوف بعهد الله ، أو لم يصدُق فيه ويُخلِصْ ، وكذلك من لا يَصْدُقُ فى يمينه واستبدل بذلك عوضا قليلا ، وعرضا ضئيلا من نحو ما ذكرنا — وكل ثمن نظير الحق والصدق فانه قليل مهما كان فى نظر الشهويين عظيما — لا نصيب له فى نعيم الآخرة ولاحظ ، ولا يكلمه الله كلمة رضا وعطف ، ولا ينظر اليه نظرة محبة ورعاية يوم القيامة ، ولا يشهد له بما ينجيه ، أولا يطهره فى الدنيا من الأوزار ما دام عاكفا على ما يلوث نفسه ، ويدنس فطرته ، ويعذبه فى الآخرة عذابا أليما ، فان تاب وعمل صالحا عاد عليه بالمغفرة والرحمة « وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى »

فالحديث يحتم الوفاء بالعهود، والاخلاص فيها ، والنصيحة للرعية فى تخير الحكام العادلين ، والموظفين المخلصين ، ويحرم الأيمان الكاذبة ، والغش فى المعاملة ، وبيع الحق بالشهوات والأعراض الزائلة ، ويأمر ببذل المعونة للمحتاجين ، وإنفاق العفو للبائسين « وَيَسْأَلُونَكَ : مَاذَا يُنْفِقُونَ ؟ قُلِ الْعَفْوَ » « يَسْأَلُونَكَ : ماذا يُنفِقُونَ؟ قل : ما أنفقتم من خيرٍ فللوالِدَين، والأقربين ، واليتامى، والمساكين ، وابن السَّبيل ، وما تَفعَلُوا من خيرٍ فانَّ اللهَ بِهِ عليمٌ »

الحديث ١٧

فى الرفق بالحيوان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي ،فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِئْرًا ،فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي ، فَمَلأَ خُفَّهُ ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ ، فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَارَسُولَ اللهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : بينا هى بين أشبعت فتحتها فصارت ألفا ، وكذلك بينما هى بين زيدت عليها ما ، وهى ظرف بمعنى وسط ، اللهث ارتفاع النَّفَس من الاعياء والتعب ، وفى الحيوان خاصة إخراجه اللسان من شدة العطش والحر يقال : لهِث الكلب وغيره يلهث لَهْثا ، والثرى التراب النَّدِي ، والخف ما يلبس فى الرجل ، ورقِي يرقَى صعِد ، والكبد عضو فى الجنب الأيمن يفرز الصفراء ، ويقال للجوف كله ، والمراد برطوبة الكبد حياته

الشرح : يقص علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصةَ رجل كان يمشى بطريق أو بادية فعطش عطشا شديدا ، فنزل بئرا شرب منها حتى روِى ، ثم خرج منها فإذا به يجد كلبا قد أخرج لسانه من شدة الظمأ يلحس به الأرض الندية لعل فى رطوبتها ما يقلل من حرارة العطش ، فقال فى نفسه أو بلسانه : لقد بلغ هذا

الحيوان الدرجة التي بلغتها في العطش ، وآلمه منه ما آلمني ، فنزل إلى البئر ثانية وملأ خفه بالماء ، وأمسكه بفمه لتخلص له يداه يمسك بهما في جدران البئر عند الصعود ثم صعد فسقى الكلب من خفه ، فشكر الله له هذا الصنيع ، وما شكره إلا عفوه عن ذنوبه السالفة ، بل من شكره المنُّ بنعمه على المحسنين من عباده ، فسأل الحاضرون رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل لنا في البهائم إذا دفعنا عنها الأذى ، وأحسنا اليها أجر وثواب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «في كل كبد رطبة أجر» أي في كل نفع لحيوان مثوبة ، فكنى بالكبد عن الحيوان ، و بوصفه بالرطوبة عن حياته ، وهذه الجملة تعم كل حيوان من كلب أو قط أو جمل أو بقرة أو شاة . . . الخ وتشمل دفع أنواع الأذى عنه من عطش، أو جوع ، أو مرض ، أو حر، أو برد ، أو حمل ثقيل ، أو عمل شديد ، أو غير ذلك مما يتأذى به الحيوان ، وتشمل إيصال ضروب النفع له من تقديم الطعام والشراب والسكن له، وإزالة الدرن عن جسمه ، بل الكبد الرطبة تشمل الانسان والحيوان ، فكل عمل تعمله تزيل به ضرا ، أوتجلب به نفعا لانسان أو حيوان لك أجر فيه

ولا تستكثر الشكر من الله والمغفرة لهذا الذي أنقذ الكلب من ظمئه ، فإنه نزل البئر له خاصة ليسقيه ، وملأ خفه بالماء ، وذلك مما يضر بجلده ، وأمسكه بفمه وذلك مما يعافه المتكبرون ، وعانى ماعانى في النزول والصعود مثل ماعانى لنفسه ، كل ذلك تجشمه في سبيل رأفته بالحيوان الظمآن ، وهل ترى نفسا تبلغ منها الرحمة بالحيوان هذا المبلغ لا تكون رحمتها بالناس أشد ، إن هذا العمل ليدل على شعور راق ، ورحمة فياضة ، سكنت تلك النفس العالية ، فكانت لا ريب خليقةً بهذا الجزاء ، والراحمون يرحمهم الرحمن ، ولعلك عرفت من هذا الحديث تربيةَ الشدائد للنفوس ، وأنها تدعوها للخير ، وتَلْفتُها الى مثل ما حل بها ، فتعملُ على دفعه كما عملت لنفسها ، ومن ذاق الآلام المريرة شعر بآلام الناس ، وتلك حكمة من حكم الصيام أنه يذكى في الناس الشعور بحال البائسين فيمدون أيديهم بالاحسان إليهم

فالحديث يحث على الرأفة بالحيوان ودفع الضر عنه ، ويحبذ النَّصَبَ فى سبيله ويعظِمُ الأجر على ذلك ، وهذا الحديث أصلٌ فى إنشاء جمعيات الرفق بالحيوان ، ويشكر للذين يقيمُون حِياضاً فى الطرق ليشرب منها الحيوان

الحديث ١٨

فى عقاب من آذى الحيوان

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليْهِ وَسلَّمَ قالَ : عُذِّبَتِ امْرأَةٌ فى هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً فَدَخلَتْ فِيهَا النَّارَ ، وَفى رِوَايَةٍ : دَخلَتْ امْرأَةٌ النَّارَ فى هِرَّةٍ رَبطَتْهَا فلَمْ تُطْعِمْها وَلَمْ تدَعْهَا تأْكلُ مِنْ خشَاشِ الأَرْضِ — رَوَاهُ البُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : الهرة القطة ، وخشاش الأرض هوامها وحشراتها

الشرح : يذكر الرسول (ص) إن امرأة حبست هرة فى حجرة أو ربطتها حتى ماتت جوعا ، فلا هى قدمت لها طعاما وشرابا، ولا هى أطلقتها تأكل من هوام الأرض وحشراتها كالفيران والصراصير ونحوها فعذبها الله لذلك

وفى هذا دلالة واضحة على أن تعذب الحيوان بلا سبب معصية تستوجب العقاب ، وكذلك قتله إذا لم يكن مؤذيا ، وهذا يدخل فى عموم قوله تعالى « فَمَنْ يَعْمَلْ مِثقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ » وفيه إشارة الى جواز اتخاذ الهرة وربطها إذا لم يهمل طعامها وشرابها

ولا يدل الحديث على إحباط عمل صالح — إن كان — لهذه المرأة بأماتتها الهرةَ جوعاً ، بل لكل حسنة ثوابها ، ولكل جريمة عقابها ، فان كان لها من الحسنات مايغمر هذه الجريمة شملها قوله تعالى « إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ »

وإذا كان هذا جزاء من يعذب الحيوان الأعجم فما بالك بمن يصب على الناس وابلاً من شروره وآثامه ، بل ماظنك بمن يؤذى إخوانه الذين تربطه بهم رابطة الدين أو القرابة أو المصاهرة أو الجوار أو الاتحاد فى العمل أو غيرها من الروابط

فالحديث يتوعد بالعذاب الشديد من يؤذى الحيوان ويوجب علينا الانفاق عليه ، أو تركه يسعى فى رزقه

الحديث ١٩

فى أداء الحقوق

عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عنهُ عَنِ النَّبىِّ صلَّى اللهُ عليْهِ وَسَلَّمَ قالَ : مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ — رواهُ البخارىُّ وَابْنُ مَاجَهْ وغيرُهما

من الناس من يقترض الأموال لحاجة من حاجه، عازما على أدائها فى الموعد المضروب ، أو حين يقعُ فى يده مال ، فهذا يؤدى الله عنه ديونه ، فيفتح له من أبواب الرزق مالم يكن يحتسبه مكافأة له على نيته الصالحة ، وعزمه المحمود ، على أن لتلك الارادة أثراً فى اكتساب الرزق ، فانها لا تزال بصاحبها تدفعه الى تلمس أبواب المكاسب ، والبحث عن طرق المال ، حتى يهتدى اليها ، ويؤدى ديونه ، ومثل هذا من يشترى من التجار طعامه وشرابه وحاجياته الأخرى، أو بضاعة يتجر فيها إلى أجل وليس بيده مايدفعه نقدا، فان عزم على الأداء والوفاء يسر الله له المال حتى يوفى بما عاهد ، أما من استقرض أو اشترى شيئاً دينا ، أو طلب إلى الناس أن يودعوه أموالهم ، أو استعار ، أو استأجر عينا عازما على الجحود والانكار ، أو الاتلاف والاهلاك فان الله تعالى يتلفه ، فيوقعه فى خبث نيته، وسوء طويته ، ويفتح له من أبواب النفقات ما يذهب بماله ، طارفه وتليده ، أو يسلط عليه من البلايا

والمصائب مايستأصل ملكه ، أو يرسل اليه جيشا من الأمراض الفتاكة يعمل فى نفسه وأهله وولده ما يحرمهم لذة الحياة ونعيمها — إلى عذاب فى الآخرة شديد، وهل رأيت أكرمك الله من اغتنى وتنعم فى مال غيره المغصوب ، ولئن ضحكت له الدنيا أياما أو سنين استهزاء به ، واستدراجا له لهى كاشرة له عن أنيابها ، ثم تلتهمه التهاما ، أو تستلب ما كنز من أولاده وأحفاده استلابا « فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِى ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ » « وَلَا تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ » فالنِّيَّةُ الصَّالحة ، والارادةُ الصادقة لها أثرها فى كَسْبِ المال ، والهداية لسبله ، والنية الخبيثة جائحة المال ، ومُبَدِّدَةُ الثروة ، والقاضية على صاحبها بالفقر والمتربة ، بل بالهلاك والخسار فلا تستدن إلا عند الحاجة ، وإن استدنت فاعزم على الوفاء ، ومهد لتنفيذ العزم بتذليل الأسباب ، والبحث عن مسالك المال ، وحذار أن تأخذ أموال الناس فى صورة استدانة ، وطوية نفسك غصب وسرقة ، وانتهاب وخيانة ، فتكون غشاشا لمن أعانك ، بل تكون منافقا تبدى للناس غير ماتضمر ، ولا تنس قوله تعالى « إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا »

فالحديث يحض على الاخلاص فى النية ، وعلى أداء الحقوق ، ويتوعد من يضمر الشر ، ويبتلب الأموال بالطرق الخفية ، وإنه ليؤذن أولئك التجار الذين يملئون مخازنهم بالبضاعات يشترونها لأجل ، وفى نيتهم أن يعلنوا الافلاس بعد أن تمتلئ جيوبهم — يؤذنهم بالخسار والبوار ، بل يؤذنهم بحرب من الله ، لا قبل لهم بها ، فليتقوا الله فى أموال الناس ليرزقهم من حيث لم يحتسبوا « وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا »

الحديث ٢٠

فى المماطلة فى الحقوق

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ قالَ : مَطْلُ الْغَنِىِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِئٍ فَلْيَتْبَعْ رواهُ البخارىُّ ومسلمٌ والنسائىُّ وابْنُ مَاجَهْ

اللغة : المطل فى الأصل المد يقال : مَطَلْتُ الحديدة أمطُلها مطلا اذا مددتها لتطول ، وقال الأزهرى : المطل المدافعة ، والمراد به هنا تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر ، والغنى هنا من قدر على الأداء ولو كان فقيرا ، والملىء الغنى المقتدر مأخوذ من ملؤ الرجل مَلاء ومَلاءةً اذا اغتنى ، وقال صاحب المختار : الملىءُ الثقة ، ويقال : الملىُّ بلا همز تسهيلا ، والاضافة فى مطل الغنى من اضافة المصدر لفاعله ، وقيل من إضافته لمفعوله وهو بعيد

الشرح : مما يحقق الثقة بالمرء أداؤه لحقوق الناس ولو لم يكن من كبار المثرين ، ومما يزلزل الثقة به أو يزيلها تلكؤه فى أداء الحقوق ولو كان فى مقدمة الأغنياء الموسرين ، والثقة رأس مال كبير تسهل للمرء طرق أبواب التجارة وإن كان ماله قلاً ، وتقرب اليه جيوب الناس وخزائنهم وإن لم يكن مليًا ، فلا جرم حذرنا الرسول (ص) مما ينزع الثقة بالمرء من نفوس الناس وهو المماطلة ، ولقد عرّف علماء الأخلاق العدل بأنه إعطاء كل ذى حق حقه ، ولما كانت مماطلة الغنى القادر على الدفع وتأخره فى أداء الحقوق منعا للحق عن صاحبه عدها الرسول (ص) ظلما فالمماطل ظلم غيره بتأخير حقه بدون عذر ، بل ظلم نفسه إذ حرمها الثقة ، وعرّضها للطعن والثلب فى الحياة الدنيا ، ولعقوبة الله فى الحياة الأخرى ، فمن كان مدينا فى تجارة ، أو فى متاع اشتراه ، أو كان قِبَلَه حقوق لرعيته أو لمن تحت يده — إن كان ملكا

أو أميرا ، أو رئيسا أو وزيرا — أو كان عليه نفقة لزوجه ، أو والده أو ولده ، أو قريبه أو عبده ، أو كان عليه زكاة أو ضريبة مشروعة ، وحل موعد الدفع وتلك المال فى جيبه أو تحت يده — كان ظالما ، بل قال بعض الفقهاء : لو أمكنه الاكتساب لسداد الدين فتركه كان ظالما فاسقا ، فالواجب على المستطيع بأى طريق كان أداء الحق متى حل أجله ، ولو لم يطالبه به أهله ، بل لو أمكنه الدفع قبل الموعد بادر اليه تبرئة لذمته ، ورحمة لنفسه من ذل الدين وهمه ، وربما عسر عليه غدا ما تيسر له الساعة ، والمال غاد ورائح ، أما إن كان عاجزا عن الأداء فليس بظالم ، بل لا يعد مماطلا ، والواجب على الدائن فى هذه الحال — ان كان له دِينٌ ، وفى قلبه رحمة — أحد أمرين ، إما مهلة وإما صدقة « وإن كان ذُو عُسرةٍ فنظِرَةٌ إلى مَيْسَرَةٍ ، وأنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إنْ كنتم تعلمون » .

واذا قلنا : إن الاضافة فى مطل الغنى على معنى مطلك الغنى فمعنى العبارة أنه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيا ، فلا تتخذ من غناه ذريعة لمماطلته ، واذا كان تأخير ديون الأغنياء ظلما فالفقراء من باب أولى

ولقد أمر الرسول (ص) الدائن اذا أحاله المدين على غنى ملىء ، موسر قادر — أن يقبل هذه الاحالة ، وأن يَتْبَع الذى أحيل عليه بالمطالبة حتى يستوفى حقه ، وانما أمره بالاتباع اذا أُتْبِع تنجيةً للمدين من الظلم أو الاشراف عليه بالمماطلة ، وتعجيلا لاستيفاء حقه بلا مساوفة ، ولقد قال أكثر الحنابلة وأبو ثور وابن جرير وأهل الظاهر : إنه يجب على الدائن قبول الاحالة على الملىء ، عملا بهذا الأمر ، وقال الجمهور : إن الأمر هنا للاستحباب ، وأى مانع يمنعك أيها المسلم الرحيم من أن تلزم نفسك القبول ، وفى ذلك خيرك وخير أخيك ؟ إنه لا مانع الا المعاكسة والمشاكسة ، وليست من أخلاق المؤمن

وقد استدل بهذا الحديث على اعتبار رضا المحيل والمحتال دون المحال عليه لعدم التعرض لذكره ، وبذلك قال جمهور الفقهاء ، وعن الحنفية والاصطخرى من الشافعية اشتراط رضاه أيضا

وكذلك استدل به على أن المعسر لا يحبس ، ولا يطالب حتى يوسر لأنه لو جازت مؤاخذته لكان ذلك لظلمه والفرض أنه غير ظالم لعجزه ، وقيل : يحبس وقيل : يطالب ، وقد قدمنا لك حكم القرآن فى ذلك ، أما المماطل فتسلك معه كل سبيل حتى يصل ذو الحق لحقه ، ولو كان بالإيذاء له أو الحبس

فأد الأمانات لأهلها، ولا تكن ظلوما ، واعمل على تحقيق الثقة بك، وارحم المدين العاجز وأمهله أو تصدق عليه ، ولا ترفض ما ينفع غيرك وينفعك ، أو ينفعه ولا يضرك ودع النزاع والخصام وأحل محلهما الألفة والوئام ، والله لا يضيع أجر المحسنين .

الحديث ٣١

فى واجب الرؤساء نحو مرءوسيهم

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عَليهِ وَسلَّمَ يَقولُ : كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الإمَامُ رَاعٍ ومَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فى بَيْتِ زَوْجِهَا ومَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فى مَالِ سَيِّدِهِ ومَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فى مَالِ أَبِيهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وكُلُّكُمْ رَاعٍ ومَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ — رواهُ البخاريُّ وَمُسلمٌ وَالترمذى

اللغة : الراعى الحافظ المؤتمن ، و بعبارة أخرى من اليه تدبير الشىء وسياسته وحفظه ورعايته مأخوذ من الرعى وهو الحفظ ، والرعية كل ما يشمله حفظ الراعى ونظره ، وحسبت ظننت .

الشرح : ما من إنسان إلا قد وكل اليه أمر يدبره ويرعاه ، فكلنا راع وكلنا مطالب بالاحسان فيما استرعيه ، ومسئول عنه أمام من لا تخفى عليه خافية فان قام بالواجب عليه لمن تحت يده كان أثر ذلك فى الأمة عظيما ، وحسابه عند الله يسيراً ، وثوابه جزيلا ، وإن قصر فى الرعاية ، وخان الأمانة أضر بالأمة ، وعسّر على نفسه الحساب ، وأوجب لها المقت والعذاب ، فان فرّ فى الدنيا من يد الادارة ، أو النيابة ، أو برأه القضاء ، أو لم يكن تقصيره داخلا فى حدود القوانين القائمة فان حساب الله آت ، وعقابه بالمرصاد ، وكل امرئ بما كسب رهين

فامام الناس من ملك أو أمير — راع كفيل ، وحافظ أمين ، مسئول عن أهل مملكته أو إمارته ، فعليه إقامة العدالة فيهم ، ورد الحقوق لأربابها ، واحترام حرياتهم فى دائرة الحق والأدب ، واستشارتهم فى الأمور ، والاستماع لنصائحهم والذود عن كرامتهم ، والحرص على مصالحهم ، والدفاع عن حقوقهم ، وفتح الأبواب لمعايشهم ، وتذليل السبل لتنمية ثروتهم ، والضرب على أيدى المفسدين ، والتنكيل بالمجرمين الخائنين ، والعمل على قطع الفساد فى الأرض ، ومنع الجرائم منها — الى غير ذلك مما ترقى به الأمة ، وتسلم من الأضرار ، وإن الامام لمسئول أمام الله عن أمته وجماعته ، يسأل عن كل فرد فيها ، وعن كل عمل من أعمالها ، يسأل عن ثروتها مورداً ومصرفا ، وعما عمل لمصلحتها ، وسلك لسعادتها ، بل يسأل عن حيوانها : ماذا صنع لراحته ، وتخفيف مشقته ، وبعبارة أوجز : بقدر مافى يده من الشئون ، وما وكل اليه من الأمور يكون الحساب ، وتكون المسئولية ، فلا يلهُ ذو منصب بمنصبه ، عن القيام بواجبه ، ولا يغترن الرؤساء بمظاهر الرياسة ، عن الحيطة والكياسة ، وإعداد العدة لحساب أحكم الحاكمين .

كذلك الزوج أو رَب الأسرة راع فى أسرته ، ومؤتمن على من تحت ولايته فعليه التعليم لهم والتثقيف ، والتربية والتهذيب ، بنفسه أو بوساطة ماله ، حتى يكونوا كملة فى الأخلاق ، أئمة فى الآداب ، سواء فى ذلك بنوه وبناته ، وأخوته وأخواته

وزوجه وخدمه، وفى مقدمة التهذيب تعليمهم فرائض الدين ، وتأديبهم بأدب العليم الحكيم ، وتأديبهم له من طريق عمله ، أجدى عليهم من كلمه ، وعليه الأخذ بهم عن طرق الدنايا ، والابتعاد عن مواطن الريب ، ومباءات الفتن ، وعليه أن يقدم لهم مسكنا مناسباً ، وطعاما وشرابا موافقا ، ولباساً فى دائرة الأدب والحشمة، وزينة لاتدعو الى الفتنة ، كل ذلك فى غير تقتير ولا إسراف ، بل يسلك طريق الاقتصاد ليدخر لهم ما يكون عدّة للشدائد ، وسعة فى المضايق ، وتركة تقيهم ذل المسألة ، وتحفظ عليهم الكرامة ، وليكن فى بيته عينا راعية ، وأذنا واعية ، يتفقد الأمور ويتحرى الصالح ، ويقيم العدل فى رعايا هذه المملكة الصغيرة ، وليعلم أن الله سائله عن زوجه : هل عاشرها بالمعروف ، وقام لها بالحقوق ، ولم يخنها فى غيبته ، وسائله عن ولده : ما صنع فى نفسه ، وما عمل فى ماله ، وعن أقربائه الذين هم تحت كنفه: ماذا قدم لهم ، وكيف واساهم؟ فليعد الجواب الحسن من عمله وخلقه ، وكرم رعايته وحسن ولايته « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ »

وكذلك المرأة فى بيت زوجها راعية ، ومؤتمنة موكلة ، وربة مملكة ، رعيتها البنات والبنون ، والزوج المرءوم ، والبيت وما وعى ، والمال والخدم ، فلتكن للأولاد خير مربية ، ولزوجها خادماً طائعة ، وفى بيتها حكيمة مدبرة ، وعلى المال قائمة راعية حافظة له منمية ، ولخدمها قدوة صالحة ، ترشدهم إلى الواجب ، وتهديهم الى الصالح تهذب من أخلاقهم ، وتقوم بواجبهم ، تراقب سيرتهم ، وترعى نفوسهم ، ولا تهجر فى زجرهم ، وبعبارة أخرى : نريد من المرأة بيتا نظيفاً منظما ، وولدا صحيحا مؤدبا ومالا مرعيا ، وطعاما شهياً ، وثمراً جنيا ، وطاعة لزوج فى معروف ، وأدباً فى منطق وكمالا فى نفس ، ونظافة فى بدن وزى ، وفى ولد وخدم ، فان فعلت ذلك فنعمت الراعية ، ونعمت من ترعى ، وإن المرأة لمسئولة أمام الله عن هذه الرعية : أقامت بواجبها أم قصرت فى حقها ، فان كان القيام فروح وريحان وجنة نعيم ، وإن كان التقصير فنزل من حميم وتصلية جحيم ، فليتق الله نساؤنا ولا يكن كل همهن الطعام

والشراب ، وزيارة الأحباب ، والتفنن فى الزينات، والمشى فى الطرقات ، أما البيت وتدبيره ، والولد وتقويمه ، والزوج وشئونه فلا عناية ولا رعاية ، ذلك شين فى الدين الخطر فيه كبير ، والوزر عظيم ، والحساب عليه عسير

كذلك الخادم راع فى مال سيده ، وحافظ مؤتمن ، فليرعه كما يرعى ماله ، ينميه بما استطاع ، ويحفظه من الضياع ، يرحم حيوانه ويرأف به ، ويتفقد صالحه وخيره ، أليس من هذا المال يطعم ويشرب ويلبس ويسكن ؟ أليس منه يتخذ الأجر ؟ فلمَ لا يكون فيه أمينا ، وعلى تثميره حريصا ، وإذا كان مكلفا برعاية المال فما بالك برعاية الأهل والولد ، فلا يخن سيده فى ماله ، أو ولده أو أهله ، وليبعد عنهم الدنس والدنايا ، ولينصح لسيده فى كل ماله صلة به ، والدين النصيحة ، وليعلم أن الله سائله عن رعيته

كذلك الولد راع فى مال أبيه ، يستثمره وينميه ، ويحفظه ويرعاه ، فلا يبذره تبذيراً ، ويبدده تبديداً ، ولا يخونه فيه بالسرقة أو الاغتصاب ، أو الكذب عليه فى الحساب ، وهل مال أبيه إلا ماله ؟ فان رعاه فانما يرعى لنفسه ، ويدبر لمستقبله ، وسيسأل الله الأبناء عما صنعوا فى مال الآباء ، فليتقوا الله فيه ، وليعملوا ما يُحْمدون عليه

وكلنا راع ، وكلنا مسئول عن رعيته ، فالعمدة راع فى بلده ، ومسئول عن رعيته والمأمور راع فى مركزه ، ومسئول عن رعيته ، والنائب أو الشيخ راع فى دائرته ومسئول عن رعيته ، ورئيس النواب أو الشيوخ راع فى مجلسه ، ومسئول عن رعيته ، والناظر راع فى مدرسته ، ومسئول عن رعيته ، والمدرس راع فى فصله ، ومسئول عن رعيته ، وكل رئيس راع فى مصلحته ، ومسئول عن رعيته ، والصانع راع فى صنعته ، ومسئول عن رعيته ، والتاجر راع فى تجارته ومسئول عن رعيته ، والزارع راع فى مزرعته ، ومسئول عن رعيته

فالحديث دعامة كبيرة فى القيام بالواجبات والحقوق ، والاحسان فى الأعمال والرعاية لما تحت اليد ، وإنه ليقرر مسئولية كل فرد فيما وكل اليه من نفوس وأموال ومصالح وأعمال .

الحديث ٢٢

فى وجوب صلاة الجماعة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ قالَ : وَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ ، ثُمَّ آمُرَ بالصَّلاةِ فَيُؤَذَّنَ لها ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقاً سَمِيناً أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ — رَوَاهُ البخارِيُّ وَمُسْلِمٌ والنَّسَائِيُّ

اللغة : الهم العزم أومادونه ، ويحطب يكسر ، ويؤم الناس يصلى بهم إماما وأخالف أتخلف أو آتى من الخلف ، أوأذهب إلى من تخلف ، والتحريق المبالغة فى الحرق ، والعَرْق العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم ، وجمعه عُرَاق ، وهوجمع نادر ، ويقال : عَرَقْتُ العظم واعترقته وتعرقته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك ، وقال الأصمعى : العرق قطعة لحم ، والمِرماة ظِلف الشاة وقيل مابين ظِلْفيها من اللحم ، وتطلق المِرماة على سهم صغير غير محدد يتعلم به الرمى وهو أبخس السهام وأدناها

الشرح : مما شرعه الاسلام أداء الصلوات جماعة فى المساجد لحكم بالغة ، ومزايا جمة ، ذلك أن القيام بها تأليف بين المسلمين ، وجمع لقلوبهم فى أكبر عبادة ، مهذبة للنفوس ، مرقية للشعور ، مذكرة بالواجب ، معلقة الآمال بالكبير المتعال ، وفيها يقف الأمير بجانب الصغير ، والغنى بجانب الفقير ، فتتساوى الرءوس كما تساوت الأقدام فى الصفوف ، وإذ ذاك تنسى مظاهر الترف التى كثيرا مافتنت الناس ، وفيها يتعلمون من الامام الدين بطريق عملى أو نظري بما يزودهم به من النصائح

عقب الصلوات ، وفيهامعنى الوحدة، والتمرين على الأعمال المشتركة ، والتدريب على مواقف الحرب تحت إمرة قائد واحد ، وفى صلاة الجماعة أيضا حركة بالسعى الى المساجد، فيزول الكسل ، ويحلو العمل ، وفيها سهولة إعلام الناس بالأمور العامة، والحوادث المهمة — إلى غير ذلك من مزاياها

فلما كانت بهذه المثابة أكد الرسول (ص) طلبها ، وحتم على الرجال حضورها

فالرسول (ص) يقسم بمن نفسه بيده ، و روحه بقدرته ، يتصرف فيها كما يشاء — أنه قد هم وعزم، وقدر وصمم أن يأمر بعض الناس باحضار حطب يحطم ويكسّر ليسهل اشتعال النار فيه ، ثم يأمر بالصلاة يؤذن بها المؤذن ، ثم يتخير من بين الحاضرين رجلا يؤم الناس فى الصلاة نيابة عنه، ويتخلف هو الى رجال فى منازلهم قعدوا عن صلاة الجماعة ، وتركوها بلا عذر ، فيحرّق عليهم بيوتهم بالحطب الذى حُطِبَ ، فيذهب الحريق بنفوسهم وأموالهم ، عقابا لهم على ترك هذه الشعيرة ، ثم أعاد الرسول (ص) القسم تأكيدا وتثبيتا ، وقال : لو يعلم أحد هؤلاء المتخلفين أن فى الذهاب الى المسجد شيئا حقيرا من متاع هذه الحياة يأكله أو ينتفع به لحضر صلاة العشاء التى هى من أثقل الصلوات على ضعفاء النفوس لظلام الطريق ، واقتراب موعد النوم ، والميل فيه الى الراحة من عناء الأعمال طوال النهار ، وقد مثل الشيء الحقير بظِلف الشاة — نعلها الطبعى — أو بعظم به بقايا لحم أو بلُحَيْمة ، و بسهمين دقيقين حسنين ، يتعلم بهما الصبيان الرماية ، وقيمتهما ضئيلة ، يعنى بذلك الرسول أن هذا المتخلف لو وجد فى الحضور الى المساجد منفعة دنيوية يسيرة لهرول اليها ، فهو ضعيف الايمان ، غافل عن مزايا الجماعة ، مؤثر لعرض هذه الحياة على ما عند الله

والحديث كما ترى فيــه وعيد شديد لتاركى صلاة الجماعة ، وأنه هم بقتلهم ، وتحريق بيوتهم ولعله منعه من التنفيذ أن غرضه مجرد التهديد ، أو نساء وصبيان يسكنون بيوتهم لا ذنب لهم ولا جريرة

ومن أجل هذا الوعيد ذهب عطاء والأوزاعى ، وأحمد وجماعة من محدّثى الشافعية ، كأبى ثور وابن خزيمة ، وابن المنذر ، وابن حبان إلى أن صلاة الجماعة

فرض عين ، بل بالغ داود بن على وأتباعه من الظاهرية ، فاشترطوا الجماعة لصحة الصلاة بناء على أن ماوجب فى العبادة كان شرطاً فيها ، وظاهر نص الشافعى أنها فرض كفاية إذا قام بها جماعة سقطت عن الباقين ، وعليه جمهور المتقدمين من أصحابه وكثير من الحنفية والمالكية،والمشهورعند الباقين أنها سنة مؤكدة،وأجابوا عن حديثنا بجملة أجوبة ، لاتسلم من قدح ،أمثلها أن المراد بالصلاة صلاة الجمعة ، واستدلوا لذلك بالتصريح بها فى رواية لمسلم ، ولكن جاء التصريح بالعشاء فى روايات كثيرة صحيحة ، ومن الأجوبة الأحاديث المفضلة لصلاة الجماعة على صلاة الفرد كحديث : صلاة الجماعة تفضل صلاةَ الفذّ بسبع وعشرين درجة ، وفى رواية : بخمس وعشرين — رواه البخارى عن أبى هريرة ، فقالوا : إن الأفضلية تقتضى الاشتراك فى أصل الفضل ، ومن لازم ذلك الجواز

والحديث يدل على جواز أخذ مقترفى الجرائم على غِرة لأنه (ص) هم بذلك فى الوقت الذى عهد منه فيه الاشتغال بصلاة الجماعة ، فأراد أن يبغتهم فى الوقت الذى يتحققون أنه لايطرقهم فيه أحد

ويدل أيضا على تقديم الوعيد والتهديد على العقوبة ، وسر ذلك أن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون من الزجر اكتفى به عن الأغلظ من العقوبة

فاحرص أخى على صلاة الجماعة ، ولا تدعها إلا لعذر قوى ، ولا يشغلنك عنها لعبة ، أو أكلة ، ولا تتساهل فى حق الله كما لاتقصر فى حق نفسك ، وكن لبيت الله معمِّرًا ، ولمصلحة إخوانك راعيا كما راعى رسول الله (ص) مصلحة صحبه ، وحملهم على القيام بالواجب ، ولو ناداك عظيم لبّيت نداءه ، وهرولت نحوه لتنفذ إشاراته ، فالله يناديك : حى على الصلاة : حى على الفلاح ويثنى لك النداء ، أفلا تجيب نداءه ؟ ألا تهرول إلى الجماعة ؟ ألا تعدو إلى التشرف بلقائه والتلذذ بمناجاته فى ذلك الجمع العظيم ، من أولى النفوس الطاهرة ، أكبر ظنى أنك مجيب ، وكيف ؟ وأنت الفطن اللبيب

الحديث ٢٣

فى معاونة الاخوان فى الدين

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم: المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كانَ فى حَاجَةِ أَخِيهِ كانَ اللهُ فى حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ — أخرجه البخارىُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنسائىُّ، والترمذى وقال: حسن صحيح

اللغة: يقال: أسلم فلان فلاناً إذا ألقاه الى الهلكة، ولم يحمه من عدوه، وهو عام فى كل من أسلمته إلى شىء، لكن غلب على الالقاء فى الهلكة، والكربة الغم الذى يأخذ بالنفس، وتفريجها كشفها وإزالتها.

الشرح: المراد بأخوة المسلم للمسلم توثق العلاقة بينهما كتوثقها بين إخوة النسب توثقاً يترتب عليه المحبة والمودة، والمواساة والنصرة، وجلب كل خير، ودفع كل ضر، ومن مقتضى الأخوة أنه لايظلمه ولا يُسْلِمُه، وظلمه انتقاص حقه فى نفسه أو ماله أو عرضه، طيباً أو فاسقاً، فالظلم باطلاقه محرم، وقد نهى عنه القرآن فى مواضع كثيرة، وفيه يقول الرسول (ص) الظلم ظلمات يوم القيامة — رواه الشيخان — وإسلامه خذلانه وتركه لعدوه ينكّل به، أو يقضى عليه، وإذا كان الانسان يحمى أعضاءه مما يضرها فَلْيَحْمِ أخاه المسلم الذى اعتبره الشارع كعضو منه، فلينصره ظالماً أو مظلوماً، ونصره ظالماً منعه من ظلمه، وقوله: ومن كان فى حاجة أخيه الخ حث على السعى فى مصالح الناس سواء كانت مصالح

مالية ، أو علمية ، أو أدبية ، وقد دلت هذه العبارة على أن الوقتَ الذى ينفقه الانسان فى قضاء مصالح لغيره لايضيع عليه ، بل القدير العليم الذى بيده خزائن السموات والأرض يسعى فى قضاء حاجاته ، فهو إن بذل للانسان قليلا نال به من الله خيراً كثيراً ، فليستعن المرء على قضاء حاجه بقضاء حاجات الناس ، وهذا المعنى يدخل فى عموم قوله تعالى : « إنْ تَنْصُروا اللهَ يَنْصُرْكُمْ » وكذلك مابعده ، وقوله « ومن فرج عن مسلم كربة الخ حض على السعى فى دفع البلايا تحل بالمسلمين فى الحياة الدنيا ، فمن أصابته مسغبة بذلت له من مالك أو حثثت الأغنياء على معونته ، ومن بلى بالعُطْلة سعيت له فى عمل ، ومن حاق به ظلم ظالم رفعت عنه الظلم ماوجدت لذلك سبيلا ، ومن انتابه مرض داويته ، أو أحضرت له طبيباً ، وعلى الجملة تسعى لاخوانك فى إزالة النوائب أو تخفيفها ، وقد ضمن الله لفاعل ذلك رفع الكرب عنه يوم القيامة ، وكرب يوم القيامة شديدة لاتماثل كرب الدنيا ، فليس لدرئها يومَ لاينفعُ مالٌ ولا بنون إلا معونة تقدمها فى الدنيا لذوى الحاجة ، وقوله « ومن ستر مسلما الخ حث على ستر زلات أخيه المسلم إذا اطلع عليها ، وظاهر هذا الاطلاق يشمل كل زلة صغيرة أو كبيرة مما يوجب الحد كسرقة وزنى وشرب خمر أولاً ، فستر الجميع مطلوب ، ولكن للعلماء فى ذلك تفصيل فقالوا : إذا رأى المجرمَ أثناء ارتكابه الجريمة تقدم اليه مُنْكِراً ، ومنعه منها ما استطاع ، فان تركه كان آثماً لأنه لم يقم بواجب النهى عن المنكر ، ويعتبر كمساعد له على الجريمة ، والله يقول « وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ » وإن عرف الجريمة بعد ارتكابها فان كان مرتكبها من المعروفين بالاجرام وجب عليه تبليغ أولى الأمر « الادارة أو النيابة » مالم يَخْشَ من ذلك مفسدةً راجحةً لأن الستر فى هذه الحال يدعوه إلى التمادى فى الاجرام ، ويجرىء غيره من أهل الفساد على الطغيان ، وأن لم يُعْرَف بالاجرام فالستر عليه مستحب ، ويجوز له تبليغ أولى الأمر ، ولا يكون بذلك آثماً مالم يعلم أنه تاب وأقلع ، فان التبليغ يحرم عليه ، وقد قالوا : إن جَرْحَ الشهودِ والرواةِ والأمناءِ على الأوقاف والصدقات وَغيْرِ ذلك من باب

نصيحة المسلمين الواجبة على كل من اطلع عليها ، ولا يعتبر ذلك من باب الغيبة ، ولا من قبيل هَتْكِ العورة ، ومدار البحث فى هذا الموضوع أن النهى عن المنكر واجب قولا وعملا لمن استطاعه ، فلا نمكن شخصا من ارتكاب جريمة أو إتمامها إن استطعنا ، وأن العورة أوالسيئة اذا كان فى الاخبار بها مصلحة للمسلمين أودفع مضرة عنهم وجب التبليغ لمن يملك التأديب ، و إن كان فى الاخبار مجرد الفضيحة ولامصلحة من ورائه فينبغى الستر خصوصا على الذين لم يُعرَفوا بالفساد ، واعلم أن هناك عيوبًا خِلقية ، مستورة عن عيون الناس ، و يؤلم الشخص أن تعرف عنه ، فالواجب على من اطلع عليها ألا يذيع أمرها ، فان الاذاعة إيذاء ، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده

وقد وعد الله ساتر العورات بالستر عليه يوم القيامة ، فلا يفضحه على رءوس الاشهاد ، بل يتجاوزُ عن سيئاته بما قدم من حسناته ، ولو فسرنا ستر المسلم بسكوته لم نُبعِد ، ولكن الأول أظهر

الحديث ٢٤

فى نصر الظالم و المظلوم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ فَقَالَ : تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ — رَوَاه البخارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىّ

الشرح : الأخوة فى الدين رابطة متينة ، وعلاقة وثيقة ، توجب على المرء السعى فى خير أخيه ، من طريق المساعدة على الخير ، والمنع من الشر إن أراده ، أو سلك طريقه « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ

بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِى تَبْغِى حَتَّى تَفِيءَ ـ ترجع ـ إِلَى أَمْرِ اللهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ »

ولقد أمرنا الرسول (ص) بنصر الأخ ظالما أو مظلوما ، فالمظلوم فى حقه أو ماله نمنع عنه الظلم ، ونرفع الحيف، بكل مانستطيع من الوسائل ، فان كان الكلام مجديا فى ارعواء الظالم عن ظلمه آثرناه ، وإن كان القضاء هو السبيل لاسترداد الحق المسلوب ساعدناه بالمال رسما للقضايا ، وأجرا للمحامين ، ومكافأة للخبراء ، وإن كان لايرتدع عن بغيه إلا بشكايته على صفحات الجرائد سننا له القلم، وسودنا له الصحائف، وإن كان غشوما لاتردعه إلا القوة سلكنا سبيلها ، والمضطر يركب الصعب ، والقصد أن تكون يدنا الى يد المظلوم حتى يأخذحقه ، ويَبْرُدُ غضبه ، وتطمئن نفسه .

أما نصر الظالم فربما خلته مساعدته على ظلمه ، أو مجاراته فى عدوانه كما كان العرب يصنعون فى عهد الجاهلية .

إذا أنا لم أنصر أخى وهْو ظالم * على القوم لم أُنصر أخى حين يظلم

وكما يصنع أولو العصبية والجهالة ، والمتهالكون فى الحزبية ، ينصرون شيعتهم بالحق وبالباطل، وليس نصر الظالم ذلك، بل تمنعه من الظلم، فان أراد استلاب مال أخذت بيديه ، وإن أراد اغتصاب حق حلت بينه و بينه، وإن أراد البطش ببرئ ضربت على يده إن كانت يدك أقوى منها ، وتراعى الحكمة فى المنع لئلا ينقلب ظالمالك، وقد يكون شديد النكاية ، وأنت ضعيف الرماية ، فان كانت النصيحة رادعة سلك سبيلها ، فان لم تك مجدية فاستعن عليه بمن هو أعلى منه ، ممن يخشى بأسه ، أو يَرْهبُ سلطانه ، أو يرجو مصلحة عنده ، فإلاَّ يكن فى ذلك رادع فاستعمل معه القوة ما قدرت عليه حتى يعود الى حظيرة الحق ، ويستقيم على النهج ، وإنما سمى الرسول (ص) ذلك نصرا وإعانة مع أنه معاكسة وعداوة لأن ظلمه إضرار بنفسه فى حياته الحاضرة ، يعرضها للعقوبات القضائية ، ويشين سمعتها بين البرية،

ويدنسها بالعيش من الحرام واستمراء الحقوق ، ويعرضها لعقوبة الله فى الحياة الآخرة ، بل فى الحياة الدنيا « وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » فمن أراد قتل نفس عدوانا وظلما إذا أرخيت له العنان حتى ارتكب هذا الجرم الكبير عرض نفسه للقصاص ، واستلاب الحياة ، فأعقب ذكرى سيئة، وتاريخا أسود ، ورمّل زوجه ، ويتم ولده ، وأساء الى أسرته ، وكان مثلا سيئا فى الباقين ، فاذا منعته من جرمه ، وضربت بسيفك على يده حفظت له الحياة ، وأبقيت على ذكراه ، وأنجيت أهله وولده ، وحفظت الشرف على أسرته ، فكان ذلك نصرا مؤزرا ، بل كنت له الصديق فى ثوب العدو ، والحريص على خيره فى لباس الراغب فى شره .

فيأيها المسلم لاتجعل للظلم بين المسلمين وجودا ، ولا تر فيهم ظالما أو مظلوما ، بل اعمل على تمتع كل امرىء بحقوقه، وطمأنينته على شئونه ، وآثر الحق والخير ، وإن أغضبت الجهول ، فانه لك بعد نعم الشكور ، والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه

الحديث ٢٥

فى تعاون المؤمنين

عَنْ أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىِّ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ

البيت مكون من جدران اتصل بعضها ببعض ، والجدار مكون من لَبِنَاتٍ أو طوب أو حجارة ، وللقطعة منها فى الجدار من القوة والمتانة ماليس لها خارجه ، إذ شدت الى ماحولها بالشّيد ، وكان لها سند من جميع نواحيها ، ولهذا يصعب

تحريكها فى جدارها ، بل يصعُبُ تكسيرها ، أما خارج الجدار فليس لها مناعة وقوة فكسرها سهل ، ونقلها أسهل ، كذلك الجدار اذا كان قائماً وحده ، عمره قصير تزلزله حوامل الأثقال اذا مرت بجانبه ، وتهزه العواصف الشديدة ، أو تطرحه أرضاً فاذا ما اتصل بغيره من طرفيه حتى كانت من الجدر حجرة ، وكان من الحجرات منزل أو عمارة ، رسخ فى مكانه ، وصلب فى مقامه ، لاتؤثر فيه الحوادث إلا بقدَر فالجدار وحده ضعيف ، و بأمثاله قوى شديد ، ذلك مثل المؤمن للمؤمن ، فهو معه كالبنيان يشد بعضه بعضا ، فالمؤمنون شأنهم التعاون والتناصر ، والتظاهر والتكاتف على مصالحهم الخاصة ، والمصالح العامة « وتَعاوَنُوا على البِرِّ والتَّقْوَى ولا تَعاوَنوا على الإِثْمِ وَالعُدْوانِ » أما التفرق والتخاذل فلا يعرفه الإيمان ، وليس من الدين فى شىء ، فإن كان التعاون كانت القوة للمسلمين ، والشوكة للموحدين ، يستخدمونها فى التنكيل بعدوهم ، حتى يستردوا حقوقاً مغصوبة ، وأرضا منقوصة ، أو يرهبون بها من يحدثهم جشعهم باستلاب ملكهم ، واستعمار بلادهم ، فلا يقدمون على ماعزموا ، و بيتوا وقدروا ، أو يسخرونها فى الانتفاع بخيرات هذا الكون، وتذليل عناصره ، بعمل الجمعيات، و إنشاء الشركات، و إقامة النقابات ، و بقدر ما بين المسلمين فى أنحاء الأرض من حسن الصلات ، ووثيق العلاقات تكون قوتهم ، وثبات ملكهم ، وقيامه خالدا ، و إن كثرت الزلازل ، وتوالت العواصف، وأجمع الأعداء من أمرهم ، وأجلبوا علينا بخيلهم ورَجِلِهم ، وإن كان التخاذل والتدابر والتقاطع وتبديد عرا الاخاء ، وانصراف كل الى نفسه وهواه وشهوته — كان الضعف والانحطاط ، والفشل والخور ، فصيحة من عدونا ، و إبراق و إرعاد، يزلزل ملكنا ، ويذهب بمجدنا ، و يجعلنا أذلاء فى ديارنا ، بل ضعفاء فى ديننا — فلا دنيا حصلنا ولا دينا أقمنا ، ولا ثوابا آجلا ضمنا ، فخسرنا الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران المبين ، والذئب إنما يأكل من الغنم القاصية التى تركت جماعتها ، واستقلت عن فصيلتها ، ولقد مثل الرسول (ص) اتحاد المسلمين ومعونة بعضهم لبعض بالتشبيك بين أصابعه ، وإدخال بعضها فى خلال بعض ، ولاشك أن ذلك يزيد فى متانة كل

إصبع ، ويعطى كل يد قوة الى قوتها ، كذلك المسلمون اذا تضامت أيديهم، وتظاهرت قواهم، وتحابت نفوسهم، وتساندت أممهم ، زادوا قوة، وخلقوا لهم عزة ، فدانت الأمم لسلطانهم ، وخضعت لأمرهم « وَلِلَّهِ العِزَّةُ ولِرَسولِهِ وللمُؤْمِنينَ »

فيأيها المسلمون ذلكم رسولكم ، وأسوتكم و إمامكم، يرشدكم الى سلاح ماض وجيش غلاب ، وعدة عتيدة، تنفعكم فى البأساء والضراء، وتدفع عنكم الأعداء، وتزيل عنكم الاستعباد ، وترد اليكم العزة الماضية ، والكرامة الراحلة، وتبوئكم المكانة العالية . ذلكم هو سلاح الائتلاف، والاتحاد والوفاق، سلاح ضم اليد الى اليد، ومعونة الأخ للأخ ، وترك النزاع جانبا ، والعداء ظهريا، فاستمعوا لإرشاده، واعملوا بنصحه فإنه من يطع الرسول أطاع الله، ومن يعصه عصاه، واذكروا قوله تعالى « وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَميعاً وَلاَ تفرَّقوا، واذْكُروا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاء، فأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، فأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوانًا » وقوله « وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وتَذْهَبَ رِيحُكُمْ، وَاصْبِرُوا إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ »

الحديث ٢٦

فى دعوة المظلوم

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : الاتقاء الحذر ، وأصله اتخاذ الوقاية مما يضر ، والحجاب الحاجز المانع حسيا أو معنويا ، وهو فى الأصل مصدر حَجَبَهُ يَحْجُبُهُ حَجْباً وحجابا إذا منعه وستره

الشرح : هذا الحديث قطعة من وصية وصى بها رسولُ الله (ص) مُعاذَ ابن جبل حين بعثه إلى اليمن سنة عشر قاضيا عليها ، أو واليا قال له : إنك ستأتى قوما

أهل كتاب ، فاذا جئتهم فادعُهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسولُ الله، فان هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة ، تؤخذ من أغنيائهم ، فترد على فقرائهم ، فان هم أطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم أموالهم — نفائسها — واتق دعوة المظلوم . . . الخ

دعوة المظلوم على ظالمه دعوة حقة ، و إنها لانتصار من ظلمه « وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ » وهى دعوة حارة سخُنت من نار الغضب صادرةٌ من أعماق النفس ، فكانت فى السماء متصعدة ، شأن الهواء إذا سخن ، بعيدة المدى ، شأن القنبلة إذا أطلقت من مِدفع بعيدِ الغور ، فما تزال تشق أجواز الفضاء ، لا يحجبها حاجب ، ولا يردها صاد ، حتى تصل إلى السماء ، فتخترق طبقاتها وتنفذ من بنائها ، فيتقبلها ربها ، برداً وسلاما لمن دعا ، ونارا وجحيما لمن ظَلَمه ، وكأن الرسول (ص) استنبط هذا المعنى من قوله تعالى « لا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بالسُّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاَّ مَنْ ظُلِمَ ، وكانَ اللهُ سَمِيعاً عليما » فالدعوة مشروعة بقوله « إلا من ظلم » ومقبولة مسموعة بتعقيب الاستثناء بقوله « وكان الله سميعا عليما » وقد جاء فى حديث رواه أحمد بسند حسن ، قبول دعوة المظلوم و إن كان فاجرا ، وأن فجوره على نفسه ، لايقف دون دعوته ، وجاء فى الحديث الصحيح أن اجابة الدعاء على ثلاث مراتب . إما أن يجاب الداعى إلى ماطلب ، و إما أن يدخر له أفضل منه و إما أن يدفع عنه من السوء مثله ، فلا تعجب إذا لم تجب إلى عين ماطلبت ، وقد ظلمت فان الله عليم حكيم قد تقتضى حكمته عدم الإجابة إلى ماسألت « وَاللهُ يَعْلَمُ وأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ »

وقد حذر الرسول (ص) واليه وعامله ، و بعيثه وقاضيه ، من دعوة المظلوم ، وأمره أن يتخذ من دونها وقاية ، وما اتقاؤها إلا بتجنب أسبابها ، فلا يظلم أحدا ممن تحت ولايته فى نفسه بإيذاء ، أوفى ماله بانتقاص ، كأن يأخذ فى الزكاة كرائم أمواله ، ويجانب

حيوانه ، دون الوسط من ذلك ، فيوغرصدره ، ويسن لسانه، ويبعث بدعوة المظلوم من قلبه ، ولا يحابى فى عمله الأغنياء ، ويعرض عن الفقراء ، ولا يعفو عن ظالم لمكانة أو وجاهة ، ولا يقبل رشوة أو شفاعة فى باطل ، وان كان قاضيا تجنب المحاباة ، ووزع المساواة ، وأخذ للضعيف من القوى ، وتحرى الحق فى قضائه ، والعدل فى أحكامه — إلى غير ذلك من آداب الولاة والقضاة ، فليكن قاضى الجنة ، والامام العادل الذي يظله الله فى ظله يوم لاظل إلا ظله

فيأيها القضاة والولاة ، ويأيها الحكام والرعاة ، خولكم الله رعية ، وجعل تحت أيديكم حقوقا وأمانات ، فاتقوا الله فيها، وأدوا الأمانات لأهليها ، ولا تنقصوا أحدا حقه ، ولا تبخسوا عاملاً عمله ، ولا تسلبوا مُجداً أمله « إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً » واعلموا أن من ظلمتم أو خذلتم فالله ناصره ومعينه ، ووليه وكفيله ، وإنه لمتقبل دعوته ، ومستمع شكايته ، ومنتقم ممن ظلمه ، وآخذ له منه حقه ، فاتقوا الديان ، واحذروا النكال « وَلَا تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ »

الحديث ٢٧

فى اغتصاب الأراضى

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليهِ وَسلم قال : مَنْ ظَلَمَ قِيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ — رَوَاهُ البخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : القيد — بكسر القاف — القدر كالقاد والقيس والقاس، فكلها بمعنى واحد ، والتطويق وضع الطوق فى العنق ، ويقال للتكليف ، والالزام

الشرح : هذا الحديث روى عن عبد الله بن عمر أيضا بلفظ : من أخذ شيئا

من الأرض بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين ، وكذلك روى عن سعيد بن زيد فى قصة حكاها مسلم : قال سعيد : إن أروَى خاصمته فى بعض داره ، فقال : دعوها وإياها ، فانى سمعت رسول الله (ص) يقول : من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه طوقه فى سبع أرضين يوم القيامة ، اللهم إن كانت كاذبةً فأعمِ بصرها ، واجعل قبرها فى دارها ، قال : فرأيتها عمياء تلتمس الجُدُر تقول : أصابتنى دعوة سعيد بن زيد ، فبينما هى تمشى فى الدار مرت على بئر فى الدار ، فوقعت فيها ، فكانت قبرها

الظلم حرام قليله وكثيره ، وسرقة الأرض وغصبها باب من أبواب الظلم ، شبرا كان المأخوذ أو ذراعا ، قصبة كان أو فدانا ، ملكا للأفراد أو من المنافع العامة لما رواه أبو يعلى باسناد حسن عن الحكم بن الحرث أن رسول الله (ص) قال : من أخذ من طريق المسلمين شبرا جاء يوم القيامة يحمله من سبع أرضين ، فالذين يأكلون من الطرق الخاصة أو العامة فى المبانى أو المزارع أو يأخذون من جسور السكك الحديدية أو من شواطىء الأنهار والترع كل أولئك ظلمة غصبة ، وكذلك الذين يغيرون معالم الضياع أو أراضى البناء ، ويزحزحون حدودها عن أماكنها ليضموا إلى ملكهم من أملاك غيرهم ، وقد بين الرسول (ص) أن من ظلم مقدار شبر من الارض طوقه من سبع أرضين ، أى ألزم إثم ذلك ، ولم يكن له مفر من عقابه فليس معنى التطويق أن يجعل ذلك طوقا له يوم القيامة يحيط بعنقه ، أو أن يكلف نقل تراب ذلك الشبر من سبع أرضين تعذيبا له فإن ذلك مر فى ذوق اللغة فى هذا الموطن وأشباهه ، وإنما الغرض لزوم الأثم له لزوم الطوق ، وأخذ العذاب الشديد بخناقه ، وليس العقاب على سطح ما أخذه ليزرع فيه أو يبنى عليه فقط ، بل العقاب على ما اغتصبه بالغا فى جوف الأرض وطبقاتها أقصاها ، وهذا يفيد أن السفل تابع للسطح كما العلو تابع له ، ولذلك استنبط الفقهاء من هذا الحديث أن من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها بما فيه من حجارة ثابتة ، وأبنية ومعادن ، وعيون ومنابع ، وغير ذلك ، وله أن ينزل بالحفر ما شاء ما لم يضر بجيرانه ، فإنه لا ضرر فى هذا الدين

ولاضرار ، وله أن يمنع من يريد حفر بئر أو سرداب تحت أرضه ليسلكه أو ليسير فيه عربات أو قطارات ، وكذلك له منع الأنابيب وأسلاك البرق والكهرباء أن تمد تحت ملكه ، والمراد بالأرضين هنا طبقات الأرض السبع التي نبه اليها القرآن « اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ، وَمِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » وليعلم القارئ أن الاعتداء على الحدود كثيرا ما سبب مشاكل خطرة ، وقضايا عدة ، بل كثيرا ما أريقت فيه دماء ، وأنفقت فى سبيله خزائن الأموال ، فلو أن الناس عملوا بهذا الحديث ، ووقف كل عند حده ماوقعنا فى هذه البلايا ، بل لأرحنا الحكومة ، وخففنا عن مصلحة المساحة ، ولم تثقل عبء المالية بما تنفقه من مئات الآلاف فى سبيل إقامة الأعلام الحديدية ، بل كنا نقتصد ذلك من هذا الباب ، لينفق فى أبواب أخرى كتعبيد الطرق ، وشق الترع ، و إقامة السدود والقناطر ، وغير ذلك مما يساعد على تنمية الثروة ، و يخفف عن الفلاح عبأه

و بعد فان الظلم ظلمات يوم القيامة ، وفى الدنيا نزاع وعداوة ، ومتلفة وخسارة والطمع غبه الندم ، فلا تدنس نفسك الطاهرة برجسه ، ولا تفسد أرضك بشبره ، فتنتابها الأمراض الزراعية ، و يرسل الله عليها من جنوده الخفية ، فاذا بالثمر قليل و إذا بالقليل ذاهب البركة ، وقليل فى عفة ، خير من كثير فى تهمة

الحديث ٢٨

فى أن القضاء لايحل حراما ولايحرم حلالا

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليْهِ وَسلم أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسَبَ أَنَّهُ صَادِقٌ ، فَأَقْضِيَ لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا — رَوَاهُ البخارىُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبو داودَ

اللغة : الخصومة المنازعة والمجادلة،وفى بعض الروايات جلَبة خصام ، والجلبة اختلاط الأصوات ، والبشر الخلق يقال للجماعة والواحد ، والخصم المنازع وهو فى الاصل اسم مصدر يستوى فيه الواحد والمثنى والجمع ، والمذكر والمؤنث ، ويجوز تثنيته وجمعه ، وأبلغ أكثر بلاغة ، وللمتقدمين فى بيان البلاغة عبارات مختلفة ، فقيل : هى أن يبلغ المرء بعبارة لسانه كنه مافى قلبه ، وقيل إيصال المعنى الى الغير بأحسن لفظ،وقيل : قليل لايبهم وكثير لايسأم ، وقيل:إجمال اللفظ واتساع المعنى وقيل : حسن الايجاز مع إصابة المعنى ، وقيل الايجاز من غير عجز ، والاطناب من غير خطأ ، وقيل النطق فى موضعه ، والسكوت فى موضعه ، وقيل غير ذلك وأنسب المعانى بحديثنا أولها،أما المتأخرون فعرفوها بأنهامطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته ، وأحسِب أظن ، هذا وقد جاء فى رواية للشيخين : ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، أى أعرف بالحجة وأفطن لها من غيره ، وأصل اللحْن الميل عن جهة الاستقامة يقال : لحن فلان فى كلامه اذا مال عن صحيح المنطق ، وجاء فى رواية لأبى داود زيادة : فبكى الرجلان وقال كل منهما : حقى لك ، فقال لهما النبى (ص) أما اذا فعلتما فاقتسما ، وتوخيا الحق ، ثم استهما ، ثم تحاللا

الشرح : كان لأزواج الرسول(ص) حجرات بجوار مسجده المعروف،ومن بينها حجرة أم سلمة ، فبينما النبى (ص) فى حجرتها إذ سمع ببابها نزاعا ومحاورة ، وخصاما ومجادلة ، ارتفعت فيها الأصوات،واختلط بعضها ببعض، وكان ذلك على إرث قديم كما صرح بذلك فى رواية،فخرج الى الخصوم رسول الله (ص) وقدم لهم هذه العظة البالغة ، قبل أن يقضى فى الشجار ،و يفصل فى النزاع ،فقال لهم : إنما أنا بشر مثلكم،امتثالا لأمر ربه « قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنْتُ إلاَّ بَشَراً رَسولاً » فلا علم لى بالغيب ولا ببواطن الأمور كما يزعم الجاهلون إلا مايوحى الى ربى من آى القرآن وأمور التشريع ، أما الوقوف على دخائل النفوس وخفايا الأمور فأنا وسائر الناس فيه سواء،فلنا ما ظهر والى الله ما بطن ، فاذا حضر مجلسى الخصوم لأفصل

بينهم فى نزاع قائم فربما كان بعضهم أشد بيانا من بعض ، وأقوى تأثيراً ، وأقوم قيلا ، وأقدر على صوغ الحجج ، وتوضيح المشتبه ، وإجلاء الغامض ، لذرابة لسان وقوة بيان، وطول مران، وحدة ذهن، وسرعة بديهة، والآخر دونه فى ذلك ، فلا يحسن البيان والخصام، والحوار والدفاع ، وقد يكون الحق فى جانبه، والصدق فى قوله ، ولكن عيه وضعفه ستر معالم حقه ، و بيان الأول و بلاغته جلى دعواه، وألبسها ثوب الحقيقة وقد تكون دعوى باطلة، وقضية مزوره ، فيغلب على ظنى، ويقع فى نفسى صدق من علا بيانه، وقوى حجاجه، وهو فى الباطن كاذب ، فأقضى له بما ادعى ، فمن قضيت له بحق أخيه فى الانسانية مسلما أو ذميا، معاهداً أو حربياً — فذكر المسلم من باب التهييج لالتزام الحق — فانما أقضى له بقطعة من نار إذ كان فى الواقع حق غيره لا حقه، فهو معذب به لا محالة، فان رآه الآن مالا ونفعا فسيراه فى الآخرة ناراً ولهبا ، فان شاء فليأخذ ما حكمت له به، وإن شاء فليتركه ، فان أخذ فالنار موعده، وإن ترك فلعل الله مسامحه فالأمر هنا للتهديد مثله فى قوله تعالى « وقُلِ الحَقُّ مِن رَبِّكم فَمَنْ شاء فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاء فَلْيَكْفُرْ »

والحديث كما ترى أصل كبير فى المحاماة والقضاء، ونبين لك المهم من أحكامه :

(١) المحاماة عن الباطل إثم كبير، وفى ذلك يقول القرآن « وَلا تُجادِلْ عَنِ الذين يَخْتانونَ أنْفُسَهُمْ إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ مَن كانَ خَوّاناً أثِيماً . . . . . ها أنْتُمْ هَؤلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فى الحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللهَ عنهُمْ يَوْمَ القِيامَةِ أمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً » فان انضم إلى ذلك استخدام القوة الخطابية ، والمواهب النفسية ، فى إظهار الحق فى معرض الباطل ، ورسم الباطل فى مظهر الحق كان الاثم أشد ، والجرم أكبر ، أما أن تستخدم البلاغة ، وقوة العارضة فى نصرة الحق ، و إزهاق الباطل ، فى عبارة سياجها الأدب ، منزهة عن التشهير بالخصم ، والثلم للعرض ، فذلك مالاحرج عليك فيه ، بل لك من الله أجر الدفاع ، وثواب الاقناع ، و إذا كان قضاء الحاكم بالباطل لا يحل حراماً ، ولا يحرم حلالا فبأى وجه يستحل المحامون أجر الدفاع عن الباطل إذا وقفوا على الحقيقة قبل التوكيل

أو فى أثناء المرافعة . ليعلموا أن الحياة الدنيا متاع ، وأن ما عند الله خير وأبقى ، وأنه لا يبقى على الحرام مِلك ، ولا يضيع عند الله حريص على حق

(٢) من ادعى حقاً أمام القاضى ، وعجز عن إثباته ، وطلب يمين المدعى عليه فحلف ، فبرأه القاضى — وهو فى الحقيقة مدين — لم يبرأ عند الله ولم يحل له بذلك حق أخيه ، فلو تمكن المدعى من إثبات دعواه بعد وجب على القاضى الاستماع لبينته ، ونقض الحكم الأول ، فان الحق قديم ، والرجوع إلى الحق خير من التمادى فى الباطل ، وكذلك لو ادعى إنسان على آخر مالا ، أو ادعى زوجية امرأة لم ترض به زوجاً ، أو ادعى على رجل تطليقه لزوجته ، وأقام البينة على ذلك ، وكانت فى الظاهر بينةً عادلة ، فحكم بها القاضى ، وهى فى الواقع كاذبة مزورة ، لم يحل له المال ، ولم يكن له حقوق الأزواج ، ولم تحرم المدعَى طلاقها على زوجها ، بل المدعِى مؤاخذ بعلمه ، ومعاقب على كذبه ، ولا يرفع عنه حكم القاضى الذى أداه اليه اجتهاده

(٣) يدل الحديث على أن الرسول (ص) قد يخالف قضاؤه الواقع ، وليس ذلك بمناف لمقام النبوة ، ومبدأ العصمة ، فإن ذلك فى المبادئ التشريعية ، والأحكام الدينية ، التى هى قانون عام للناس يرجعون إليه فى كل العصور ، فهذه لا يخطىء فيها ، وإن أخطأ — بأبى هو وأمى — على رأى من يرى له الاجتهاد فى سن الأحكام الشرعية نزل عليه وحى الله بالصواب ، إذ هو أسوة للناس وقدوة ، فلا يقر على الأخطاء ، وإن كانت من غير قصد ، أما الأحكام القضائية فقد يكون فيها الخطأ ، لا فى مبادئها ، ولكن فى طرقها ، فقد يحكم ببينة يراها عادلة ، والواقع أنها فاسقة ، وقد يحكم بيمين خالها صادقة وهى غموس كاذبة ، وقد يحسن أحد الخصمين الدفاع والبيان ، فيحسب الحق فى جانبه ، فيحكم له والحق لصاحبه ، فمثل هذا القضاء يجوز من الرسول (ص) كما يجوز من غيره ، والقضاء ينفذ فيه ظاهرا لا باطنا فلا يحرم حلالا ، ولا يحل حراما ، فان كان القضاء طبق الواقع نفذ ظاهرا و باطنا .

فيأيها المسلم لاتسلك الى الباطل الحيل ، ولا تأكل الاثم وإن قضت به لك المحاكم ، أو عجز صاحب الحق عن رفع دعواه لفقده الرسوم ، أو لأنه يخشى بأسك وسلطانك ، أو لأنه تعوزه البينة والدليل ، واجعل لعلمك قيمة فاعمل به ، وإن خالفه القضاء ، واعلم أن الله رقيب عليك ، يعلم سرك وجهرك ، وباطلك وحقك ، وهو أولى بالخشية ، وأجدر بالرعاية « وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ »

وأما أنت أيها القاضي فليكن لك فى رسول الله (ص) أسوة حسنة ، فاذا تقدم اليك الخصوم ، وقد جد بينهم النزاع فتقدم اليهم بالموعظة الحسنة ، والمقالة المؤثرة ، عسى أن يرجعوا عن خصامهم ، ويعترفوا بالحق ، فيعودوا من مجلسك إخوانا متصافين ، ولنصحك شاكرين

الحديث ٢٩

فى حقوق الطريق

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ رضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسلم قال : إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ — فى رواية بالطرقات — فَقَالُوا : مَالَنَا بُدٌّ إِنَّمَا هِىَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلاَّ الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا . قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ — رواه البخارىّ ومسلمٌ وأبو داودَ

اللغة : إياكم كلمة تستعمل للتحذير ، والطرقات جمع طرق ، وهذه واحدها طريق ، فالطرقات جمع الجمع ، والبد المناص والمهرب والعوض ، والاباء الامتناع ،

والغض النقصان من الطَّرْف والصوت وما فى الاناء يقال : غض وأغض ، والكف المنع ، هذا وقد جاء فى روايات أخرى : حسن الكلام ، وهداية الضال ، وتشميت العاطس إذا حمِد ، وإغاثة الملهوف ، وإعانة المظلوم ، والمساعدة على الحمولة ، وذكر الله كثيرا ، فتلك سبع إلى خمس

الشرح : نهى رسول الله (ص) صحبه عن الجلوس على الطرقات ، على المساطب أو الأرائك ، أو الكراسى ، أو على الأرض بجانب الحوائط مفروشة وغير مفروشة ، فقالوا للرسول (ص) : مالنا بد منها ، ولا غنى لنا عنها ، لأنها مجتمعاتنا وأنديتنا ، التى نتحدث فيها بشئوننا ، ونتذاكر فى مصالحنا ، فى دنيانا وديننا ، ونروح عن نفوسنا ، ويسرِّى بعضنا عن بعض مما ألم بنا ، فتركها يشق علينا ، وكأنهم فهموا أن النهى للتنزيه ، ولا يراد به التحريم ، لأنهم لم يعهدوا من الرسول (ص) تحريم نافع ، ولا إباحة ضار ، أو أن النهى لمعنى متصل بالمجالس ، لا لنفسها وذاتها ، وقد يكون فى إمكانهم مجانبة المعنى الذى من أجله كان النهى ، ولذلك راجعوا الرسول (ص) ذاكرين أنها مجالس محادثة ومذاكرة ، ومؤانسة ومجاملة ، فلم ينهون عنها؟ ولو علموا أن النهى عزمة من العزمات ماراجعوه ، ولكانوا أول من يمتثل ، كما عهدناهم فى مواطن كثيرة ، ينفذون بمجرد الاشارة ، فما بالك بصريح العبارة ، ولقد أجابهم الرسول (ص) بما يدل على أن النهى ليس لذات المجالس وإنما هو من أجل حقوق الطريق ، التى يتعرض لها الجالس ، وقد يقصِّر فيها ، فيبوء بإثمها ، فقال لهم : إذا أبيتم إلا المجالس ، ورغبتم عن غيرها اليها ، تجلسون فيها وتتسامرون فأعطوا الطريق حقها ، فسألوه عن حقها ، شأنهم فى استبانة الغامض ، واستفصال المجمل ، فبين لهم حقوقها

فأولها غض البصر ، فان أرسلته لتعرّف سائر ، أو تمتع بمنظر فاتن ، من خضرة ناضرة ، ومياه جارية ، وسماء صافية ، وصور متحركة — فلا ترسله إلى السيدات ، والفتيات المارات ، مشبعا بجراثيم الشهوة ، محملا ببواعث الفتنة ، فان ذلك الذى

حرم القرآن بقوله « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ » وإذا كان النظر اليهن محرما فما بالك بمن يلفظ بالهَنات ، ويقول المقطعات ، ويرمى المحصنات الغافلات ؟ إن وزره لكبير ، وإثمه عند الله عظيم ،وكما تَحرم عليك النظرة المسمومة للسائرات كذلك تحرم للاتى يُطللن من خدورهن ، ويبرزن من فتحات دورهن ، لقضاء مصلحة ، ولترويح نفس ضائقة ، كذلك لاترسل البصر ساخرا بالناس ، أو حاسدا أو زاريا أوغاضبا ، بل كف منه ، وأرسل منه ، فكفه عن الحرام ، وأرسله فى الحلال

وثانيها كف الأذى ، فلا تؤذ سائرا بلسانك أو يدك ، فتشتمه أو تسبه ، أو تنهال عليه ضربا باليد أو العصا من غير ماجرم اجترمه ، ولا ذنب اقترفه ، ومن الإيذاء سلبه شيئا مما يحمله من غير أن تطيب به نفسه ، أو إراقة الماء فى طريقه حتى تزل به الأقدام ، أو وضع عقبات فى الطريق يعثر فيها المشاة ، أو إلقاء قاذورات ، أو أشواك تضر بالسابلة ، أو تضييقه الطريق بمجلسه ، أو قعوده حيث يتأذى الجيران فيكشف نساءهم ، ويقيد عليهم حريتهم ، كل ذلك وأضرابه مما يجب كفه ، والعمل على إبعاد المارة منه

وثالثها رد السلام ، فان ذلك فريضة محكمة ، وسنة متبعة ، وإنه رسول الألفة ، وداعية المحبة ، ولا تسأم كثرته من المارين ، فان كلا يتحبب به اليك ، ويحييك ويكرمك ، أفلا تجيب التحية بمثلها أو خير منها ؟ أفلا تود من وادك ، وتكرم من كرمك ؟ ذلك خلق الكريم أفلا تكونه ؟

ورابعها وخامسها الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وإن ذلك لواجب مقدس للمسلم على أخيه المسلم ، فاذا رأيت عربة ذا حمل ثقيل ، ناء بجرها البهيم ، أو رأيت حيوانا حمل فوق طاقته فانهَ عن هذا المنكر ، ومر السائق بالتخفيف ، واذا رأيت سائرَيْن يتسابان أو يتقاتلان فمرهما بالكف ، واذا رأيت شابا يعاكس فتاة ويعترضها فى طريقها فانصح له بالاستقامة ، فان أبى الا بالصفع أو بالأخذ الى القسم فافعل ما استطعت فى غير تهور ولا إضرار بك ، وإن رأيت من يبخس الكيل ، ويطفف الميزان فمره بالعدل أو سلمه الى الشرطى ، وإن رأيت من يعبث بحديقة الجار أو ببعض

حاجاته فحل بينه و بين العبث ، وإن رأيت من يبيع طعاما عفنا ، أو شرابا أسنا فاضرب على يده — الى غير ذلك مما يقترفه المارة ، ويجترمه الباعة

أما سبع الروايات الأخرى فأولها حسن الكلام ، فان سألك طارق فى بعض شئونه فأرهف له أذنك ، وأجبه بعبارة حشوها الأدب ، وأرشده بهوادة ولطف ، ولا تتلقه بالخشونة وتجاوبه بالفظاظة ، ولا ترفع من صوتك مع جلسائك ، ولا تهزأ ، ولا تقل هجرا ولا فحشا ، ولا تهوش على جيرانك ، فتؤذيهم فى بيوتهم ، أو تقضهم فى مضاجعهم وثانيها هداية الضال ، فمن استهداك الطريق فاهده ، ومن رأيته ضل المحجة فأقمه على صراطها ، وإن رأيت كفيفا فخذ بيده أووصله الى مقصده ، وثالثها تشميت العاطس فاذا حمد مولاه فقل له : يرحمك الله تدعو له بالرحمة والمغفره ، فتجلب من وده ، وتزيد فى أنسه ، فتشميته الدعاء له وكل داع بخير فهو مشمت . ورابعها إغاثة الملهوف ، وقد قدمنا القول فيه فى الحديث العاشر ، وخامسها إعانة المظلوم ، فتأخذ بيده حتى يصل الى حقه وسادسها إعانة الحمولة فان رأيت حيوانا زل بحمله ، أو فرسا عثر فى عدوه ، أو عربة انقلبت ، أوسيارة وقفت ، أو فرغ منها الوقود فخذ بيد الكابى حتى يرجع سيرته الأولى ، فان زل انسان حاملا أو شاغرا فهو أولى بالمعونة ، وسابعها ذكر الله كثيرا حتى يكون لك منه باعث على الخيرات ، ومبغض فى السيئات ، ومرغب على القيام بحق الطرقات

فتلك ثنتا عشرة خصلة هى حقوق الطريق التى يطالب بها كل جالس فيه ، بل يطالب بها من أطل من شرفات منزله ، ومن جلس فى طنوفه ، ومن جثم فى متجره أو مصنعه بحيث يرى السابلة ، والساكنون تجاهك فى الطبقات العلوية أو السفلية أولى بمراعاة الأدب ، وتجنب الضرر ، وللجار من الحقوق أضعاف ما للسالك

وقد استدل بالحديث من قال : إن ما نهى عنه الشارع سداً للذريعة يجوز للمرء فعله اذا أمن شره ، وجانب ضره ، وإن كان الأولى تركه ابتعاداً عن بواعث الفتنه ، ونأياً عن المزلة ، وذلك أن الرسول (ص) نهاهم عن الجلوس أولا حسما للمادة فلما أبوا إلا الجلوس بين لهم مواضع الخطر ، فان تجنبوها فلا عليهم إن جلسوا ، واستدل

به على أن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح إذ نهاهم الرسول (ص) اتقاء للأخطار وإن كان فى الجلوس شتى المنافع

فيأيها الأخ إن آنست فى نفسك القيام بالواجبات، فلا عليك أن تجلس فى الطرقات، على المقهى، أو أمام المسكن، أو دون المتجر، تستنشق الهواء، وتستدفىء بالشمس، أو ترتاد غير ذلك من المصالح، وإن خشيت عدوان نفسك عليك، ومغالبتها لك، وطغيان شهوتك على عقلك، وشيطانك على ملكك فدعها الى داخل منزلك، أو الى السير فى الهواء الطلق، أو الجو الدافىء تسلم من المعاطب، وتفز بطيب الرغائب.

الحديث ٣٠

فى إكرام المماليك والخدم

عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلاً، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ النَّبِيُّ صلَّى الله عليه وسلم أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ — رواه الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة: الحلة الكسوة ولا تسمى بذلك إلا إذا كانت ثوبين من جنس واحد، وقد نقل بعض أهل اللغة أن الحلة لا تكون إلا ثوبين جديدين يحلهما من

طيهما فأفاد أنها من الحل، والغلام الطار الشارب ، وساببته وقع بينى و بينه سباب من السب وهو الشتم الوجيع ، والتعيير النسبة الى العار وهو العيب ، وفى بعض الروايات: وكانت أمه أعجمية فنلت منها والأعجمى من لايفصح باللسان العربى أعجمياً كان أو عربياً ، وفى رواية : قلت له : ياابن السوداء ، والجاهلية الحال التى كان عليها العرب قبل الاسلام وقد شرحناها قبل ، والخول الخدم سموا بذلك لأنهم يتخولون الأمور أى يتعهدونها و يصلحونها ، ومنه الخَوْلى لمن يقوم باصلاح البستان ، ويقال إن الخول جمع خائل وهو الراعى ، وقد يطلق الخول على الواحد ، والتكليف تحميل النفس ما فيه كلفة ومشقة .

الشرح : المعرور بن سويد لقى أبا ذر بالرَّبذة — موضع بالبادية بينه و بين المدينة ثلاث مراحل — وعليه حلة ، وعلى خادمه مثلها ، فسأله : كيف يُلبس خادمه مثل ما يلبس ، وذلك غير معهود ، فأجابه ببيان السبب ، وأنه حصل بينه و بين شخص سباب ومشاتمة ، وأنه عايره بأمه ، وعابه بها ، وقال له : يا ابن الاعجمية أو يا ابن السوداء ، أو ما شا كل ذلك من الكلمات ، فشكاه الى النبى (ص) فقال له الرسول (ص) أعيرته بأمه؟ منكراً عليه ذلك إذ الأم لادخل لها فى الخصام ، ولا تزر وازرة وزر أخرى ، وقال له : إنك امرؤ فيك جاهلية أى خصلة من خصالها التى قضى عليها الاسلام : أن تعتدى فى الخصام ، فتتجاوز الخصم الى أبيه وأمه ، ومالها من ذنب اليك ، ثم أوصاه هذه الوصية القيمة التى رفعت من شأن الخدم الى درجة المخدومين والسادة ، فبين الرسول (ص) أن الخدم والمماليك إخوان فى الدين أو فى الانسانية ، وكان الظاهر أن يقول : خولكم إخوانكم ، ولكن قدم ما أصله التأخير اهتماما بالاخوة ، وأنه لاينبغى أن تُنسيها الخدمة ، وهل الخدمة إلا إعانة ، فكيف تجعلها سبب تحقير وإهانة ؟ إن الأخوة وحدها داعية التبجيل والاكرام ، فكيف اذا انضمت اليها الخدمة ، والمعونة والمساعدة ؟ إن كنت تحسب أنك تطعم الخادم وتسقيه ، وتكسوه وتؤويه ، أو تنقده أجراً على خدمته، فلا تنس أنه يقوم لك بأمور ، أنت مضطر اليها فى حياتك ، وكثيراً ما تعجز عن معالجتها ،

والقيام بها ، فهو يكمل نقصك ، ويوفر عليك وقتك ، ويحقق غرضك ، وتصور الوقت الذى تفقد فيه الخادم كيف تعتل أمورك ، ويقف دولابك ، ويختل النظام وتتعسر الحاجات ، فالذى يكفيك شئونك ، ويحقق مصالحك جدير بمعونتك ، خليق برعايتك ، فهؤلاء الخدم الاخوان جعلهم الله تحت يدك ، ومكنك منهم بالملك أو الأجر ، وصاروا مسخرين لك طواعية واختيارا ، فالواجب عليك العناية بهم ، والاحسان اليهم « واعْبُدُوا اللهَ ولا تشرِكوا بهِ شَيئاً ، وَبالوالدَيْنِ إحساناً وَبذِي القُرْبَى . . . . . ومَا مَلكَتْ أَيْمانُكُم » فتطعمهم من جنس ما تطعم، فلا تعد لهم طعاما دون طعامك ، ولا عيشا دون عيشك، وكيف تستمرىء طعاماً يطهوه الخادم ويعده ، وعينه اليه ناظرة ، ويده فيه عاملة، فتأكله كله ، ولا تبقى له بعضه ، أما تخشى سم عينيه ؟فان كان طبيخك لحما وأرزاً ، وخُضارَةً وحلوا فأبق له من كل، ولا تحرمه من بعض، وخل عنك الكبر والتعاظم ، فلولا هذا ماطعِمت الشهى ، ولا شربت الهنى ، وكذلك تلبسهم مما تلبس، وإن لم يكن مثيله من كل الوجوه ، فان المدار على المواساة ، وإن كانت بدون المساواة ، وفى حديث أبى هريرة أن رسول الله (ص) قال : اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ، فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين ، أوأكلة أوأكلتين فانه ولِى علاجه — رواه البخارى — فالغرض أن تكون نفوسهم قانعة، وبحالهم راضية ، وقد نهانا الرسول (ص) أن نكلفهم من الأعمال مايشق عليهم، ويهد من قوتهم، أو يستفرغ جهدهم، بل التكليف بالسهل المستطاع الذى لا يسأمه الخادم ، فان كلفناهم بالشاق وجب علينا أن نعينهم بنفوسنا أو بخدم إلى خدمنا ، والحديث نصر للعمال ، وأخذ بيد الخدم والغلمان، ورفع لمستواهم وتنبيه لهم الى حقوقهم قبل ساداتهم، وإرشاد لأرباب البيوت أن يقفوا منهم موقف العدالة، ولا يتناسوا رابطة الاخوة، ولاتبادل المنافع ، وفيه النهى عن السباب للخدم وعدم التعرض لآبائهم وأمهاتهم بما يسوءهم ، أو يحط من قدرهم

« وبعد » فهذه اشتراكية الاسلام وهذا موقفه نحو الأرقاء ، وهذا حرصه على مصلحة العمال ، فهل بعد هذا رقى فى دين ؟

الحديث ٣١

فى أكبر الكبائر

عَنْ أَبى بَكْرَةَ رَضِىَ اللهُ عنهُ قال: قالَ النَّبىُّ صلى اللهُ عَليهِ وسلم أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ — ثلاثاً — قالوا: بَلَى يا رَسُولَ اللهِ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئاً فقالَ: أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ وَالنَّسَائِىُّ

اللغة: نبأه وأنبأه أخبره بهم ، وبلى حرف تصديق مثل نعم ، وأكثر ماتستعمل بعد الاستفهام ، والعقوق الايذاء والعصيان أصله من العق وهو الشق والقطع ، والزور الباطل وأصله تحسين الشىء ووصفه بخلاف صفته حتى يخيل لمن سمعه أنه بخلاف ماهو به

الشرح: الذنوب درجات ، فما فحش ضرره فكبيرة ، وما زاد فحشه فأكبر الكبائر ، وما قل ضرره فهو الصغيرة ، وكلٌّ حرم الله ، ومنع مقارفته ، والرسول (ص) يعرض على حاضريه تحديثهم بأكبر الكبائر ، وفى هذا العرض لفتهم إلى مايحدث ، وصرف آذانهم لسماعه ، وقلوبهم لوعيه ، وقد كرر كلمة العرض ثلاث مرات ، حتى يزدادوا تنبها ، ويتوجهوا اليه توجها ، فقالوا : نعم يارسول الله حدثنا بأكبرها ، فحدثهم الرسول بثلاث:

أولها الاشراك بالله ، واتخاذ الأنداد والوسطاء ، والأولياء والشفعاء ، ودعاؤهم فى الملمات كما يدعى ، وعبادتهم كما يعبد ، والتقرب اليهم بالقرابين والنذور وضروب التقديس ، وتلك أكبر جريمة أن تجعل لمن خلقك ندا ، أن تشرك به مالا يملك ضرا ولا نفعا ، ولا حياة ولا موتا ، أن تشرك به أمواتاً غير أحياء ، عجزة غير

أقوياء ، أن تشكر من لا نعمة له عليك ، ولا يد له واصلة اليك ، أن تعبد وهما وخيالا ، وتدعو أسماء ، أن تنادى من لايسمع ولا يبصر ، وربك أقرب اليك من حبل الوريد ، قد فتح أبوابه للسائلين، ووعد بالاجابة للداعين ، فادع الله وحده مخلصاً له الدين ، وصدق بعملك ، قولك لربك « إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » واذكر قوله تعالى « إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيماً » وقوله « وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ ، فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ ، أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ »

وثانيها عقوق الوالدين ، وإيذاؤهما بالقول أو العمل، فسبهما وشتمهما ، بل قول أف لهما عقوق وقطيعة ، وكذلك عصيان أمرهما ، والتلكؤ فى قضاء شئونهما ، ومد اليد بالسوء اليهما ، كل ذلك عقوق ، ونكران للجميل ، نعم إن دعواك إلى الاشراك ، أو عصيان الخلاق فلا تطعهما ، وإن وجب عليك البر بهما ، وحسن المصاحبة لهما « وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَالَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً ، وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ » واعلم أن الله تعالى قرن الاحسان اليهما بالقضاء له بتوحيده فى العبادة اذ يقول « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً » وأمرك بالقول الكريم ، والصنع الجميل ، والدعاء لهما بالرحمة ، فلا تضع الاساءة موضع الاحسان ، ولا الكفران مكان الشكران ، واعلم أن الله لاينظر يوم القيامة إلى ثلاثة ، العاق لوالديه ، ومدمن الخمر والمنان — روى ذلك النسائى والحاكم وصححه ابن حبان ، وقد قرر العلماء وجوب طاعتهما فى المباحات فعلا وتركا ، واستحبابها فى المندوبات وفروض الكفاية كذلك ، ولقد استأذن امرؤ رسول الله (ص) فى الجهاد فأبى الاذن له إلا بعد استرضاء والديه ، فاياك أن تهمل فى حق من ربياك صغيراً

وثالثها قول الزور والباطل ، وقد أكبر الرسول(ص) خطره ، وأعظم جرمه ، اذ جلس له بعد اتكائه ، اهتماما بشأنه ،وصدر قوله بأداة التنبيه ، وكرر كلمته حتى شق على نفسه ، وبدا الغضب فى وجهه ، وتمنى أصحابه لوسكت ، شفقة عليه ، ورحمة

به ، كما كان بهم رءوفا رحيما ، وقول الزور قرنه القرآن بالشرك فى قوله « فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ، وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ » وجاء فى ضمن أوصاف عباده المخبتين قوله « وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ » ، وقول الزور يشمل شهادة الباطل ، والحكم الجائر ، ورمى الأبرياء بما هم منه براء ، والقول على الله بغير علم ، فكل ذلك داخل فى قول الزور ، هذا وإن شاهد الزور يسيء الى نفسه ، إذ يبيع آخرته بدنيا غيره ، ويسيء الى من شهد له باعانته على ظلمه ، وإلى من شهد عليه باضاعة حقه ، وإلى القاضى باضلاله عن المحجة ، وإلى الأمة بزلزلة الحقوق فيها ، وعدم الاطمئنان عليها ، ومن الخزى الفاضح أن يكثر بيننا من يشهدون زوراً لمجرد صداقة أو رجاء ، أو نظير مبلغ يسير يتقاضونه ، أولئك الذين خربت ذممهم ، وخبثت نفوسهم ، ولم يخالط الايمان قلوبهم ، أولئك قرناء المشركين ، وإخوان الشياطين .

الحديث ٣٢

فى اليمين الفاجرة

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى الله عليهِ وَسلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ ، وَفِى رِوَايَةٍ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ لَقِىَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ، وَفِى رِوَايَةٍ : فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ « إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً — إلى آخر الآية ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، فَقَالُوا : كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فِىَّ أُنْزِلَتْ : كَانَ لِى بِئْرٌ فِى أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِى ، فَجَحَدَنِى ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَيِّنَتُكَ

أَوْ يَمِينُهُ ، وفى رِوَايَةٍ : فَقَالَ لِى : شُهُودُكَ ، قلتُ : مَالِى شُهُودٌ قَالَ : فَيَمِينُهُ ، فقلتُ : إِذَنْ يَحْلِفَ ، وَيَذْهَبَ بِمَالِى ، فقَالَ رَسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلم : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ... الخ — رواهُ البخارِىُّ ومُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ وغَيْرُهُما بعباراتٍ متقاربة

اللغة : يمين الصبر هى التى ألزم بها صاحبها ، وحبس عليها وكانت لازمة له من جهة الحكم ، والفجور شق ستر الديانة مأخوذ من الفجر وهو شق الشىء شقًا واسعا ، والاقتطاع من القطع وهو الفصل ، وذلك أن الحالف كذبا يقطع المال عن صاحبه ، أو يأخذ قطعة من ماله ، وتبوأ المكان سكنه ونزل به مأخوذ من البَواء ، وهواستواء المكان وعدم الانخفاض فيه والارتفاع ، يقال بوأت لفلان مكانا سويته له فتبوأه أى أقام فيه ، والآية تقدم شرحها فى الحديث ١٦ ، والجحود الانكار ، والبينة الدلالة الواضحة عقلية كانت أو حسية ، وتقال للشاهدين لأنهما يبينان الحق .

الشرح : عبد الله بن مسعود كان يحدث جماعة بحديث اليمين الكاذبة ، ويذكر الآية التى أنزلها الله من آل عمران تصديقا للرسول (ص) فى حديثه ، فدخل عليهم الأشعث بن قيس ، وسألهم عما يحدثهم به أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود فقالوا : كذا وكذا يعنون حديث اليمين والآية المصدقة له ، فقال : هذه الآية نزلت فىّ ، وذلك أنه كان لى بئر ضمن أرض لابن عم لى ، فجحدنى ملكى ، ومنعنى حقى ، فاختصمته الى رسول الله (ص) ورفعت أمره اليه ، فقال : بينتك أو يمينه ، أى لك بينتك تقيمها على صدق دعواك ، أو يمين خصمك إن لم تكن لك بينة ، فان حلف لم يكن لك عليه طلب ، وإن نكل كان لك ما ادعيت ، فقال : إنه اذا وجهت اليه اليمين حلفها زورا ، ويذهب بمالى ، ويضيع على بئرى ، فقال رسول الله (ص) من حلف على يمين صبر . . . الخ أى أنه ان كذب عليك

فى اليمين، واقتطع مالك فان الله يتولى عقابه فى الآخرة ، ولسوف يعوضك الله من حقك المال الكثير ، أو الثواب الجزيل ، ذلك ملخص القصة

ومعنى الحديث أن من حلف على شىء حلفا كاذبا ألجأته اليه الخصومة ، وحمله عليه الجحود والمكابرة فى الحق ، وهو بها محدث فى دينه حدثا ، وفاتق فيه فتقا وخارج عن الحق خروجا — من حلف هذه اليمين ليسلب بها مال إنسان أو حقه ، ويحول بينه و بينه لقى الله فى القيامة وهو عليه غضبان، فينتقم منه على كذبه ، واستيلائه على مال غيره ، بهذه الطريقة الخاطئة ، واليمين الفاجرة ، ويدخله ناره ليتخذ له فيها منزلا ، يصلى سعيره ، ويقاسى جحيمه ، فان كان الذى اقتطع ماله أخا مسلما كان الجرم أكبر ، والعقاب أعظم ، فان واجب المسلم نحو المسلم مساعدته على استرداد حقوقه ، واسترجاع ماله ، أما أن يقتطع قطعة من ماله ظلما وعدوانا ويكذب فى سبيلها ، ويمتهن اسم الله لسلبها فذلك ما ينافى الايمان ، و بهذا التحليل عرفت أن ذكر المسلم لايراد به التخصيص ، وقصر الحكم عليه ، وإباحة أموال غيره ممن لايدين بدينه ، بل ذكره لتفظيع الجريمة ، وأن أخوة الاسلام تستدعى الصدق ، والتزام الحق ، وكذلك كلمة « يمين » فى قوله : من حلف على يمين صبر يراد بها المحلوف عليه وسمى يمينا لتعلقه بها ، أو تقول : على زائدة ، والمعنى من حلف يمين صبر . . .

الكذب فى نفسه جريمة لأنه قلب للحقائق ، وتعمية على الناس ، و إضلال لهم عن الحقيقة ، وداعية فقد الثقة فى المعاملة والمحادثة ، فان انضم اليه تأكيده بالأيمان الكاذبة الفاجرة ، التى فيها امتهان أسماء الله المقدسة ، وصفاته العالية كانت الجريمة أكبر ، فاذا أضيف الى ذلك قطع الحقوق عن أربابها ، والحيلولة بينهم وبينها كان فحش الجريمة نهاية ، فان كان الى ذلك وقوعها على أخيك فى الدين وتربك فى العقيدة كان الفحش نهاية النهاية ، وأقصى الغاية ، فلا تعجب أن يكون العقاب غضب الجبار ، وأن يكون المتبوأ النار ، فاياك واليمين الفاجرة ، و إياك ومال أخيك ، واحترم للقضاء مكانته ، ولبارئك أسماءه وصفاته ، ولا تبتغ بها عرضا من

الدنيا ، غناؤه قليل ، وعقباه جحيم ، واقرأ الآية المرة تلو المرة ، وعد بأولها على آخرها وبآخرها على أولها لترى عظم الجريمة ، وشدة العقوبة .

وقد استنبط الفقهاء من هذا الحديث أحكاما كثيرة نذكر لك منها ماصلته بالحديث ظاهرة

(١) الأحكام تبنى على الظاهر وإن كان المحكوم له مبطلا فى نفس الأمر

(٢) حكم الحاكم لايبيح للمرء ماليس بحلال له ، وقد خالف فى ذلك أبوحنيفة وأبو يوسف فى مسائل الفروج دون الأموال

(٣) البينة على المدعى واليمين على من أنكر

(٤) صاحب اليد أولى بالمدعى فيه

(٥) يمين المدعى عليه تصرف عنه دعوى المدعى فقط ، ولاتستوجب الحكم له بالمدعى فيه ، فلا يحكم له القاضى بملكيته أو حيازته ، بل يقره على حكم يمينه

(٦) يمين الفاجر تسقط عنه الدعوى ، ولايؤثر فى اعتبارها فجور

(٧) من أقام البينة قضى له بحقه من غير طلب يمين منه على صدق بينته

(٨) شرح طريقة القضاء، فالقاضى يسمع الدعوى أولا من الطالب ، ثم يسأل عنها المطلوب : هل يقر أو ينكر ، فان أنكر طلب من المدعى البينة ، فان لم يقمها وجه اليمين الى المدعى عليه

(٩) يعظ الحاكم المطلوب اذا هم بالحلف لعله يرجع الى الحق ان كان مبطلا ، ويدع اليمين المغموس

الحديث ٣٣

فى الوصية بالمال

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قالَ : جَاءَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلمَ يَعُودُنِى وَأَنَا بِمَكَّةَ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بالأَرْضِ

الَّتِى هَاجَرَ مِنْهَا ، قالَ : يَرْحَمُ اللهُ ابْنَ عَفْرَاء . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أُوصِى بِمَالِى كُلِّهِ ؟ قالَ : لاَ ، قلتُ : فالشَّطْرُ ؟ قالَ : لاَ ، قُلْتُ : الثُّلُثُ ؟ قالَ : فالثُّلُثُ ، والثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إنَّكَ أَنْ تدعَ وَرَثَتَكَ أَغنياءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِى أَيْدِيهِمْ ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِى امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللهُ أَنْ يَرْفَعَكَ ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ ابْنَةٌ — رواه البخارىُّ ومسلمٌ وأصحابُ السُّنَن وغيرهم

اللغة : الشطر النصف ، والعالة جمع عائل وهو الفقير يقال : عال الرجل يَعيل عَيْلة وعُيُولا اذا افتقر ، وتكفف واستكف بسط كفه للسؤال ، أو سأل ما يكف عنه الجوع ، أو سأل كَفَافا من طعام

الشرح : لما كان النبى (ص) بمكة فى حجة الوداع ذهب الى سعد بن أبى وقاص يعوده من مرض اشتد به ، حتى أشفى على الموت ، وكان سعد يكره أن يموت بالأرض التى هاجر منها — فى الحديث التفات من التكلم الى الغيبة كما يدل لذلك رواية مسلم عن سعد قال : يا رسول الله خشيت أن أموت بالأرض التى هاجرت منها كما مات سعد بن خَوْلة — لأنها كانت حصن المشركين الذين آذوا الرسول (ص) وأصحابه وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم بغير حق إلا أن يقولوا : ربنا الله ، ويود أن يموت بدار الهجرة التى أعز الله فيها الاسلام ، وسكنها المهاجرون المخلصون ، الذين نصروا رسول الله (ص) بكل ما استطاعوا حتى ظهر دين الله ، وصارت كلمته هى العليا ، وكلمة الذين كفروا هى السفلى ، فمن أجل ذلك رغب سعد عن مكة الى طَيْبَة ، عن الأرض الملوثة بالشرك وأرجاس الأعداء ، الى الأرض المطهرة

بالتوحيد وأعمال البررة الأتقياء ، ولما سمع الرسول (ص) اسم سعد بن خولة من سعد بن أبي وقاص ترحم عليه ، وكان (ص) بالمؤمنين رءوفا رحيما ، فكان يواسيهم ويعطف عليهم فى حياتهم ، ويدعولهم بعد وفاتهم ، وابن خولة هذا من المهاجرين الأولين الذين شهدوا بدرا ، وقد توفى بمكة فى حجة الوداع ، فخشى سعد أن يكون نصيبه نصيب أخيه — فكلمة عفراء فى الحديث وهم من الراوى صوابها خولة كما ذلك رواية الزهرى — ولقد قال سعد للرسول (ص) لما عاده : إنه قد بلغ بى من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، أفأوصى بمالى كله ؟ قال : لا ، قال : أفأوصى بالثلثين — جاء ذلك فى رواية — قال : لا ، قال : أفأوصى بالنصف ؟ قال : لا ، قال : أفأوصى بالثلث ؟ قال : فالثلث توصى به ، والثلث كثير ، أى أن الأولى النقصان عنه ، ولا يزاد عليه ، ذلك ما يتبادر الى الفهم من هذه العبارة ، ويجوز أن يكون معناها : الثلث كثير فى الأجر فهو الأكمل ، ثم ذكر الرسول (ص) الحكمة فى ترك الوصية بالكثير الى الوصية بالقليل وهى أن ترك الورثة أغنياء ، بما يرثونه عن الآباء ، خير من تركهم فقراء يمدون أكفهم الى الناس استجداء ، ليضعوا فى أيديهم من صدقاتهم ما يدفعون به الجوع ، ويزيلون به مضض الحاجة ، ثم بين الرسول (ص) له أن كل نفقة ينفقها على زوجه أو ولده ، أو أقارب أو خدمه صدقة ، له ثوابها ، ما دام يبتغى بها وجه الله ، ويقصد وقاية هذه النفوس من ذلة المسألة ، وكرب الحاجة ، أو يقصد كف أيديهم عن الحرام ، وتوفيرها على العمل فى سبيل الله ، فكل ما أنفق صدقة ، ولو كان قليلا ، حتى اللقمة يرفعها الى فم امرأته — اذا كانت مريضة مثلا ، أو كان يداعبها بذلك ، أو الغرض من رفعها إعدادها للأكل — وإنما ذكر الرسول (ص) ذلك لسعد ليبين له أن إنفاق المال على الأهل والأقرباء طريق الى تكثير الأجر ، فان استقل أجر الوصية بالثلث أو بما دونه فليستكثره بالانفاق ، والأقربون أولى بالمعروف ، فان امتدت به الحياة فليسلك هذا الطريق ، ثم رجا له الرسول ربه أن يرفعه من مرضه ، ويطيل عمره ، ويعلى من شأنه ، حتى ينتفع به أناس ، ويضر به آخرون ، وقد حقق الله رجاءه لسعد ، فبرئ من مرضه ،

وأطال فى عمره ، حتى عز به الاسلام ، وذل به خصومه كما ترى بعد ، ولم يكن لسعد ساعة مرض الا ابنة واحدة، وقد وهب الله له من الذرية بعد برئه بضعة عشر ابنا ، واثنتا عشرة بنتا

والحديث يدل على جواز الوصية بالثلث ، وعلى أن الأولى أن ينقص عنه ، واستدل به على منع الوصية بأزيد من الثلث ، قال فى الفتح : وقد استقر الاجماع على ذلك لكن اختلف فيمن ليس له وارث خاص ، فذهب الجمهور الى منعه من الزيادة على الثلث ، وجوزه الحنفية و إسحاق وشريك وأحمد فى رواية ، وهو قول على وابن مسعود ، واحتجوا بأن الوصية فى القرآن مطلقة ، فقيدتها السنة بمن له وارث ، فبقى من لا وارث له على الاطلاق، وفى الحديث زيارة الامام للمرضى ، فلا يستنكف الملوك والوزراء والعظماء من زيارتهم ، وإن كانوا من الطبقة الدنيا ، وفيه الفسح للمريض فى طول الحياة ، وجواز تحدثه بشدة مرضه ، وزيادة ألمه ، اذا لم يقترن ذلك بالاعتراض على القدر ، وأن ذلك لا ينافى الصبر على البلاء ، خصوصا اذا كان فى ذلك رجاء دعاء ، أو طلب دواء ، وفيه الحث على صلة الرحم ، والاحسان الى الأقارب ، وأن ذلك أولى من صلة الأباعد والانفاق فى وجوه البر الأخرى ، وفيه التزام العدالة فى الوصية ، ومنع حرمان الورثة ، ولو كانوا بنات كما جرت به عادة الجهلاء، يكتبون أموالهم لبنيهم ، ويحرمون بناتهم خشية أن تنتقل الثروة لغير الأسرة . وما درى هؤلاء أن المال يرفع من شأن الزوجة لدى زوجها ، ويعظم مكانتها ، ويرغب الخاطبين فى الفتيات ، وأن البنات قد ينكبن فى أزواجهن الذين يعولونهن ، وقد يدعون لهن ذرية ضعافا ، فالمال عدة لهن اذا ترمّلن ، بل عدة لهن اذا قل مال الأزواج أو زال ، فالعدالة فى العمل على تنفيذ ما أوصانا الله به فى أولادنا ، بل فى سائر ورثتنا ، وإنك لا تحسِنُ التوزيع فى حال الحياة ، فدعه لله بعد الوفاة ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون

تتمة : سعد بن أبى وقاص هذا الذى رجاله رسول الله (ص) العلو هو صحابى جليل هاجر إلى المدينة قبل أن يهاجر اليها رسول الله (ص) وقد شهد بدرا والمشاهد

كلها و بشره الرسول بالجنة ، وأول من رمى فى سبيل الله ، وأحد ستة الشورى الذين عينهم عمر للخلافة ، وفارس الاسلام، وقائد جيوشه فى فتح العراق ومدائن كسرى ، وهو الذى خطط أرض الكوفة لقبائل العرب ، ومكث واليا عليها مدة عمر ، وأقره عثمان زمنا ثم عزله ، فعاد إلى المدينة ، وفقد بصره ، وعاش قليلا ، ثم مات فى قصره بالعقيق على مقربة من المدينة سنة ٥٥

الحديث ٣٤

فى الجرائم الموبقة، والسبع المهلكة

عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبىِّ صلَّى اللهُ عليْهِ وَسَلَّمَ قالَ : اجْتَنبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ، قالوا : يا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ ؟ قالَ : الشِّرْكُ باللهِ ، والسِّحْرُ ، وَقتلُ النفْسِ الَّتى حَرَّمَ اللهُ إلاَّ بالْحقِّ ، وَأَكلُ الرِّبَا ، وَأَكلُ مَالِ الْيَتيمِ ، وَالتَّوَلِّى يوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاَتِ — رَوَاهُ البخارىُّ وَمُسْلِمٌ وأبو داود والنَّسَائِىُّ

اللغة : الاجتناب الابتعاد وأصله جعل الشىء على جنب ، والموبق المهلك والسحر يطلق عند العرب على كل مالطف مأخذه ودق وخفى ، يقال سحرت فلانا وسحَّرته إذا خدعته واستملته ، وكل من استمال شيئا فقد سحره ، ومنه سحر العيون ، وقول الرسول (ص) إن من البيان لسحرا ، وأصل المادة السَّحر — بالفتح والتحريك — بمعنى طرف الحلقوم أو الرئة لأنهما باطنان خفيان فأخذ من اسمهما السِّحر لدقة مسلكه ، وخفاء سببه على أكثر الناس ، و يطلق على ضرب من التخييل لا حقيقة له تخدع به العيون حتى ترى ماليس واقعا واقعا ، كالذى يفعله المشعوذ يصرف به الأبصار عما يعمله بخفة يده ، وسرعة حركته ، و إلى ذلك الاشارة بقوله « يُخَيَّلُ إلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّها تَسْعَى » وقد يستعان على ذلك باستخدام خواص الأشياء

وطبائعها التى لا يعرفها العامة كخاصية جذب المغناطيس للحديد ، فهذا الضرب إما حيلة وشعوذة ، وإما صناعة علمية خفية يجهلها أكثر الناس، فيسمونها سحرا كالذى حكاه المؤرخون عن سحرة فرعون أنهم استعانوا بالزئبق على إظهار الحبال والعصى بصور الحيات والثعابين ، حتى خيل الى الناس أنها تسعى ، وقال بعض العلماء إنه يطلق على ضرب ثالث ، يحصل بمعونة الشياطين ، والتقرب اليهم بالمعاصى ، يؤثر فى القلوب بنحو الحب والبغض ، وفى الأجسام بنحو الألم والسقم ، وهذا الضرب يحتاج الى برهان عملى ، قال القرطبى : السحر حيل صناعية يتوصل اليها بالاكتساب غير أنها لدقتها لا يتوصل اليها الا آحاد الناس ، ومادته الوقوف على خواص الأشياء ، والعلم بوجوه تركيبها وأوقاته، وأكثرها تخييلات بغير حقيقة ، وإيهامات بغير ثبوت ، فيعظم عند من لا يعرف ذلك كما قال الله تعالى عن سحرة فرعون « وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ » مع أن حبالهم وعصيهم لم تخرج عن كونها حبالا وعصيا ، ثم قال : والحق أن لبعض أصناف السحر تأثيراً فى القلوب كالحب والبغض وإلقاء الخير والشر ، وفى الأبدان بالألم والسقم ، وإنما المنكور أن الجماد ينقلب حيوانا، أو عكسه بسحر الساحر ونحو ذلك، والمراد به فى الآية الضربان الأخيران أما الأول فانه السحر الحلال ، والربا فى اللغة الزيادة مطلقا ، يقال : ربا يربو رَبْواً اذا زاد ونما ، وفى اصطلاح الفقهاء : الزيادة على رأس المال من وجه خاص ، والربا المعروف فى الجاهلية أن يقول الدائن لمدينه اذا حل الأجل : إما أن تعطى ، وإما أن تربى ، واليتيم من الانسان الذى فقد أباه ، ومن الحيوان ما فقد أمه ، والتولى الفرار والهرب ، وأصله إعطاؤك الغير وَلْيك أى ظهرك ، والزحف المشى ، وزحف الجيش مشيه الى عدوه فى ثقل لكثرته ، وأصل الزحف الدب على المقعدة أو الركبتين قليلا قليلا ، والقذف الرمى ، والمراد به هنا الرمى بالزنى ، والمحصنات العفيفات اللاتى أحصنَّ نفوسهن من الخنا مأخوذ من الحصن وهو المكان المنيع إذ نفوسهن فى حصن من العفاف ، وتقال للحرائر وللمتزوجات لأن الحرية والزواج

من دواعي العفة ، والابتعاد عن الفاحشة ، والغافلات اللاتي لم تخطر الفاحشة ببالهن ، لطهارة قلوبهن ، فهن ساهيات عن المنكر

الشرح : الحسنات درجات ، والسيئات درجات ، فما كان من الحسنات نفعه كبيرا كان ثوابه عند الله عظيما ، وما كان نفعه دون ذلك كان ثوابه أدنى ، وما كان من السيئات ضرره بليغا فهو الكبيرة الموبقة ، والفاحشة المهلكة ، وما كان ضرره دون ذلك فهو الصغيرة التي يكفرها مجانبة الكبيرة ، وفي هذا الحديث أمرنا الرسول (ص) باجتناب السبع الموبقات ، وليس الغرض حصر الموبقات في هذه السبع ، بل الغرض التنبيه بها الى أمثالها ، أو مازاد فحشه عن فحشها ، كالزنى ، والسرقة ، والغُلول — الخيانة في الغنيمة — والعقوق ، واليمين الغموس ، والالحاد في الحرم ، وشرب الخمر ، وشهادة الزور ، والنميمة ، ونكث البيعة ، وفراق الجماعة ، وترك التنزه من البول ، والأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمته ، والاضرار في الوصية ، والجمع بين الصلاتين من غير عذر ، فكل هذه من الجرائم المهلكة ، والموبقات المردية ، التي جاء فيها الوعيد الشديد بالعذاب الأليم ، وهاك بيان السبع

فأولاها الشرك وهو أكبر الذنوب ، وفيه يقول الله « إِنَّ اللهَ لاَ يَغفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ، وَيَغفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » وقد فصلت ذلك في الحديث ٣١

ثانيها السحر ، وهو حُوبٌ كبير ، ووزر عظيم ، لأن فيه تلبيساً وتعمية ، وسترا للحقائق ، ووضع غشاء على الأبصار ، وإضلالا للعامة ، وزلزالا لعقيدتهم في ترتب المسببات على أسبابها ، والنتائج على مقدماتها ، فان كان من سبله الاتصال بالشياطين ، والتقرب اليهم بالعصيان كانت تلك أضراراً أخرى ، وإن كان منه مايؤثر في القلوب بالحب والبغض ، وفي الأجسام بالألم والسقم كان أشد فحشاً ، وأعظم ضررا ، وقد اتفق العلماء على حرمة تعلم السحر وتعليمه وتعاطيه ، وقالوا : إن كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر كان كفرا ، وقال مالك وأحمد وجماعة من

الصحابة والتابعين : تعاطى السحر كفر يوجب القتل ، وكأن حرمة التعلم والتعليم لأن ذلك وسيلة إلى العمل به ، فان كان ذلك لمجرد الاحاطة به ، والوقوف عليه وأمن العمل به ، ولم يكن فى سبيله اقتراف جريمة لم يتجه التحريم ، كمن يتعرف الأديان الباطلة ، وطرق العبادة فيها لايأثم بذلك ، ولا يخرج من حظيرة الملة ، بل له ثواب إن أراد النهى عنه ، والتحذير منه

وثالثها قتل النفس المحرمة ، وإزهاق الروح الآمنة البريئة ، وإراقة الدماء الطاهرة الزكية ، فتلك جريمة ترفع الأمن ، وتنشر الخوف ، وتفتك بالأمة وتضعفها ، وتقطع روابط الاخاء بينها ، تلك الجريمة المرملة للنساء ، الميتمة للأطفال ، الزارعة للاحن والعداوات ، تلك التى يقول الله فيها « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ ، أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً » تلك التى يقول الله فى عذابها « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا ، وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَلَعَنَهُ ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً » تلك الجريمة التى لا تخطر بقلب مؤمن ، أو لا تطاوعه نفسه عليها « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً » وقتل النفس يشمل قتل العدوان ، وقتل الأولاد خشية الاملاق ، ووأد البنات مخافة العار ، فالنفس الانسانية محترمة الا إن كانت نفسا شريرة ، مجرمة مفسدة ، فان دواءها إراحة المجتمع منها ، فالقاتل يقتل « وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ » ، والزانى الذى تحت يده امرأة تعفه اذا انتهك عرض امرأة ، واقترف الفاحشة يرجم ، والتارك لدينه ، المفارق للجماعة ، المحارب لله ورسوله يقتل ، و بعبارة أخرى : لا نريد نقض المجتمع ، والاعتداء على حياته ، ولكن ننقض من نقض بناءه ، وأراق دماءه

ورابعة الموبقات أكل الربا ، وهوظلم للانسان ، وأكل لماله بالباطل ، ومحاربة لله ورسوله ، وموجب للخلود فى النار كما حكى القرآن ، وكيف لا يكون كذلك وأنت تنتهز فرصة الاعسار ، وشدة الفقر ، وخلو اليد ، الذى يوجب عليك الصدقة ،

فتخرج الجنيه بعشرة قروش أوعشرين، ثم تفعل ذلك كما حل الأجل حتى يكون الربا أضعافاً مضاعفة، فتثقل ظهر أخيك، وتذهب بما قد يكون فى يده، من مال يتكىء عليه فى الحياة، أومن بيت يؤويه، و يؤوى زوجه و بنيه، و إن الربا لممحقة للمال، ومذهبة للبركة، ونازع للرحمة، وموجب للعداء، وناشر للبلشفية التى تهدد أرباب الثراء «يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا، وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ، وَاللهُ لاَ يُحِبُّ كلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ» ولقد كان من آثاره الوخيمة أن أصبحت ضياعنا الواسعة، وعماراتنا الشاهقة ملكا للأجانب، أونستغلها لحسابهم، ليس لنا منها إلا الشقاء والنصب، ولهم منها الثمرة والربح، أصبحت الأمم مستعمرة لنا اقتصاديا، و إن ذلك من أخطر الأنواع فى الاستعمار، من أجل هذا كله عده الرسول (ص) من الموبقات، ولعن آكله وموكله، وكاتبه وشاهده

وخامستها أكل مال اليتيم، وكان واجباً على الناس أن يكفلوه، وينموا ماله ويرعوه، و يساعدوه حتى يبلغ أشده، ويدرك رشده، ولكن هناك نفوس خبيثة، نهمة شرهة، تنتهز فرصة الصغر والضعف، فتأكل أموال اليتامى إسرافاً و بداراً أن يكبروا، وفيهم يقول الله «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فى بُطُونِهِمْ نَارًا، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً» وهل ترضى أخى أن تكون لك ذرية ضعاف تتركهم صغاراً، فيأتى ظالم يقص أجنحتهم، ويجتاح ثروتهم، إذا كنت تمقت ذلك أشد المقت فلماذا لا تمقته من نفسك، لأولاد غيرك «لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» «وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تركوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً»

وسادستها التولى يوم الزحف، والفرار من لقاء العدو، والهرب من وجه الجيش الهاجم، والعدو المناجز، فان ذلك الجبن، و إن ذلك إضعاف الشوكة، والفت فى عضد المجاهدين، وأن فى ذلك ضياع البلاد، و إضعاف الدين، أو القضاء عليه، فى ذلك تمكين الأعداء من دمائنا ونسائنا، وأولادنا وأموالنا، فى ذلك الاستعباد والاستذلال، والقضاء على الحريات، فبع نفسك لربك، واشتر بمالك ونفسك جنة

عرضها السموات والأرض ، وما الشجاع إلا من يميت نفسه فى سبيل حياة دينه ، وإرضاء ربه ، وإن الموت لا محالة مدركك ، فليكن فى سبيل العزة والكرامة ، ليكن فى سبيل الحياة لقومك ، وفى التولى يوم الزحف يقول الله « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ، وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ ، أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ، وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ ، وَبِئْسَ الْمَصِيرُ »

وخاتمة السبع قذف المحصنات ، الغافلات المؤمنات ، وكيف لا يكون جريمة منكرة ، وإفكا إذاً أن تعمد إلى امرأة متمتعة بالحصانة ، بعيدة عن الريبة ، لا تخطر بقلبها الفاحشة ، ولا تتحدث بها نفسها الطيبة ، تعمد إلى هذه الحرة العفيفة ، التى ملىء قلبها بالايمان ، فلم يكن فيه موضع لنية خبيثة ، ورطب لسانها بذكر الرحمن ، فلم ينطق بالزور ، ولم يتحرك بالخنا ، وصرفت كل جوارحها فى العمل الصالح ، وكل وقتها فى تدبير بيتها ، وتربية ولدها ، وتطهير نفسها ، من يرم هذه بالفاحشة ويقذف الطهارة بالقذارة ، والعفة بالعهارة ، والطيب بالخبث — فجزاؤه ماقال الله « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ، وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » « إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » « إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ »

فيأيها المسلم لاتدنس نفسك بهذه الموبقات ، فتوجب لها مقت الله ومقت الناس وتعرضها لشديد العذاب فى الدنيا والآخرة ، بل اجعلها الطاهرة النقية ، الطيبة المهذبة ، التى لا ترضى بالخير بديلا

الحديث ٣٥

فى الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليهِ وسلم أيُّ الْعمَلِ أَحبُّ إِلَى اللهِ ؟ وَفِي رِوَايَةٍ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قالَ : الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا . قالَ : ثُم أيُّ ؟ قالَ : بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قالَ : ثُمَّ أيٌّ ؟ قالَ : الجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللهِ . قالَ : حَدَّثَنِى بِهِنَّ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عَليهِ وَسلَّمَ وَلَو استَزَدْتُهُ لَزَادَنِي — رواهُ البخاريُّ ومُسلمٌ وَالترمذى والنسائىُّ

الشرح : سأل عبد الله بن مسعود رسول الله (ص) عن أحب الأعمال إلى الله ، وأفضلها عنده ، ليكون حرصه عليه أشد ، وعنايته به أكبر ، فأجابه الرسول (ص) بأن الأحب ، والأفضل ، والأرفع درجة ، والأجزل ثوابا الصلاة على وقتها ، وفى رواية : الصلاة لوقتها ، وقد قال الشراح : إن على هنا بمعنى اللام ، واللام هنا تحتمل الاستقبال مثلها فى قوله تعالى « فَطَلِّقُوهُنَّ لِعدَّتِهِنَّ » أى مستقبلات عدتهن ، وتحتمل الابتداء مثلها فى قوله تعالى « أقِمِ الصَّلاةَ لِدُلوكِ الشَّمْس » أى من ابتداء زوالها ، وتحتمل الظرفية أى فى وقتها ، ويشهد للابتداء رواية مرجوحة فيها : الصلاة فى أول وقتها ، وقد سبق الكلام على الصلاة وآثارها فى الحديث الثانى ، وهنا يبين الرسول (ص) أن أداء الصلاة فى أوقاتها المحددة أفضل الأعمال إذ فى ذلك العملُ بقوله تعالى « إنَّ الصَّلاةَ كانَتْ على المؤمنينَ كِتاباً موْقوتاً » وتعوُّدُ النظام ، واحترامُ المواعيد ، وذكرالله ، والقيام بين يديه ، ومناجاته خمس مراتٍ فى اليوم والليلة ، وتلبية داعى الحق كما دعا : حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، والدأب على رياضة النفس وتهذيبها ، والمبادرة الى الخيرات ، وملك النفس والشهوات ، وعدم التمكين للشيطان فى الفتنة ، فانه يتصيد النفوس الغافلة عن ذكر الله ، المنهمكة

فى شئون الحياة ، وأداء الصلاة فى غير وقتها يعرضك للاثم والعذاب ، بل يعرضك لعدم قبول الصلاة منك ، فان كثيراً من المحققين على أن الصلاة لاتؤدى فى غير وقتها ، فان فاتتك بؤت بإثمها ، ولم يكن لك مخلص من عقابها ، على أنه اذا كان القضاء جائزاً مع الحرمة ، فان الصلاة تكون ثقيلة على النفس ، إذ تضم الى أخواتها التاليات ، فيثقل الحمل ، فتنوء به النفس ، أو تؤديه على مضض ، أو بسرعة تفوت الخشوع ، الذى هو لب الصلاة وروحها ، نعم لونسى الانسان صلاة ، أو نام عنها ، أو كان هناك عذر شرعى يبيح تأخيرها لم يكن عليك إثم فى التأخير ، وكان وقتها وقت الذكر ، أوالتيقظ ، أو زوال العذر ، وإذا قلنا : إن اللام للابتداء كان أفضل الأعمال أداء الصلاة فى أول وقتها ، إذ ذلك مبادرة الى الخيرات ، ولحاق لأول الجماعات ، وتبرئة للذمة من دَيْن الصلوات ، وأنك أول الملبين ، المسرعين الى مرضاة الله ، والحُظْوة بمناجاته ، فأداء الصلاة كل يوم فى أوقاتها ، أو فى أول الأوقات أفضل عند الله من سائر الأعمال الأخرى

ثم سأله عبد الله عما يلى ذلك فى المرتبة ، فقال له : بر الوالدين ، وكأن الرسول (ص) استنبط ذلك الترتيب من قوله تعالى فى وصية الانسان بوالديه «أنِ اشْكُرْ لى ولوالدَيك » فشكر الله بالصلاة ، وشكر الوالدين ببرهما ، وبرهما بطاعة أمرهما ، وتفقد مصالحهما ، والانفاق عليهما ، وحسن معاملتهما ، وخفض الجناح لهما ، وأن تقول «رَبِّ ارْحَمْهُما كما رَبَّيانِى صغيراً » وهل التربية ، والعطف والرحمة ، والحب الطبعى ، والكد لراحتك ، والسهر لنومك ، والشقاء لسعادتك تقابل منك إلا بالبر إلا أن تكون جحودا كفورا ، ولا أخالك ، وحسبك بيانا لمنزلة الوالدين ، وإشادة بحقهما أن الله قرن الاحسان اليهما بالأمر بتوحيده فى كثير من الآيات ، وأن الرسول (ص) لم يأذن لراغب فى الجهاد إلا بعد استئذانه من أبويه ، وأنه جعل السعى عليهما جهادا فى سبيل الله .

ثم سأله عبد الله عما يلى بر الوالدين ، فأخبره الرسول (ص) بأنه الجهاد فى سبيل الله ، وسبيله دينه الذى شرعه ، والحق الذى رسمه ، وما الجهاد إلا بذل

المستطاع من مال ونفس ، ومركز وجاه ، وقوى وتفكير ، وقلم ولسان ، فى سبيل إعلاء كلمته ، وحفظ دينه ، ونشره بين الناس وتعليمه ، وحفظ البلاد التى يقطنها الاسلام ، وحفظ أهله ممن أرادهم بسوء ، من الأمم الغاشمة ، والدول المستعمرة ، التى لاترعى فينا إلاً ولا ذمة ، فلنستخدم كل وسيلة فى سبيل إقامة الدين ، ورفع لواء القرآن ، والتمكين للحق فى الأرض ، وفى نفوس الناس عامة « وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ، وَإِنَّ اللهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ »

قال عبد الله : ولو طلبت من الرسول (ص) الزيادة على ذلك مما هو بيان لدرجات الأعمال ، أو مما يحتاج اليه المرء فى دينه لزاد ، لأنه إمام الارشاد ، فكيف لا يجيب السائل ، ولو تابع السؤال ، وكأن عبد الله وقف عند هذا الحد شفقة على الرسول (ص) وحرصا على راحته ، ويؤيد ذلك ما جاء فى رواية لمسلم عن عبد الله : فما تركت أن أستزيده إلا إرعاء عليه ، أى شفقة عليه لئلا يسأم ، وفى هذا إرشاد للطلبة والمتعلمين ألا يكثروا من الأسئلة حتى يشقوا على أساتيذهم المربين ، وإرشاد للمربين أن يتقبلوا أسئلة الطلبة بصدور رحبة ولو سألوا مرارا ، مادام لم يكن فى ذلك مضيعة ولا مضرة

وكان الظاهر أن يقدم الجهاد على الصلاة لوقتها و بر الوالدين لأن المشقة فيه أكبر ، إذ فيه بذل المال والنفس ، ولكن الجهاد واجب وقتى ، والصلاة واجب دائم كالبر بالوالدين ، فالصبر على مشقتهما وإن كان أدنى من الصبر فى مواطن الكفاح ولقاء الأعداء ، لكن المداومة على ذلك طوال السنين مما أكبر المشقة فيهما ، ورفع درجتهما عن الجهاد قرينهما

واعلم أن الرسول (ص) قد أجاب فى مواطن أخرى عن سؤال « أفضل الأعمال » بغير هذه الاجابة ، وليس من تعارض بين ذلك وتضارب لأنه كان يجيب كل سائل بما يناسب حاله ، أو يلتئم مع رغبته وميله ، أو لاختلاف الأوقات والأحوال ففى أوقات الحرب والنزال ، وهجوم الأعداء ، الجهاد أحب ، وفى أوقات المجاعات الصدقة أفضل ، وفى أوقات الهدوء والطمأنينة الصلاة أهم ، وهكذا لكل حال

ما يناسبها ، فالرسول (ص) كان يلبس لكل حال لبوسها ، ويجيب بما يسايرها ، وهو البليغ الحكيم

ولعل تاركى الصلاة ، الذين يحسبون أنفسهم مؤمنين ، ولم يركعوا لله ركعة أو يسجدوا له سجدة ، ولم يغشوا بيوت الله ، وإن غشوا بيوت الناس — لعلهم يعتبرون بهذا الحديث ، فيقلعوا عن جرمهم ، وينيبوا الى ربهم ، ولعل الكسالى الذين يجمعون الصلوات ، أو يؤدونها آخر الأوقات يكون لهم من ذلك موعظة ، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل

الحديث ٣٦

فى طاعة الأئمة والرؤساء فى المعروف

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليْهِ وسلَّمَ قالَ : السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ، مَالَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ — رَوَاهُ البُخَارِيُّ

الشرح : قال الله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ » فأمر عباده المؤمنين بطاعته ، وطاعة رسوله ، وأولى الأمر ، فأفاد أنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ، لأنه اذا أمر بمعصية فأطعناه لم نحقق طاعة الله وطاعة الرسول ، فكانت الآية شاهد ما قال الرسول (ص) وأنه لا طاعة لأولياء الأمور ، فيما فيه مخالفة الله أو الرسول

أولو الأمر هم الذين وكل اليهم القيام بالشئون العامة ، والمصالح المهمة ، فيدخل فيهم كل من ولى أمرا من أمور المسلمين ، من ملك ووزير ، ورئيس ومدير ، ومأمور وعمدة ، وقاض ونائب ، وضابط وجندى ، وقد أوجب الرسول (ص) على كل مسلم السمع لأوامر هؤلاء ، والمبادرة الى تنفيذها ، سواء أكانت محبوبة له ،

أم بغيضة اليه « وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ » فاذا دعونا الى الحرب ، و بذل المال فى سبيلها لبينا الطلب ، واذا طالبونا بالضرائب المشروعة دفعناها ، و إن طلبوا منا المساعدة على حفظ الشواطئ والمزارع من المياه الطاغية أجبنا ، و إن رغبوا فى معونتنا لأهل بلد اجتاحهم حريق أو نابهم نائبة حققنا رغبتهم ، وهكذا نسمع كل ما أمروا به وننفذه ، سواء وافق رغباتنا وميولنا أوخالفها ، وسواء شق علينا أم سهل مادام فى ذلك المصلحة العامة ، وما دام فى دائرة الحلال المشروع ، أما إن أمرونا بمعصية كاتهام برىء ، أو حبسه ، أو إيذائه ، أو مصادرة ماله ظلما وعدوانا ، أو رغبوا الى القضاء أن يحيد عن الحق و يحكم بالباطل ، أو أرادوا مالنا وحيواننا ورجالنا لمساعدة عدونا ، أو أرادوا أن نخط بيدنا صك الاستعباد لنا ولأبنائنا وأحفادنا ، أو طلبوا أن نرخص لمن يرغبن فى الاتجار بأعراضهن ، أو من يتجرون فى الخمور ، أو يفتحون ناديا للميسر — إن أمرونا بشىء من ذلك أطعنا الله وعصيناهم ، وأرضيناه و إن أغضبناهم ، فطاعتهم محرمة ، ومخالفتهم واجبة

هذا وقد جاءت أحاديث فيها إطلاق الأمر بطاعة الولاة ، والصبر على مكارههم ، وعدم الخروج عليهم ، كحديث أنس بن مالك أن رسول الله (ص) قال : اسمعوا وأطيعوا ، و إن استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زَبِيبَةٌ — يريد بذلك صغرها ، وكحديث ابن عباس أن النبى (ص) قال : من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر ، فانه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا ، فيموت الا مات ميتة جاهليةً ، وكحديث عبادة بن الصامت قال : دعانا النبى (ص) فبايعناه ، فقال فيما أخذ علينا أن بايعَنا على السمع والطاعة فى مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنَا — فى حال النشاط والكراهة — وعسرنا ويسرنا ، وأَثَرَةٍ علينا — استئثار بحظ دنيوى — وألا ننازع الأمر أهله الا أن تروا كفرا بَوَاحا — جهارا — عندكم من الله فيه برهان — روى هذه الأحاديث الثلاثة البخارى ، فيجب تقييد الاطلاق فيها بالآية السابقة ، و بحديثنا الذى نشرحه ، و بحديث معاذ الذى رواه أحمد : لاطاعة لمن لم يطع الله ، وأحاديث أخرى تحرم علينا طاعتهم فى المعصية ، ويدل لتقييد حديث أنس حديث أم الحُصَيْن

عند مسلم : اسمعوا وأطيعو ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله ، والمكروه الذى أمرنا بالصبر عليه فى حديث ابن عباس ماشق على نفوسنا ، ولم يكن معصية لله والرسول ، فان كان معصية فالنهى عن المنكر واجب ، ولكن بالحكمة والموعظة الحسنة ، فلا تثير الفتن ، ونبدد شمل الأمة ، ونعرض دماءها وأموالها ومصالحها للضياع إذا أمكننا إزالة المنكر بالحسنى والمسالمة ، وكذلك إذا كان ضرر المنكر دون الضرر المترتب على الانكار ، وأما حديث عبادة الذى فيه ألا ننازع الأمر أهله الا أن نرى كفرا بواحا فالمراد بالكفر هنا المعصية ، وكل معصية للخالق جحود بنعمته ، يدل على ذلك رواية : إلا أن يكون معصية لله بواحا ، فلا ننازع ولاة الأمور فى ولايتهم ، ولا نعترض عليهم فى تدبيرهم الا إن رأينا منهم منكرا محققا لاشبهة فيه ولا تأويل ، فان رأينا ذلك أنكرنا عليهم إنكارا يقلعون به عن المعصية مع التزام الحكمة فى النصيحة ،

فأطع من ولوا أمرك ماداموا لله مطيعين ، واصبر على ما تبغض منهم مالم يكن معصية بينة ، واحرص على اتحاد الكلمة ، و بقاء الألفة ، وسلامة الجماعة ، مادامت على الحق قائمة ، و بأمر الله عاملة ، و إياك أن تداهن الولاة فى معصية ، أو تجاريهم على مظلمة « وَلاَ تَرْكَنُوا إلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ، فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ، وَمَالَكُم مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ، ثُمَّ لاَ تُنْصَرُونَ »

الحديث ٣٧

فيمن يضاعف لهم الأجر

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : ثَلاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الأَمَةُ ، فَيُعلِّمُها ، فَيُحْسِنُ تَعْليمَهَا ، وَيُؤَدِّبُها ، فَيُحْسِنُ تَأْدِيبَها ،

ثم يُعْتِقُها ، فيَتَزَوَّجُها ، فَلَهُ أجْرَانِ ، وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الكِتَابِ الَّذِى كانَ مُؤْمِنًا ، ثُمَّ آمَنَ بالنَّبىِّ صلى اللهُ عَلَيهِ وسلَّمَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَالعَبْدُ الَّذِى يُؤَدِّى حَقَّ اللهِ ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ ، لَهُ أَجْرَانِ — رواهُ البخارىُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ والنسائىُّ وَابْنُ مَاجَه

الشرح : لكل حسنة أجرها وثوابها ، وعلى قدر الاخلاص فيها ، والنفع بها يكون مقدار الأجر ، واذا كانت الحسنة واحدة ، وكان لها جهات متعددة تعدد الأجر ، كما يتعدد بتعدد الحسنات ، وفى هذا الحديث يذكر الرسول (ص) ثلاثة أشخاص يؤتون أجرهم مرتين

أولهم الرجل تكون له أمة تحت يده ملكا واستخداما ، فيحسن اليها الاحسان كله ، فيعلمها فرائض الدين وسننه ، وشئون المنزل وأعماله ، من نظافة وطهى ، وعجن وخبز ، وترتيب ونظام ، وخدمة أولاد ، سواء أكان ذلك التعليم بنفسه ، أم بوساطة غيره ، من زوج وخدم ، أو بنات وحشم ، ولا يقتصر على تعليم ناقص ، بل يجدّ فيه ، حتى تبلغ نهايته ، وتدرك غايته ، وتكون فيه الحاذقة الماهرة ، والحكيمة المدبرة ، وكذلك يؤدبها ويهذبها ، ويرُوضها على مكارم الأخلاق ، وأحاسن الآداب ، كالعفة والقناعة ، والصدق والأمانة ، وحسن المعاشرة ، والأدب فى المحادثة ، ويبالغ فى ذلك التأديب ، حتى تكون الفتاة المهذبة ، والأمة المكملة وبعد ذلك التعليم والتأديب ، والبلوغ بهما الغاية يعتقها من رقها ، ويطلقها من قيدها ، ويمن عليها بالحرية التى فطر الناس عليها ، فتصبح ذات شأنها ، والمستقلة بأمرها ، لاسلطان لأحد عليها ، تتصرف فى مالها ونفسها كما تريد ، فى الدائرة المشروعة ، والخطة المحمودة ، ثم يضيف الى ذلك منة أخرى ، وحسنة كبرى : أن يتخذها زوجا له ، فيسويها بزوجه الحرة ، ويلحقها بسيدتها ، ويرفعها من درجة الخدمة الى مرتبة القرينة ، فهذا الشخص له أجران فى هذه الأمة ، أجر التحرير بعد الاستعباد ،

وأجر الزواج بعد الاستخدام ، وله فوق ذلك أجر التعليم ، وأجر التأديب ، وكأنه لما كان العتق من الحسنات فى الدرجة العليا ، حتى عده الله فى القرآن اقتحام العقبة وكان زواج الأمة بعد تحريرها أكبر نعمة تسدى اليها اقتصر على أجريهما ، إشارة الى علو شأنهما ، وبُعد مرتبتهما ، ولم يذكر أجرى التعليم والتهذيب ، وحكمة أخرى ، وهى التنبيه الى أن التعليم والتأديب لا يختص بالاماء والعبيد ، بل ذلك واجب السيد نحو البنات والبنين ، أفترى بعد ذلك أن الاسلام لم يرفع من شأن الرقيق ، ولم يرق به الى درجة الحر فى تربيته ، وتهذيبه ، ولم يأخذ بيده الى الحرية المنشودة ، والحقوق العامة ، ثم أترى بعد ذلك أن الاسلام لم يحض على تعليم البنت وتأديبها ، وتهذيبها وتثقيفها ، بما ينمى عقلها ، ويحسن أخلاقها ، ويرفع شأنها ، ويعلمها واجبات بيتها ، اذا كان الشارع يُشيد بذلك فى الاماء ، فما بالك بالحرائر المحصنات ، فعلِّمْ بنتك وأدبها يكن لها ولك المستقبل السعيد ، والعيشة الراضية ، والكرامة العالية

وثانيهم من آمن بديننا وكتابنا ، وإمامنا ونبينا ، من أهل الكتب المقدسة ، يهودا أو نصارى ، فأولئك لهم أجران على الايمان لتعدد جهته ، أجر على الايمان بدينهم ، والعمل بكتابهم ، وأجر على الايمان بنبينا ، والعمل بكتابنا ، وفى هذا ترغيب عظيم لليهود أو النصارى فى المسارعة إلى اعتناق الاسلام ، الذي هو خاتمة الأديان ، وأن ماأرادوه من الثواب فى المحافظة على دينهم محفوظ لهم إلى ماينالون من ثواب الايمان الجديد ، والعمل بالقرآن المجيد ، فالاسلام لا يغمط لذى حق حقه ، ولا يحرم عاملا أجره

وثالثهم العبد الذى يقوم بواجب الرق لسيده ، وواجب العبودية لربه ، فهو لسيده الخادم المطيع ، والحافظ الأمين ، يخلص لسيده فى سائر أعماله ، يحرص على ماله وينميه ، ويحافظ على بناته وبنيه ، يرشده إلى مايراه الخير ، وينبهه إلى مواطن الشر ، وهو لربه مؤد للحقوق ، قائم بالواجبات ، فلا يلهيه القيام بخدمة سيده ، عن القيام بحق بارئه ، فاذا مانودى للصلاة هرول اليها ، وإذا مادعى لمكرمة أجابها ، وإذا مارغب اليه سيده فى اقتراف جريمة نصحه ، وأطاع ربه ، بأوامر الدين قائم ،

ولنواهيه تارك ، وللقرآن ذاكر ، وللسوء مخاصم ، فهذا له أجران : أجر النصح لسيده ، وأجر الطاعة لربه

هذا والعدد هنا لامفهوم له ، فهناك من يؤتى أجره مرتين غير أولئك ، كنساء الرسول (ص) فقد قال الله فيهن « وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَتَعْمَلْ صَالِحاً نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ، وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقاً كَرِيماً » وكمن يتصدق على قريبه ، له أجران ، أجر الصدقة ، وأجر الصلة ، وكالحاكم إذا أصاب فى حكمه فله أجران ، وكالذى يسن سنة حسنة له أجرها وأجر من عمل بها ، وكالذى تيمم وصلى ، ولما وجد الماء أعاد الصلاة ، فقد قال له الرسول (ص) لك الأجر مرتين ، وكالذى يقرأ القرآن وهو شاق عليه ، له أجران ، كل ذلك جاءت به الأحاديث الصحيحة ، فدل على أن مضاعفة الأجر ليست قاصرة على الثلاثة « وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ »

الحديث ٣٨

فى التيسير ، والتبشير ، والتطاوع

عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُمَا : يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا ، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا — رواه البخارى

اللغة : التيسير التسهيل ، وضده التعسير ، والتبشير الاخبار بما يسر ويبدو أثره على البشرة ، ويقابله الانذار ، والتنفير إزعاج الشئ وإثارته من مكانه ، وضده التسكين ، والتطاوع إطاعة كل واحد منهما صاحبه ، وضده التخالف

كان من عادة الرسول (ص) إذا بعث ولاته وعماله إلى الأقطار المختلفة أن يزودهم بالنصائح ، حتى يكونوا للناس قدوة حسنة ، ويجمعوا قلوبهم على الاسلام ،

فلما بعث أبا موسى الأشعرى ومعاذ بن جبل إلى اليمن كلا منهما على مخلاف فيها — إقليم — زودهما بهذه النصيحة ، فأمرهما بثلاثة ، ونهاهما عن ثلاثة

(١) أمرهما بالتيسير ، ونهاهما عن التعسير ، فالتيسير التسهيل على الناس ، وقد ندب اليه القرآن فى قوله « يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ، وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » وقوله « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » فلا يجشمهم صعبا ، ولا يكلفهم عسرا ، يتأذون به ، أو تتململ منه نفوسهم ، فإذا صلى بهم إماما لا يطيل فى صلاته ، بل يخفف كتخفيف رسول الله (ص) فأن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة ، وإذا خاطبه بعضهم بعبارات جافة ، لكنها فطرية لا يتغير منها ، وفى جباية الزكاة يأخذ منهم ما يسهل على نفوسهم ، دون مايشق عليها ، من غير تقصير فى حق ، وإذا أراد نهيهم عن قبيح ، وإقلاعهم عن باطل سلك بهم فى الزجر سبيلا سهلا ، خاليا من الغلظة فى القول ، والقسوة فى الموعظة ، كالذى فعل رسول الله (ص) لما بال أعرابى فى المسجد ، وثار اليه الناس ليوقعوا به ، فقال لهم الرسول (ص) دعوه وأهريقوا على بوله ذَنوبا من ماء ، أو سَجلا من ماء ، — الذنوب والسجل الدلو — فانما بعثتم ميسَّرين ، ولم تبعثوا معسَّرين ، وكما نيسر على الناس فى معاملتهم ، ونهيهم وزجرهم كذلك نيسر على النفس ، فلا نكثر عليها من الطاعات حتى تسأمها وتملها ، ولا نشق عليها فى أداء الواجبات اذا أمكن القيام بها فى يسر فالذى يشق عليه القيام فى الصلاة يتركه الى القعود ، أو يشق عليه الصوم لمرضه أو سفره أو كبره يتركه الى الأفطار ، أو يصعب عليه التوضؤ بالماء فى البرد القارس ولم يتيسر له الماء الساخن يستبدل به التيمم ، وهكذا يرفق بنفسه ، ولا يعسر عليها حتى تخرج عن أمره ، ومن فهم التيسير عرف التعسير ، وإنما نهى الرسول (ص) عن التعسير بعد أمره بالتيسير مع أن الأمر بالشىء يستلزم النهى عن ضده تقوية وتأكيدا ، حتى لا يبقى لمتنطع علة يعتل بها لتنطعه ، على أنه لو اقتصر على : يسرو لتحقق الامتثال بالتيسير مرة ، وإن عسَّر مرارا ، فلما قرنه بالنهى عن التعسير ،

والنهى يقتضى الكف عن الفعل دائما فهمنا المداومة على التيسير ، وكذلك يقال فى الأمر والنهى الأخيرين

(٢) وأمرهما بالتبشير ، ونهاهما عن التنفير ، فنبدأ الناس بالأخبار السارة ، المروحة للنفوس ، المزيلة للهموم ، فتشحذ منهم العزائم ، وتعلو الهمم ، فيقبلون على الأعمال الطيبة ، فاذا دعونا جماعة الى هذا الدين بدأناهم بذكر الثمرات التى يجنيها العبد من ورائه ، فنذكر لهم العزة فى الدنيا ، والملك والغنى «ولله العزةُ ولرسوله وللمؤمنين» « وعدَ اللهُ الذينَ آمنوا منكم وعملوا الصالحاتِ ليستخلفنّهم فى الأرضِ كما استخلفَ الذينَ مِنْ قبلهم » « ومن يتقِ اللهَ يجعلْ له من أمرهِ يسراً » ونذكر ما أعد الله للمؤمنين فى الحياة الآخرة ، مما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، ونبين لهم سهولة الدين، وأن شرائعه لا تثقل النفوس ، ولا تحرجها ، بل هى لها طهارة وسعادة ، وبرد وراحة ، واذا وعظنا شريرا ليرعوى عن غيه رغبناه فى التوبة ، وعرفناه أنها تجبُّ السيئات ، وأن أبواب الله لها مفتحة ، وأن الاستقامة أجدى عليه من الاجرام، واذا نصحنا طالبا ليجد فى دروسه بينا له آثار الجد ، وثمراته فى المجدين ، وما كسبوا من كبير المناصب ، وعلو الجاه ، وسعة الثروة ، ذلك هو التبشير ، أما التنفير فجانب سبيله ، فلا تبدأ من دخل الاسلام حديثا ، ولم يتمكن من نفسه بذكر أنواع المياه ، وأحكام الاستنجاء ، وفروض الوضوء وسننه وآدابه ، والغسل وأحكامه وأسبابه ، والتيمم وأركانه ، و . . . . . وتستقصى فى ذكر الأحكام له استقصاء حتى يرى نفسه أمام تعليمات ثقيلة ، وأحكام كثيرة ، وكل هذا للصلاة وسيلة ، فما الحال فى المقاصد ؟ إنها لكبيرة ، فينفر من الدين بعد أن رغب فيه ، ويهم بالنكوص بعد أن خطا فيه خطوة ، وكذلك لا تنفر العاصى بأن ما أسلفه من السيئات لا توبة له منه ولا إنابة ، ولا بد من عقابه على ما أجرم فيرجع عن الاقلاع ، ويستمر فى الاجرام ، وكذلك لا تبدأ الطالب الكسلان بوخامة العاقبة ، وسوء النتيجة ، فتفت فى عضده ، وتذهب ببقية عزمه فتضره ولا تنفعه ، واذا قابلت من تزوج حديثاً فبشره بالحياة الطيبة ، والذرية

المباركة، ولا تقل له : زوجك هذه من أسرة خُلُقُها كيت وكيت ، أوهى لاتحسن إدارة منزل ، ولاخدمة زوج ، أو قد خطبها فلان ورغب عنها ، مما يدل على حماقتك وقصر نظرك ، وأنك لاتقدر المواقف قدرها

وإنما ذكر الرسول (ص) التنفير بجانب التبشير دون الانذار الذى هوقرينه لأن الانذار غير منهى عنه إذ كان الرسول (ص) مبشراً ونذيراً « لِيُنْذِرَ بأساً شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ المُؤْمِنِينَ الذينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حسَناً ، ماكِثِينَ فيهِ أَبَداً » والقرآن من سنته قرن النعيم بالجحيم ، وأن الأول للمتقين ، والثانى للمجرمين ، فكيف ينهى الرسول (ص) عن سنته وطريقته ، وعن سلوك منهج القرآن ؟ لذلك نهى الرسول عن التنفير دون الإنذار ، وإن للتبشير مقاما ، وللانذار مقاما ، فالانذار لمن لايقيمه على الصراط إلا الإبراق والارعاد ، والتبشير لمن يحركه الى العمل بارق الأمل ، وكلاهما محمود ، أماالتنفير فانه ممقوت مادام يبعد عن الحق،ويرغب عن الخير ، فان كان مبعداً عن الرذيلة فذلك الانذار المحمود ، وإذا كان للإنذار مقام ، وللتبشير مقام ، لم يكن الأمر بالتبشير نهياً عن الانذار لاختلاف الوجهة ، ومن التنفير اذا كنت مدرساً أن تحدث الطلبة بطول المقرر ، وصعوبته ، وأنه لا أمل فى الاحاطة به ، أو أن تبدأهم بالمسائل الصعبة ، والأبواب العسرة ، بل تحدثهم بسهولة المقرر،وأن الارادة الماضية تحيط به فى يسير من الوقت وتأخذ بهم من الأسهل ، الى السهل ، فالصعب ثم الأصعب،وكذلك كل من تولى مع آخرين عملا مهما ، يسهل عليهم أمره،ويتدرج بهم فيه، حتى يبلغوا غايته،وكل هذا من الحكمة

(٣) وأمرهما بالتطاوع،ونهاهما عن التخالف،لأن التطاوع قوة وألفة،والتخالف ضعف ونفرة ، فما دام الأمر فى معروف فليطعه ، فان رأى غير ما رأى تباحثا فى وجوه الاختلاف ، ومحصا المسألة ، ثم أصدرا عن اتفاق تلك نصيحة الرسول (ص) لأبى موسى ومعاذ ، وجدير بكل من بعث والبا ، وعين حاكما ، على إقليم من

الأقاليم أن يضع هذه النصيحة نصب عينيه، لينجح فى إدارته، و يعلو فى ولايته

هذا وللحديث بقية ، فنذكر لك أصله قال البخارى : حدثنا مسلم ، حدثنا شعبة ، حدثنا سعيد بن أبى بُردة، عن أبيه قال : بعث النبى (ص) جده أبا موسى ومعاذا الى اليمن ، فقال : يسّرا ولا تعسرا ، و بشّرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا، فقال أبوموسى : يانبى الله إن أرضنا بها شراب من الشعير المِزْرُ ، وشراب من العسل البِتْعُ ، فقال : كل مسكر حرام ، فانطلقا ، فقال معاذ لأبى موسى : كيف تقرأ القرآن ؟ قال : قائما ، وقاعداً ، وعلى راحلتى ، وأتفوّقه تفوّقا — أى لاأقرأ وِرْدِى منه دفعة واحدة ، ولكن أقرؤه شيئا بعد شىء فى ليلى ونهارى مأخوذ من فُواق الناقة لأنها تحلب ، ثم تراح حتى تدر ، ثم تحلب — قال : أما أنا فأنام ، فأقوم، وأنام، فأحتسب نومتى كما أحتسب قومتى ، وضرب فسطاطا — بيتا من شعر — فجعلا يتزاوران ، فزار معاذ أبا موسى ، فاذا رجل موثق ، فقال : ما هذا ؟ فقال أبو موسى : يهودى أسلم ، ثم ارتد ، فقال معاذ : لأضربن عنقه .

الحديث ٣٩

فى إطعام الجائع ، وعيادة المريض ، وتحرير الرقيق

عَنْ أَبى مُوسى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعِمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ، وَفُكُّوا الْعَانِىَ — رَواه الْبخَارىُّ

اللغة : العيادة الزيارة ، وكل من أتاك مرة بعد أخرى فهو عائد وقد اشتهرت العيادة فى زيارة المريض حتى صارت كأنها مختصة به، والعانى : الأسير ، وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو وهو عان ، والمرأة عانية ، والجمع عوان ، ومنه الحديث : اتقوا الله فى النساء فإنهن عوان عندكم أى أسراء أو كالأسراء

الشرح: فى هذا الحديث طلب أمور ثلاثة :

أولها : إطعام الجائع ، وقد حث على ذلك القرآن فى مواضع كثيرة مثل قوله تعالى « فلا اقْتَحَمَ العقَبَةَ ، وما أدْرَاكَ ما العقَبَةُ ؟ فَكُّ رَقَبَةٍ ،أوْ إطْعامٌ فى يومٍ ذِى مَسغَبَةٍ — مجاعة — يَتيماً ذَا مَقْرَبَةٍ ، أوْ مِسكيناً ذا مَتْرَبَةٍ — فقر » فيجب علينا كفائياً إطعام الجائع إنقاذا له من ألم الجوع ، ومحافظة على صحته بل على حياته إن كاد يودى بها فقد الطعام ، وليكن إطعامه من خير ما نطعم عملا بقوله تعالى « ولا تيَمَّمُوا الخَبِيثَ مِنهُ تُنفِقونَ » وقوله « ويُطْعِمونَ الطَّعامَ على حُبِّهِ مِسكيناً ويَتيماً وَأسِيراً » ، ولم يبعد من عمم الجائع فى الانسان والحيوان .

وثانيها : عيادة المريض ، وقد أوجبها كفائيا بعض الفقهاء كاطعام الجائع وفك الأسير ، وعضد ذلك بحديث أبى هريرة عند البخارى : حق المسلم على المسلم ، و برواية مسلم : خمس تجب للمسلم على المسلم ، وذكر منها عيادة المريض ، ولكن الجمهور على أنها فى الأصل مندوبة ، وقد تصل الى الوجوب فى حق بعض الناس دون بعض ، وعيادة المريض تذكرة ومحبة ومنفعة ، فهى تذكر الانسان بناعى الحياة ، وتعرفه قيمة الصحة التى يتمتع بها ، فينطلق يشكر مسديها ، وهى تزرع المحبة بين المريض وعُوَّده ، بل بينهم وبين قرابته ، وهى نافعة للمريض تروّح عنه وتسليه ، وربما وصف العائد دواء ذهب بالداء ، أو تبرع باحضار نطاسى ، أو أرشد الى طبيب ماهر ، و ينبغى أن تكون العيادة فى الأوقات المعتادة ، وألا يطيل الجلوس حتى يضجر المريض ، أو يشق على أهله ، مالم تدع ضرورة الى ذلك ، وأن يلاحظ أوامر الأطباء من ترك اقتراب أو مكالمة ، أو قلة الترداد .

وثالثها : فك العانى ، وفكه تخليصه من أيدى العدو بمال أو غيره ، والجمهور على وجوب ذلك كفائيا حتى لاتكون ذلة لمؤمن كتب الله له العزة ، وقال إسحق ابن راهويه : يجب تخليص الأسارى من بيت المال ، وهو رواية عن مالك ، فتخليصهم واجب حكومى لافردى ، ولو كان فى يدنا أسارى للأعداء فادينا بهم أسارانا ،

والغرض ألا ندع قوما جاهدوا لاعزازنا ، فى مذلة أعدائنا ، بل علينا أن نستردهم الى ديارهم بكل ما استطعنا أفرادا وأمة .

الحديث ٤٠

فى ائتلاف الأرواح واختلافها

عَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يَقُولَ : الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا إئْتَلَفَ ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ — رواه الْبخارِيُّ وَ كَذَلِكَ مُسلِمٌ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ

اللغة : الروح ما به الحياة والحركة ، والجنود جمع جُنْد، وهم الأعوان والأنصار و بعبارة أخرى: الجيش والعسكر ، وواحد الجند جندى ، وأصل المادة الغلظ والتجمع، يقال للأرض الغليظة ذات الحجارة : جَنَدٌ ، وتجنيد الجند جمعهم ، فمعنى مجندة مجموعة ، والتعارف معرفة بعضها بعضا ، والمعرفة إدراك الشىء بتفكر وتدبر لأثره ، والتناكر ضده ، والائتلاف الاجتماع مع التئام ، و بعبارة أخرى: الائتناس والمحبة ، وضده الاختلاف

هذا والحديث قد رواه البخارى فى صحيحه معلقا غير متصل عن الليث ، عن يحيى،عن سعيد عن عَمْرَةَ ، عن عائشة ، ولكن وصله فى كتابه « الأدب المفرد» فرواه فيه عن عبد الله بن صالح عن يحيى . . . ، وقد تكلم فى عبد الله هذا بعض أئمة الجرح والتعديل

الشرح : من الظواهر التى نراها فى الاجتماعات العامة ميل كل امرىء إلى من يشا كله و يناسبه روحا وخلقا ، أودينا وأدبا ، أومبدأ ومذهبا ، أو حرفة وعملا، فترى المجتمعين بعد مدة وجيزة من بدء الاجتماع قد انقسموا جماعات ، تتحدث كل جماعة فى شئونها الخاصة ، وأمورها المشتركة،وتتغير نفوسها إذا رأت دخيلا بين

جماعتها ، لاتربطه بهم صلة ، ولا تجمعهم به جامعة ، وتجلس فى ركوب عام ، قطار أو سفينة ، أو ترام ،أو سيارة ، أو فى مجلس من المجالس ، فترى نفسك منجذبة إلى بعض الحاضرين ، نافرة من آخرين ،وربما لم يكن قبل هذا اجتماع ولا تعارف ، ولا تعاد وتخاصم ، فما سر هذا التآلف والتحابب ، وما علة هذا الاختلاف والتنافر، ذلك مابينه الرسول (ص) بهذا الحديث ، فهو يقول : إن أرواح العباد ونفوسهم جنود مجتمعة ، وجيوش مجيشة،فالتى بينها تعارف وتشاكل ، وتوافق وتناسب ، يألف بعضها بعضا ، ويسر باجتماعه ، ويفرح للقائه ، لاتفاق فى المبدأ ، وتقارب فى الروح ،روى أبو يعلى فى مسنده عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : كانت امرأة بمكة مزاحة ، فنزلت على امرأة مثلها فى المدينة ، فبلغ ذلك عائشة ، فقالت : صدق حِبى سمعت رسول الله (ص) يقول : الأرواح جنود مجندة . . . . الخ ، أما التى بينها تناكر وتباين ،وتباعد وتغاير فانها تختلف ، وينفر بعضها من بعض ، ولايود لقاءه، فالأخيار الأبرار ،الأمجاد الأطهار،إذا وجدوا فى مجتمع جذبوا أشباههم ،أوانجذبوا اليهم ، وسرى بينهم تيار من المحبة جمَّع قلوبهم ، ووثق فيها روابط الصلة ، وعرا الاخاء والمودة ، أما من لا يشاكلهم فتنفر منه قلوبهم ، وكذلك الأشرار الفجار إذا حلوا بناد بادر اليهم أضرابهم ، وجذبهم قرناؤهم ، ونفروا ممن لايتخلق بخلقهم ، ولا يسير فى سبيلهم ، فاذا عرفتَ رجالا بالبر والاستقامة ، ونفرت منهم نفسك ، ونبا عنهم قلبك ، فاعلم أن فيك عيبا ونقصا ، وأنك دونهم فى الطهارة ، فداو نفسك من عيوبها . وطهرها من أوزارها ، حتى تتقارب الأرواح ، وتتشاكل النفوس ، فتحل الألفة محل النفرة ، وإذا رأيتك ميالا إلى من تعرفهم بالشر والفسق ، والخلاعة والعهر فاعلم أنك من طبقتهم ، ونسبك فى شجرتهم ، فاذا كانت نفسك تحدثك بأنك البر الأمين ، أو الصوفى العظيم ، أو التقى المخلص،أو الانسان المهذب فكذب نفسك فى حديثها ، واعتقد أنك غر مخدوع ، وأبله مفتون ، ففتش فى زوايا قلبك تجد للباطل ركنا ، وللشيطان حظا ، وللفساد جوا ،وهذا ماجذب قلبك إلى الأشرار، وإذا رأيتك تميل إلى الأخيار ، وتحب مجالسهم ، وتنجذب نفسك اليهم ، مع علمك

بسوء سيرتك ، واعوجاج طريقتك ، فأدرك أن فيك بقية من الخير ، ولايزال فيك أمل ، فربِّ هذه البقية ، وقوِّ هذا الأمل ، حتى يرحل عنك الشر ، وتدخل بجملتك فى حزب الخير ، وكذلك إذا كنت طاهرا نقيا ، برا تقيا ، ورأيت فى نفسك بعض الميل للمجرمين ، أو الركون إلى الظالمين فاعرف أن الشيطان قد نفث فيك نفثة ، وثغر فى قلبك ثغرة ، فتحصن منه ، و « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ — الصبح — مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ — ليل إذا دخل — وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِى الْعُقَدِ ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ » فالحديث يبين لنا طبيعة من طبائع النفوس ، لننتفع بها ، فنجنبها الشر ، ونغمرها بالخير

الحديث ٤١

فى بر الأبوين

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليهِ وسلم فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِى ؟ قَالَ : أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أَبُوكَ — رواهُ البخارىُّ ومسلمٌ

اللغة : الصحبة والصحابة مصدران بمعنى المصاحبة ، وهى الملازمة ، والأصل فيها أن تكون بالبدن ، وقد تكون بالعناية والاهتمام كما هنا

الشرح : هذا الحديث يدل على أن لكل من الأبوين حقا فى المصاحبة الحسنة ، والعناية التامة بشئونه « وَصَاحِبْهُمَا فِى الدُّنْيَا مَعْرُوفًا » ولكن حق الأم فوق حق الأب بدرجات ، اذ لم يذكر حقه إلا بعد أن أكد حق الأم تمام التأكيد ، بذكرها ثلاث مرات ، وإنما علت منزلتها منزلته مع أنهما شريكان

فى تربية الولد هـذا بماله ورعايته ، وهذه بخدمته فى طعامه وشرابه ، ولباسه وفراشه و . . . . الخ لأن الأم عانت فى سبيله مالم يعانه الأب ، فحملته تسعة أشهر وهناً على وهن ، وضعفاً إلى ضعف ، ووضعته كرهاً ، يكاد يخطفها الموت من هول ماتقاسى ، ولكم كان بدء الحياة لوليد نهايتها لأم رءوم ، وكذلك أرضعته سنتين ، ساهرة على راحته ، عاملة لمصلحته وإن برّحت بها فى سبيل ذلك الآلام وبذلك نطق الوحى « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ، حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا ، وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ، وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا » فتراه وصّى الانسان بالاحسان إلى والديه ، ولم يذكر من الأسباب إلا ماتعانيه الأم إشارة إلى عظم حقها ، ومن حسن المصاحبة للأبوين الانفاق عليهما طعاما وشرابا ، ومسكنا ولباسا ، وما إلى ذلك من حاجات المعيشة ، إن كانا محتاجين ، بل إن كانا فى عيشة دنيا أو وسطى ، وكنت فى عيشة ناعمة راضية فارفعهما إلى درجتك أو زد ، فان ذلك من الاحسان فى الصحبة ، واذكر ماصنع يوسف مع أبويه وقد أوتى الملك إذ رفعهما على العرش بعد أن جاء بهما من البدو ، ومن حسن الصحبة بل جماع أمورها ماذكره الله بقوله « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ، وَلَا تَنْهَرْهُمَا ، وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ، وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا » فامنع عنهما لسان البذاءة ، ولو بالهنات الصغيرة ، وجنبهما أنواع الأذى ، وألن لهما قولك ، واخفض لهما جناحك ، وذلل لطاعتهما نفسك ، وأذك فى روحك العطف عليهما ، والرحمة بهما ، ورطب لسانك بالدعاء لهما ، من خالص قلبك ، وقرارة نفسك ، وقل : رب ارحمهما كما ربيانى صغيراً ، ولا تنس زيادة العناية بالأم ، عملا باشارة الوحى ، ومسايرة لمنطق الحديث ، وقد استنبط جمهور الفقهاء من الحديث تقديم الأم على الأب فى النفقة اذا كان مال الولد لايتسع إلا لواحد منهما ، وقيل : إنهما سواء ، وهو مروى عن مالك والشافعى

الحديث ٤٢

فى سب الرجل والديه

عن عبدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضى الله عنهما قال : قالَ رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبائِرِ أَنْ يلعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ : يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ — رواهُ الْبخاريُّ ومسلمٌ

اللغة : اللعن من الله الطرد والابعاد على سبيل السَّخط ، ومن الناس السب والدعاء ، والسب الشتم الوجيع

الشرح : من الذنوب ماضرره عظيم ، وسوء أثره فى المجتمع كبير ، كالقتل ، والزنى ، وشرب الخمر ، والسرقة ، وشهادة الزور ، وقطيعة الرحم ، وأكل مال اليتيم ، وهذا النوع يسمى بالكبائر لكبر المفسدة فيه ، وللوعيد الشديد عليه ، وهذا النوع درجات بحسب الضرر الذى فيه ، فكلما كانت دائرته أوسع كان فى الكبر أدخل ، فكتمان الشهادة كبيرة ، ولكن أكبر منه الكذب على رسول الله (ص) وما كان من الذنوب ضرره يسيراً يسمى بالصغائر ، كعبوسة الوجه ، وهز الرأس احتقارا ، والحديث يبين أن سب الرجل أبويه من أكبر الكبائر ، وأعظم الذنوب ، لأنه الاساءة فى موضع الاحسان ، والاثم الكبير مكان البر العظيم ، والشتم الذميم عوض القول الكريم ، وهل هو إلا كفر بنعمة التربية منهما ، وغمط لحقوقهما ، ودناءة نفس ، وخسة طبع ، وهل يرجى من شخص يسيء إلى أبويه اللذين ربياه صغيرا أن يحسن إلى أحد من الناس ؟ كلا ، فهو مصدر شر ، ومبعث فساد ، فلا جرم أن كان ذنبه عظيما ، ووزره خطيرا ، ولذلك عجب الصحابة

واستغربوا وقالوا : كيف يسب الرجل والديه ؟ استبعادا أن يكون فى بنى الانسان من يقدم على هذا الجرم العظيم ، فبين لهم الرسول (ص) أنه سب غير مباشر ، بأن يسب شخص أبا شخص آخر ، فيسب هذا أبويه ، انتصارا لنفسه ، وانتقاما مضاعفا لعرضه ، فذلك سب من الأول لأبويه ، لأنه تسبب فيه، وإذا كان التسبب لذلك من أكبر الكبائر فمابالك بمن يسبهما كِفاحاً ، بلْه مَن يؤذيهما ويضربهما؟ إن ذلك للوزر الأكبر ، لايفوقه إلا الشرك ، والأصل فى هذا الحديث قوله تعالى «وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ ، فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْوًا — ظلماً — بِغَيْرِ عِلْمٍ » فنهى المسلمين عن سب الآلهة التى يعبدها المشركون مخافة أن يسبوا الله انتصارا لآلهتهم .

الحديث ٤٣

فى أن صلة الرحم تطيل العمر ، وتزيد فى الرزق

عَنْ أبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ أنَّهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لهُ في رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لهُ فى أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ — رواهُ البُخارِىُّ وَمُسْلِمٌ ،وَرواهُ التِّرْمِذِىُّ بلَفْظِ : إنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فى الأَهْلِ ، مَثْرَاةٌ فِى المَالِ ، مَنْسَأَةٌ فى الأَثَرِ

اللغة : البسط النشر والتوسعة ، والرزق يقال للعطاء الجارى كالمرتب ، وللنصيب ، ولما يتغذى به ، والانساء التأخير ، وأثر الشىء ماشأ عنه ودل عليه ، فأثر المشى فى الأرض صورة القدم فيها ، والمراد به هنا الأجل أى بقية الحياة قال زهير :

والمرءُ ما عاش ممدودٌ له أملٌ   لاينتهى الطَّرْفُ حتى ينتهى الأثر

وسميت بقية العمر أثراً لأنها تتبعه فى الذهاب كما يتبع الأثرُ صاحبَه، ولأن المرء ماعاش لحركاته آثار، فاذا مات فلا حركات، فلا آثار، أو المراد بالأثر الذكر الحسن، والرحم القرابة لأنها داعية التراحم بين الأقرباء، وصلة الأقارب تكون بزيارتهم ومعونتهم بالنفس و بالمال، صدقة إن كانوا فقراء، وهدية إن كانوا أغنياء، و بعمل كل ما يستطيع من جر مغنم، أو دفع مغرم، فيعتبرهم كنفسه فى جلب الخير، واتقاء الشر

الشرح: رتب الرسول (ص) على صلة الرحم أمرين بسط الرزق، والانساء فى الأثر. أما ترتب السعة فى الرزق على صلة الرحم فلأنه بالصلة يستجلب محبتهم ومودتهم، فيعاونونه على كسب الثروة، فتزداد، و ينفى بالصلة عداوتهم التى إذ شغل بها استنفدت كثيراً من وقته، يتعطل فيه عن ابتغاء الرزق، ولأنه بالصلة، يقرض الله قرضاً حسنا، فيضاعفه له أضعافاً كثيرة، و بالصلة يدخل فى زمرة المتقين «ومَنْ يَتَّقِ اللهَ يجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ويرْزُقْهُ من حيثُ لاَيحتسبُ» «ومَنْ يتَّقِ اللهَ يجْعَل لهُ مِنْ أمْرِهِ يسْرًا» وفى القرآن آيات كثيرة ترتب السعادة الدنيوية على الأعمال الصالحة مثل «ولو أنَّ أهْلَ القُرَى آمنُوا واتَّقَوْا لَفَتَحْنا عَليهِمْ بركاتٍ مِنَ السماءِ والأرض، ولـكنْ كذَّبُوا، فأخَذْنَاهُمْ بمَا كانوا يكْسِبُون» وأما ترتب الانساء فى الأثر على الصلة، فان فسرنا الأثر بالذكرى الطيبة للانسان بعد وفاته فالانساء فيها معناه التأخير و الاطالة، فألسنة الناس ثناء عليه، ودعاء له لقيامه بواجب القرابة، وربما استمرت هذه الذكرى أمداً طويلا، فنفسه الرحيمة كأنها خالدة فى عالم الأحياء، وإن فسرنا الأثر ببقية العمر فظاهره أن الأجل يمتد بصلة الرحم، وذلك يعارض قوله تعالى «ولَنْ يؤخِّرَ اللهُ نفساً إذا جاء أجلُهَا» فالجواب أن الأجل محدد بالنسبة إلى كل سبب من أسبابه، فاذا فرضنا أن الشخص حدد له ستون عاما إن وصل رحمه، وأربعون إن قطعها، فاذا وصلها زاد الله فى عمره الذى حدد له إذا لم يصل، فالأجل لايتأخر بالنسبة إلى سببه الخاص،

ويتأخر بالنسبة إلى سبب آخر ، وأحسنُ من هذا أن نفسر مد الأجل بالبركة فى العمر ، فيهبه الله قوة فى الجسم، ورجاحة فى العقل ، ومضاء فى العزيمة ، فتكون حياته حافلة بالأعمال الطيبة ، فهى حياة طويلة ، وإن كانت فى الحساب قصيرة وذلك لأن المقياس الحقيقى للحياة المباركة ليس الشهور والأعوام ، ولكنه جلائل الاعمال ، وكثرة الآثار ، فرب شخص عَمِرَ طويلا ، وكأن لم يكن ، ورب آخر عاش قليلا ، وكأنه لبث فينا قرونا ، لكثرة ما عمل ، وعظم ما خلف ، وإنما ترتبت البركة فى العمر على صلة الرحم لأن المرء إذا وصل أقرباءه أجلوه واحترموه ، فامتلأت نفسه سرورا ، وشعر بمكانة عالية من أجل صنيعه الذى صنع ، والسرور مُنَشِّط ، كما أن الحزن مثبط ، والشعور بالعظمة عن أعمال مجيدة داع للاكثار منها وبذل الجهد فى سبيلها

والحديث يقرنا على حب البسطة فى العيش ما آمنا وعملنا الصالحات « لَيْسَ عَلى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إذا ما اتَّقَوْا وآمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » ويقرنا أيضا على الرغبة فى زيادة الحياة إن كانت فى سبيل الطيبات ، كما يحثنا على بر الأقرباء « وآتِ ذا القُرْبَى حَقَّهُ »

الحديث ٤٤

فى فضل كفالة اليتيم

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ قالَ : أنا وَكافلُ اليَتِيمِ فى الجَنَّةِ هَكَذَا ، وَقالَ بإصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى — رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَمَالِكٌ وَأبو دَاودَ والتِّرْمذِيُّ والنسَائىُّ

اللغة : اليتيم من الانسان من مات أبوه قبل بلوغه ، ومن الحيوان ما فقد أمه ، وكافله مربيه الذى يقوم بشئونه، ويدبر مصالحه، وقال بأصبعيه أشار بهما ، والسبابة الأصبع التى تلى الابهام

الشرح : اليتيم فقد أباه الذى كان يرعاه بنفسه وماله ، ويحبه من أعماق قلبه ، ويؤثر مصلحته على مصلحته ، وإن مما يذرف الدمع ساخناً ساعة الموت صبية صغاراً ، وذرية ضعافا ، يخلفهم المحتضر وراءه ، يخشى عليهم إحن الحياة ، وصروف الدهر ، ويتمنى لهم ولياً مرشداً ، يرعاهم كرعايته ، ويسوسهم كسياسته ، يعزيهم بره وعطفه ، عن نفسه الراحلة ، ويجدون فيه من العناية بمصالحهم ما تخرجهم رجالا فى الحياة ، يملئون العيون ، ويشرحون الصدور ، فالذى يكفل اليتيم ويتعهده ، وينمى ثروته ، ويهذب نفسه يطمئن والده فى جدثه ، ويعوضه عنه كافلا رحيما ، وراعياً حكيما ، فلا جرم أن كان مكانه عند الله عظيما، وكان حريا أن يكون للرسول (ص) فى الجنة صاحبا وقرينا ، يتمتع بما فيها من النعيم ، كما متع برعايته اليتيم ، وفى هذا ترغيب عظيم فى كفالة الأيتام ، والعناية بأمورهم ، أما كان الكافل أو قريباً ، أو أجنبيا أو صديقاً ، وفى حديث عوف بن مالك أن النبى (ص) قال : أنا وسفعاء الخدين — التى شحب لونها من قيامها على خدمة ولدها — كهاتين يوم القيامة : امرأة ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى ماتوا أو بانوا — رواه أبو داود

الحديث ٤٥

فى السعى على الأرملة والمسكين

عَنْ أبى هريرةَ رَضىَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ النَّبىُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسلمَ : السَّاعِى عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كالمُجَاهِدِ فى سَبِيلِ اللهِ — رَوَاهُ الْبخَارِىُّ وَمَالِكٌ وَغيْرُهُمَا

اللغة : الساعى الذى يذهب ويجىء فى قضاء المصالح ، والأرملة التى مات زوجها ، والمسكين المحتاج الذى أسكنته الحاجة ، وسبيل الله دينه وشرعه

الشرح : المجاهد فى سبيل الله الذى يخدم دينه بنفسه وماله ، أوجاهه وسلطانه أوعلمه وفنه — ليس له جزاء الا الجنة الى الذكرى الطيبة فى الحياة الدنيا ، والمكانة العالية فى النفوس ، وكذلك الجزاء للساعى على الأرملة والمسكين ، فيكد ويتعب ، ويجاهد وينصب ، ليكفى تلك الأرملة حاجاتها ، بعد أن فقدت بعلها ، الذى كان يرعاها وينفق عليها ، فهو بذلك يخفف عنها من ألم المصيبة ، ويسليها عن الفجيعة ، ويكف يدها عن المد ، ويصون وجهها عن العرض ، وكذلك يصنع للمسكين الذى فقد المال ، وعجز عن الكسب ، أو قدر ولكن لم يجد العمل ، فهو يجمع المال بعرق جبينه ، لا ليمتع نفسه أو ولده ، أو لينفقه فى البذخ واللذة ، ولكن ليسد به جوعة المسكين ، ويغنيه عن الاستجداء ، فيحفظ على وجهه ماء الحياء ، وعلى نفسه خلق العفاف ، فكان خليقا بمرتبة المجاهدين ، ومنزلة المقربين ، فاخدم بمالك ووقتك ، وقوتك وسعيك ذوى الحاجات ، وأرباب العاهات تنل المنزلة العالية ، والجنة الخالدة

الحديث ٤٦

فيمن يؤذى جاره

عَنْ أَبِى شُرَيْحٍ قَالَ : قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللّٰهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللّٰهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللّٰهِ لَا يُؤْمِنُ ، قِيلَ : وَمَنْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ؟ قَالَ : الَّذِى لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ — رواهُ البخارىُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا

اللغة : البوائق واحدتها بائقة وهى الداهية والشىء المهلك والأمر الشديد يوافى المرء بغتة

الشرح : من سعادة المرء أن يكون فى بيئة يشعر فيها بالعطف عليه ، والمحبة له ، ومن شقائه أن يكون بين جماعة يضمرون له الشر ، ويدبرون له المكايد ، فالشخص الذى بجانبه جيران سوء ، يعملون للاضرار به فى نفسه ، أو ماله أو عرضه ، ويحوكون

له العظائم والدواهي — منغص في عيشه، لا يهنأ له بال، ولا ينعم بمال، تراه مقطب الوجه، محزون النفس، مكلوم الفؤاد، وكل ذلك من سوء الجوار، ولقد بين الرسول (ص) أن من هذا خلقه، وتلك دخيلته مع جاره — غير مؤمن، وأكد ذلك بالحلف والتكرار ثلاث مرات، وهل المؤمن إلا من أمنه الناس على دمائهم، وأموالهم، وأعراضهم، وهل الايمان إلا من الأمن، فاذا كان الجار لجاره حربا، وعليه ضدا، فكيف يكون من المؤمنين الذين أخلصوا دينهم لله. لقد كان الواجب عليه أن يتفقد أمور جاره، ويساعده بكل ما استطاع، ويعمل على جلب الخير له، ودفع الشر عنه، حتى يكونا فى عيشة راضية، وحياة طيبة، أفما كفاه أن يترك كل ذلك حتى يقف منه موقف العداء، يدبر له الموبقات المدمرات، والمفظعات المهلكات إلاّ يحسن اليه فلا يسيء، وليقف موقف الحياد إن لم يكن لصنع المعروف أهلا، والحديث يؤكد حق الجار، وأنه من بين الحقوق بالمكان العظيم، حتى أن من ينتهك حرمانه يسلب عنه الايمان الذي هو معقد السعادة فى الدنيا والآخرة «وَمَنْ يَكْفُرْ بالايمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فى الآخِرَةِ مِنَ الخاسِرِين»

الحديث ٤٧

فى إكرام الضيف، والاحسان للجار، وقول الخير أو الصمت

عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم: مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كانَ يؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إلى جارِهِ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ — أَخْرَجَهُ الشيْخَانِ وَابْنُ مَاجَه

ذكر الرسول (ص) فى الحديث أموراً ثلاثة، يقتضيها الايمان بالله واليوم

الآخر : إكرام الضيف ، والاحسان إلى الجار ، والنطق بالخير أو الصمت ، و إنما خص بالذكر الايمان بالله واليوم الآخر دون غيرهما مما يجب الايمان به كالرسل والكتب الالهية لأن الله تعالى مبدأ كل شيء ، و بيده الخير والشر ، واليوم الآخر نهاية الحياة الدنيا، وهو ينتظم البعث والنشر ، والحشر والحساب ، والجنة والنار ، فهو يوم جامع لكثير مما يجب الايمان به ، و إنما كان الايمان بهما مقتضيا لهذه الأشياء الثلاثة لأن من صدّق بالله ، وعلم أنه خبير بما يعمله ، ومحاسبه عليه ، وأن بيده الثواب والعقاب يَجِدُّ فى عمل الطيبات ، ويدع السيئات ، ومن آمن بيوم يحيى فيه الناس جميعاً ، وتعرض عليهم فيه أعمالهم من خير أو شر ، و يلقون جزاءهم من جنة أو نار — من آمن بكل ذلك طمع فى الثواب بالمسارعة الى الخيرات ونفر من العقاب باتقائه الشرور

(١) إكرام الضيف : الضيف يطلق على الواحد والجمع ومنه قوله تعالى «وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ » و إكرام الضيف يكون بحسن استقباله ، فيقابله بوجه باش ، و يظهر له السرور بحضوره ، ويقدم له خير ماعنده من الطعام والشراب ووسائل الراحة ، و إن كان ذا سعة والضيف فقير مد اليه يد المعونة ، و يودعه كما استقبله إلى غير ذلك ، وقد قال العلماء : إن الضيافة الشرعية ثلاثة أيام ، وما زاد عليها فهو صدقة ، فنحن مأمورون باكرامه هذه الثلاثة ، وما زاد عليها فهو فضل من المضيف

(٢) الاحسان الى الجار : الجار يطلق على الداخل فى الجوار ، وعلى المجاور فى الدار ، والمراد به الثانى ، واسم الجار عام يشمل المسلم والكافر ، والعابد والفاسق والصديق والعدو ، والقريب والأجنبى ، والأقرب دارا والأبعد . . . وله مراتب بعضها أعلى من بعض ، فالمسلم القريب العابد الصديق أولى ممن لم تتوفر فيه هذه الصفات ، والاحسان إلى الجار يكون بعمل مايستطيع معه من ضروب الخير ، فان استقرضك أقرضته ، و إن استعانك أعنته، وإن احتاج أعطيته ، و إن مرض عدته

و إن أصابه خير هنأته ، و إن انتابته نائبة عزيته ، وكن أميناً على أسراره،متوددا اليه بالهدايا ، حريصا على مصالحه ، كما تحرص على مصالحك

واذا كان الاحسان للجار مطلوباً فدفع الأذى عنه أمر محتم ، وفى حديث البخارى عن عائشة أن رسول الله (ص) قال : مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ، وفى القرآن آيات كثيرة تحث على الاحسان إلى الجار من ذلك قوله تعالى « وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً ، وَبِذِي الْقُرْبَى، وَالْيَتَامَى، وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ، وَالْجَارِ الْجُنُبِ، وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ ،وَابْنِ السَّبِيلِ)

(٣) قول الخير أو الصمت : سعادة المرء وشقاؤه فى طرف لسانه فان حبس لسانه فى دائرة الخير — كأمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، أو قراءة علم ، أو منطق أدب نال خيره ، وكفى شره،و إن خرج به عن دائرة الخير جلب عليه النوائب وأرداه فى هوة سحيقة،وقد أمرنا الرسول (ص) بأحد أمرين إماقول الخير و إما الصمت،فمن لم يتيسر له الاحسان فى القول والنفع به فليمسك عليه لسانه فان ذلك أسلم له ، وقد قال العلماء : إن هذه العبارة من جوامع كلمه (ص) لأن القول كله إماخير ، و إما شر ، واما آيل الى أحدهما ، فدخل فى الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها وندبها ، فاذن فيه على اختلاف أنواعه ، ودخل فيه مايئول اليه ، وما عدا ذلك مما هو شر أو يئول الى الشر فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت

الحديث ٤٨

فى وحدة المسلمين

عَنِ النعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليهِ وَسَلَّمَ :ترَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تراحُمِهِمْ وَتوادِّهِمْ وَتعاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تداعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهرِ

وَالْحُمَّى ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ ، وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ بعبارات مُخْتَلِفَةٍ

اللغة : التراحم والتواد والتعاطف كلها من باب التفاعل الذى يستدعى اشتراك الجماعة فى أصل الفعل ، وهى و إن تقاربت فى المعنى بينها فرق لطيف ، فالتراحم رحمة بعضهم بعضاً بأخوة الايمان لا بسبب آخر ، والتواد التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادى ، والتعاطف إعانة بعضهم بعضا كما يعطف الثوب على الثوب تقوية له ، وتداعوا دعا بعضهم بعضاً ، ومنه تداعت الحيطان أى تساقطت أو كادت ، وسائر بمعنى باقى ، والحمى تلك الحرارة المرتفعة التى تضر بالأعمال الطبعية

الشرح : يمثل رسول الله (ص) المؤمنين فى هذه الخلال الثلاث بالجسد الواحد ، فكما أن الجسد إذا مرض منه عضو تألم له الباقى ، فلم يذق نوما ، وسرت اليه حرارة الحمى ، فآلمته ، فكذلك المؤمنون حقيقة إذا ناب واحدا منهم نائبة شعر بألمها الباقون ، فسعوا بما فيهم من العواطف لدفع الألم عنه ، وجلب الخير اليه ، فالمسلمون فى مجموعهم كشخص واحد ، وكل فرد منهم بالنسبة للمجموع كالعضو بالنسبة للشخص ، فالخير يصيب الواحد منهم كأنما أصاب كلهم ، والشر ينوبه كأنما ناب جميعهم ، فليعتبر بهذا الحديث بعض الأمم الاسلامية التى لا تألم لما يصيب جارتها ، بل ربما ساعدت عدوها على القضاء عليها ، وليعتبر به أولئك الأفراد الذين جدوا فى اصطياد مصالحهم الشخصية وإن أضرت بآخرين ، واذا ما طلب منهم مواساة إخوانهم ولوا على أدبارهم نفورا ، أولئك لم يتوطن الايمان بعدُ نفوسهم

الحديث ٤٩

فى الرحمة وعقاب مجانبها

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم قالَ : مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ — أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ فِي بَابِ « رَحْمَةِ الْوَلَدِ

وَتقبيلِهِ وَمُعانقتهِ » وأخرجه مُسْلِمٌ وأبُو داوُدَ وَالتِرْمذِيُّ بِألفاظٍ مُتقاربَةٍ

للحديث سبب ، ذلك أن النبي (ص) قبَّل الحسن بن على ، وعنده الأقرع ابن حابس التميمي جالساً ، فقال الأقرع : إن لى عشرة من الولد ، ماقبلت منهم أحداً ، فنظر اليه رسول الله (ص) ثم قال : من لايرحم لايرحم .

الرحمة بالناس، بل بالحيوان ، عاطفة شريفة ، وخليقة محمودة ، ولقد مدح الله بها رسوله فى قوله « بالمُؤْمِنِينَ رَءوفٌ رَحِيمٌ » وضدها القسوة التى عاقب الله بها اليهود ، لما نقضوا العهود ، اذ يقول « فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً » فالرحمة فضيلة ، والقسوة رذيلة ، والرحمة تكون بالأبناء ، وأثرها تقبيل ومعانقة كما صنع الرسول بالحسن ، وتأديب وتربية ، وإجابة رغائب — مادامت فى سبيل المصلحة — وإبعاد من الشر ، وتكون بالآباء والأمهات ، وأثرها قول كريم ، وصنع جميل ، وطاعة فى غير معصية ، وخدمة صادقة ، وقل : رَبِّ ارحمْهما كما رَبَّيانى صَغيرا ، وتكون بالأقرباء ، وأثرها بر وصلة ، وزيارة ومودة ، وسعى فى مصلحة ، ودفع لمضرة ، وتكون بين الزوج وزوجه ، وأثرها عِشْرة بالمعروف ، وإخلاص متبادل ، وألا ترهقه بالطلبات ، ولا يكلفها بالمرهقات ، بل يعاونها على شئون المنزل وتربية الأولاد — بالخدم مادام فى المال سعة ، أو بنفسه إن كان فى وقته فضل ، وتكون بأهل دينك ، ترشدهم إلى الخير ، وتعلمهم ماتعلمت ، وتأخذ بهم عن اللمم إلى السبيل الأمَمِ ، وتعمل لعزهم ، ودفع المذلة عنهم ، وتكون بالناس جميعاً ، فتحب لهم ماتحب لنفسك ، وتكره لهم ماتكره لها ، وتكون بالحيوان فتقدم له أكله وشربه ، وتداوى جرحه ، ولا تكلفه عسيرا ، ولاتحمله ثقيلا

فان كانت الرحمة خليقتك رحمك الناس كما رحمتهم ، وكانوا لك كما كنت لهم ، ورحمك الرحمن الرحيم ، فأسبغ عليك نعمه ظاهرة وباطنة ، وإن تركتها إلى القساوة قست عليك الخليقة ، فان نابتك نائبة ، أو حلت بك ضائقة أغضوا عنك ،

وفروا منك ، فتجرعت وحدك صابها ، وصليت نارها ، وكذلك يصنع الله بك ، يرفع عنك رحمته ، فاذا أنت فى الدنيا فى معيشة ضنك ، لاتنعم بعزة أو هناءة ، وفى الآخرة لاينظر الله اليك ولا يكلمك ، ولك العذاب الهون جزاء بما اكتسبت ، فارحم ترحم ، وكن للناس يكونوا لك ، وتخلق بخلق الله يرفع شأنك ، ويعْلُ نفسك ، والله لايضيع أجر المحسنين

الحديث ٥٠

فى الصدقة بالمال وبطيب الكلام

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صلى اللّٰهُ عليهِ وَسلَّمَ ، النَّارَ ، فتَعَوَّذَ مِنْهَا ، وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ ، فتعوَّذَ مِنهَا ، وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ — قالَ شُعْبَةُ : أَمَّا مَرَّتَيْنِ فَلَا أَشُكُّ — ثُمَّ قالَ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فإِنْ لَمْ يَكُنْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسلمٌ

اللغة : تعوذ قال : أعوذ بالله ، أى ألجأ اليه وأتحصن به ، يقال عذت به أعوذ عَوْذاً وعياذا ومَعاذا أى لجأت اليه ، والمَعاذ المصدر والزمان والمكان ، وأشاح يقال بمعنى حذر ، و بمعنى جد فى الأمر ، ويقال : أشاح وجهه و بوجهه وأشاح عنه وجهه اذا أعرض متكرها ، والاتقاء اتخاذ الوقاية مما يضر ، و بعبارة أخصر الحذر ، والشق النصف أو الجانب

الشرح : ذكر النبى (ص) النار وسعيرها وشررها ، وتمثلها أمامه كأنه يراها رأى العين «لو تَعْلَمُونَ عِلْمَ اليقِينِ لَتَرَوُنَّ الجَحِيمَ» : فقال أعوذ بالله منها ، وأتحصن به من شرها وهولها ، وأعرض بوجهه عنها ، متكرهاً لها ، كأن لفحها يكاد يصل

اليه ، فيحول عنها وجهه ، ثم ذكرها مرة أخرى ، فصنع مثل ماصنع فى الذكرى الأولى — وقد جزم شعبة أحد رواة الحديث ورجاله بهاتين المرتين ، أما أن الرسول (ص) زاد عليهما فهذا ما لم يتيقنه شعبة — ثم قال الرسول (ص) اتقوا النار ولو بشق تمرة . . . الخ

النار عذابها أليم ، وسعيرها عظيم ، وهولها شديد ، والرسول (ص) بأمته رءوف رحيم ، حريص على سعادتها ، ووقايتها مما يضرها ، فكيف لايرشدها الى ما تتقى به النار ، وتنأى به عن هول الجحيم ؟ لقد بين أن الصدقات وقاية من النار ، فمن بذل المال فى سبيل الله للفقراء والمساكين ، والغارمين والمجاهدين ، والمصالح العامة كان مابذل سورا منيعاً ، وحاجزا حصينا ، يقيه لهيب الجحيم ، وقليل المال ممن لا يستطيع غيره اذا أعطاه بطيب نفس وإخلاص قلب كثير عند الله فهو يربى التمرة الصغيرة ، بل شِقَّها ، حتى تكون كالجبال الشامخة ، أثرها كبير وثوابها عظيم ، فلا تحقر المعروف وإن قل ، ولا تستقل الصدقة وإن كانت بشق من تمر ، أو مليم من قرش ، أو قطعة من رغيف ، فربما سدت حاجة من جائع ، بل ربما أنقذت نفساً أشرفت على الهلاك ، وقد ذم الله من عاب جماعة بقلة مابذلوا وهومنتهى جهدهم ، وغاية وسعهم ، فقال « الذينَ يَلْمِزُونَ — يغتابون ويعيبون — المطَّوِّعينَ منَ المُؤْمِنينَ فى الصدَقاتِ والذينَ لايجِدُونَ إلا جُهْدَهُم فيَسْخَرون مِنهُمْ ، سَخِرَ اللهُ مِنهُمْ وَلَهمْ عذابٌ أليمٌ » وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت دخلت على امرأة ، معها ابنتان لها تسأل ، فلم تجد عندى شيئا غير تمرة ، فأعطيتها إياها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ولم تأكل منها ، ثم قامت ، فخرجت ، فدخل النبى (ص) علينا ، فأخبرته ، فقال النبى (ص) من ابتُلِيَ من هذه البنات بشىء كنَّ له سترا من النار — رواه البخارى ، فصدقة المال نافعة ، ومن النار واقية ، جلت أو قلت ، مادام ذلك الجهد ، فان لم يجد المرء مايعد بيده للسائل والمحروم ، فليحرك لسانه ، وليتصدق بالكلم الطيب « قول مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خيرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُها أذى واللهُ غَنِيٌّ حَليمٌ » فاذا رد السائل بالقول الجميل ، أو وعده العطاء عند اليسار كان له

ذلك صدقة « وإمّا تُعرِضَنَّ عنهمُ ابتغاء رحمةٍ من ربّك ترجوها فقلْ لهم قولاً ميسوراً » وحض أهل اليسار على إطعام المسكين ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر، والاصلاح بين الناس كل ذلك صدقات ، فان أعوزك المال فلن يعوزك اللسان « لاخيرَ فى كثيرٍ من نجواهمْ إلا منْ أمرَ بصدقةٍ أوْ معروفٍ أوْ إصلاحٍ بينَ النّاسِ ، ومنْ يفعلْ ذلكَ ابتغاء مرضاةِ اللهِ فسوفَ نؤتيهِ أجرا عظيما »

الحديث ٥١

فى حسن الخلق

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليْهِ وَسلّمَ كانَ يَقُولُ: إنَّ خِيارَ كُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلاقاً ، وَفى رِوَايَةٍ : إنَّ مِنْ خيْرِ كمْ أَحْسَنَكُمْ خُلقاً — رواهُ البخارى

الخلق يطلق على كل صفة راسخة فى النفس تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير تكلف ، كالكرم يصدر عنه الاعطاء بلا عناء ، والحلم يستدعى مصابرة السفيه والعفو عن المسيء ، والحكمة تقتضى وزن كل عمل بميزان المصلحة ، وعرف بعضهم الخلق بأنه العادة فى الارادة ، فتعود العزم على منازلة العدو كلما أوقد حربا يسمى خلق الشجاعة ، والخلق يقال للمكارم والمساوى ، كالبخل والسفه والجبن وغيرها من الرزائل .

وفى هذا الحديث بين الرسول (ص) أن خيار المسلمين من حسنت أخلاقهم وكرمت صفاتهم ، أما من ساءت منهم الأخلاق ، وقبحت الصفات فأولئك الأشرار ، وإن كانوا يصلون ، ويصومون ويحجون ، فان صلاتهم ليست بصلاة الخاشعين ، وصيامهم مجاراة ، وحجهم رياء ، ولو كان ذلك منهم باخلاص لأثمر بلا مراء كرم الاخلاق ، فان الصلاة الحقة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، والصيام الخالص داعية الصبر والكرم ، والحج المبرور ينمى خلق الصبر وحسن العشرة ، والمعونة ... فبرهان الصدق فى العبادات والاخلاص فيها كرم الاخلاق ، وآية التقصير فيها سوءها

ولأن حسن الخلق من العلو بمكان مدح الله به خير خلقه فقال « وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عظيم » وكان خلقه (ص) القرآن كما قالت زوجه عائشة رضى الله عنها ، فكان أدبه آدابه ، وخلقه أخلاقه ، من صبر وحلم ، وكرم وعفو ، و إخلاص وشجاعة وعدل وحكمة . . . الخ ، وأن مما يثمره حسن الخلق فى هذه الحياة تيسر الأمور لصاحبه ، وموافاة الرغائب ، وحب الخلق له ، وثناءهم عليه ، ومعونتهم له ، والابتعاد عن أذاه ، وقلة مشاكله فى الحياة ، واطمئنان نفسه ، وطيب عيشه ، ورضا ربه ، أما الثمرة فى الحياة الآخرة فجنة نعيم ، وقرب من رب العالمين ، روى الترمذى من حديث جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن من أحبكم الىّ ، وأقربكم منى مجلسا يوم القيامة أحسنكم أخلاقا ، وقد وردت أحاديث كثيرة فى الحث على مكارم الاخلاق ، منها حديث النَّوَّاس بن سمعان : البر حسن الخلق — رواه مسلم ، وحديث أبى الدرداء : ما شىء أثقل فى الميزان من حسن الخلق — رواه الترمذى وابن حبان وصححاه ، و رواه أبو داود ، وحديث أبى هريرة : إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه ، وحسن الخلق — رواه البزار بسند حسن ، وحديث أبى هريرة : إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق — رواه أحمد ، وكذلك البزار بلفظ : مكارم ، بدل صالح

ومن محاسن الأخلاق الصدق ، والشهامة ، والنجدة ، وعزة النفس ، والتواضع ، والتثبت ، وعلو الهمة ، والعفو ، والبشر ، والرحمة ، والحكمة ، والشجاعة ، والوقار ، والصيانة ، والحرية ، والدَّماثة ، و الدَّعة ، والصبر ، والورع ، والحياد ، والسخاء ، والنزاهة ، وحفظ السر ، والقناعة ، والعفة ، والايثار

ومن مساويها السفه ، والرياء ، والغيبة ، والنميمة ، والتبذل ، والغدر ، والخُرْق ، والحمق ، والكذب ، والجهل ، والمكر ، والخبث ، والطيش ، والحقد ، والقِحَة ، والحسد ، والشراسة ، والعُجب ، والجبن ، وضعف الهمة ، والكبر ، والعبوس ، والغضب ، والدُّعْر ، والكسل ، والهزْء ، والزهو ، والحرص ، والشماتة ، والمجون ، وافشاء السر ، والشره ، والفجور

فاحرص أخى على مكارم الأخلاق، واتخذها حليتك، وتجنب سفسافها، لتكون من الخيار الذين يألفون و يؤلفون

الحديث ٥٢

فى مداراة الأشرار

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ — رَوَاهُ الْبخارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبو دَاودَ وَالتِّرْمِذِىُّ

اللغة : ودعه تركه ، وقد ذكر بعض النحاة أن العرب أماتوا مصدر يدع وماضيه ، وقد جاء الماضى فى هـذا الحديث عن الرسول (ص) ولكن شكا لا جزما وجاء المصدر فى قوله (ص) لينتهين أقوام عن ودعهم الجماعات، والصحيح أن ذلك جائز ولكنه استعمال نادر

الشرح : الناس فى الآخرة منازل، كما كانت أعمالهم فى الدنيا منازل « وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا » فأحسن الناس عملا أعلاهم درجة ، وأرفعهم منزلة ، وأسوؤهم عملا أدناهم درجة ، وأحطهم منزلة ، و بين هذين درجات متفاوتة ، ومنازل مختلفة ، بحسب اختلاف الأعمال وتفاوتها ، وفى هذا الحديث بين الرسول (ص) أن شر الناس منزلة يوم القيامة من تركه الناس وودعوه ، وفارقوه وسالموه ، لا لأنه لا خير فيه ، ولا منفعة ترجى من ورائه ، بل اتقاء شره ، وحذر ضره و بغيه ، فهم لا يأمنون اذا كاشفوه بحاله ، أو نصحوه ليرعوى عن ظلمه ، أو جالسوه وخالطوه ، أو قابلوا سيئته بالسيئة — لا يأمنون أن يرميهم بالمقذعات ، و يدبر لهم المكيدات ، التى تضرهم فى نفوسهم ، أو أعراضهم وأموالهم ، أو مناصبهم ومراكزهم ، فهو أفاك أثيم ، مجرم شرير ، لا يتحامى منكرا ، ولا يجافى مأثما ، أو هو ذو ذن من القاذورات ،

إن اقتربت منـه أو نبشته هبت عليك رائحته الخبيثة ، ولوثتك نجاسته الغليظة ، فالسلامة منه فى مجانبته ، أو متاركته ومسالمته ، فهذا أسوأ الناس منزلة يوم القيامة لأنه وباء على المجتمع ، وهل منزلته السوءى الا جهنم ، يصلى سعيرها ، ويعانى لهيبها ، يستظل بيحمومها ، ويشرب من حميمها ، ويطعم من زقومها ، ويتسربل من قطرانها ، ومثل هذا ليس من الاسلام فى شىء ، فان المسلم من سلم الناس من لسانه ويده ، وليس من الايمان فى قليل ولا كثير ، فان المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم ، فان كان يحمل لقب الاسلام ، أوالايمان فهو لقب مكذوب ، ونعت مسروق

هذا والحديث له سبب : روى البخارى عن عائشة أن رجلا استأذن النبى (ص) فلما رآه قال: بئس أخو العشيرة، و بئس ابن العشيرة ، فلما جلس تطلّق النبى (ص) فى وجهه ، وانبسط اليه ، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة : يا رسول الله حين رأيتَ الرجل قلتَ له : كذا وكذا ، ثم تطلقت فى وجهه ، وانبسطت اليه ، فقال رسول الله (ص) يا عائشة متى عهدتِنى فاحشا ؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره . اه ، والعشيرة الجماعة أو القبيلة ، أو هى الأدنى الى الرجل من أهله ، وهم ولد أبيه وجده ، وتطلّق أبدى له طلاقة وجهه ، يقال : وجه طلق وطليق أى مسترسل منبسط ، ليس بعبوس ، والفحش يقال لكل ما خرج عن الحد حتى استقبح من قول أو فعل أو صفة ، لكن استعماله فى القول أكثر ، وقد قيل : إن هذا الرجل المستأذن هو مَخْرَمَةُ بن نوفل ، وقيل : عيينة بن حصن الفَزَارى ، وكان يسمى بالأحمق المطاع لأنه كان رئيس قومه ، وكان الرسول (ص) يتألفه ليسلم قومه ، وقد أسلم فى عهد الرسول (ص) وارتد فى خلافة أبى بكر وحارب ، ثم رجع الى الاسلام ، وحضر بعض الفتوح فى عهد عمر ، وهو الذى استأذن له ابن أخيه الحُرُّ بن قيس فى الدخول على عمر ، فلما دخل قال : يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجَزْل ، وما تحكم بيننا بالعدل ، فغضب عمر حتى هم بأن يقع به — يبالغ فى ضربه — فقال الحر : يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه (ص) « خُذِ العَفْوَ »

وَأْمُرْ بِالعُرْفِ، وَأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ » وإن هذا من الجاهلين، فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافا عند كتاب الله — روى ذلك البخاري فى كتاب الاعتصام، وسواء كان المستأذن على الرسول (ص) مخرمة أو عيينة فالقصة مشكلة من جهة المعنى إذ كيف يذم الرسول (ص) شخصا رآه مقبلا، ويقول فيه : بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة، ثم يهش فى وجهه، وينبسط له حينما جلس معه وهل هذا إلا التظاهر بغير ما يضمر، فكيف يصدر هذا من الرسول الكريم، الذى شهد له رب العالمين بأنه على خلق عظيم، لقد أجيب عن هذا الذم بأنه من باب النصيحة للأمة، والتحذير لها من أن تغتر بذوى المظاهر الجميلة، أرباب الطوايا الخبيثة، فتقع فى شراكهم، ويصيبها شر من جهتهم، بل استدل بهذا الذم على جواز غيبة من أعلن الفسق، أوالفحش، أو جار فى الحكم، أو دعا إلى بدعة جهاراً، أو نحو ذلك، وهذا الاستدلال لايتم إلا إذا كان من عابه الرسول (ص) بهذه المثابة، وأجيب عن التطلق فى وجهه والتبسط إليه بعد ذلك الذم بأنه من باب المداراة، اتقاء لشره، وليس من قبيل المداهنة فى الدين التى هى من مساوى الأخلاق. قال القرطبى : والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أوالدين أوهما معا، وهى مباحة، وربما استحبت، والمداهنة ترك الدين لصلاح الدنيا، والنبى (ص) إنما بذل له من دنياه حسن عشرته، والرفق فى مكالمته، ومع ذلك فلم يمدحه بقول، ولم يناقض قولَه فيه فعلُه، فان قوله فيه قول حق، وفعله معه حسن عشرة، فيزول بهذا الاشكال، ذلك ما أجابوا به ولا زال فى النفس من هذا الذم والتطلق شىء، ولا زلنا نرى مقام الرسول (ص) وكرم خلقه فوق ذلك الموقف، وان الذى نجده فى نفوسنا كالذى وجدته عائشة وإذا كان الغرض من ذلك التبسطِ التألفَ له كان من تمامه ألا يذكره بسوء قد يصل خبره اليه، وإذا كان الغرض المداراة كفى فيها مقابلته له بحال عادية ليس فيها تصنع، ثم كيف يظهر على وجه الرسول (ص) خلاف مافى نفسه، ووجهه مرآة قلبه، ثم هل كان عيينة بدرجة من القوة والشر بحيث يخشاه الرسول (ص)

ويداريه ؟ أما جواب الرسول (ص) فانه الحق لا مرية فيه ، فانه لم يكن فاحشا فى حال من أحواله ، وصدق فيما قال ، أما أن يُظهر للانسان خلاف ما فى نفسه ، و يبدى له البشاشة وفى قلبه الكراهة فذلك ماتجل عنه مقام الرسالة

« و بعد » فالرجاء إليك أن تكون رِحبا للمسلمين لا ضدا ، وسلما لهم لا حربا وأن تدع شر الأعمال لتجانب شر المنازل عند الديان ، واعلم أن قوة الله فوق كل قوة ، وأن بطشه شديد ، فلا تغتر بقوتك ، ولا ترعب الناس بسطوتك ، فيأخذك القهار أخذ عزيز مقتدر ، يوم يؤخذ بالنواصى والأقدام

الحديث ٥٣

فى النميمة وعقابها

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لاَ يَدْخُلُ الجنةَ قَتَّاتٌ ، وَفِى رِوَايَةٍ : نَمَّامٌ — رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ وَالنَّسَائِىُّ

اللغة : القتات النمام ، يقال : قت الحديث يَقُتُّه قتا إذا زوره وهيأه وسوّاه ، وقيل النمام الذى يحضر القصة فينقلها ، والقتات الذى يتسمع من حيث لا يُعلَم به ثم ينقل ما سمعه ، والنمام الذى ينقل حديث الناس بعضهم فى بعض على وجه الوشاية والسعاية والافساد ، والنميمة الوشاية ، وأصلها الهمس والحركة الخفيفة ، ويقال نم ينُم وينِم نمًّا ونميما ، والنميمة الاسم ، والرجل نمٌّ ، ونموم ، ونمام ، ومنمٌّ ، وهى نمة

الشرح : قال الله تعالى : « ولاَ تُطعْ كلّ حلاّفٍ مهين ، همّازٍ مشّاء بنميمٍ » فنهى تعالى عن طاعة الهماز الطعان ، العيّاب المغتاب ، الذى يمشى بين الناس بالوشاية والافساد ، لأنه باعث الفتن ، وزارع الاحن ، ومقطع الصلات ، ومفرق الجماعات يجعل الصديقين عدوين ، والأخوين أجنبيين ، والزوجين متنافرين ، والولد

حربا لأبيه ، والأب ضدا لبنيه ، فهو غراب بين ، ونذير شر ، وحمال حطب ، ومشعل لهب ، فكانت طاعته حراماً ، ونهيه لزاماً ، فإياك أن تأخذ قوله مسلما ، وترتب عليه عداء وتخاصما ، فانه فاسق ، وقد أمرنا الله بالتثبت فى خبره ، والتحرى عن صدقه « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَافَعَلْتُمْ نَادِمِينَ » بل ان كنت مؤمنا كريما فلا تشغل نفسك بحديث الأنماء ، ولا تضيع من وقتك فى تسمع أخبار السفهاء ، وظن الخير باخوانك وأقربائك ، واتهم النمام الجهول ، بل قبح له عمله ، و بغض إليه نمه ، وقل له : لاتفسد بيني و بين إخواني ، ولا تبغض إليّ أعواني ، وخير لك أن تذكر مايزيد الصلة متانة ، وعرا الأخاء وثاقة ، و إن من ينقل عن غيرك إليك أحاديث السوء ، ينقل عنك إلى غيرك ، فلا تجعله موضعاً لثقتك ، واجعل وشايته دبر أذنك

واعلم أن نقل الأنباء قد تكون فيه مصلحة شرعية ، ومنفعة عمومية ، كمن ينقل إلى شخص مكيدة يدبرها له الخصوم من قتل أو سرقة ، وكمن يعرف الأئمة والملوك سيرة الحكام الظالمين ، والموظفين الخائنين ، فهذا لاحرج فيه ، بل ذلك واجب ، حقنا للدماء ، والأموال ، ونصحا للرعية والولاة ، والدين النصيحة

وقد بين الرسول (ص) أن الجنة لايدخلها قتات ، لأنها دار المتقين ، وهذا من المجرمين ، مالم يكن له من الحسنات ، مايمحو أثر السيئات ، أوالغرض من العبارة التحذير من القتّ ، والتنبيه إلى خطر النم ، أو المراد : لايدخلها أول الأمر ، حتى يطهرّ بالنار من خبث الوزر ، ثم يدخلها طاهرا طيبا

الحديث ٥٤

فى ذى الوجهين ، المتلون بلونين

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عَليهِ وَسَلَّمَ تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِى يَأْتِى هَؤُلَاءِ

بِوَجْهٍ ، وَهؤُلاءِ بِوَجْهٍ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ

من الناس من يظهر لك إذا قابلك أنه صديقك الحميم ، الحريص على مصلحتك ، الساعى فى منفعتك ، وأنه عدو لعدوك ، وأنه حرب عليه مثلك ناصب له حِبَالة الشر ، فتغتر بقوله ، وتنخدع بوشيه ، فتفضى إليه بسر نفسك وتبوح له بخبيئة أمرك ، وتحدثه عن عدوك ، و بما تنقم منه ، وتعيب عليه ، وما تدبره له ، أو تتقى به شره وضره ، و كيده ومكره ، فاذا ما فارقك ذهب إلى عدوك و باح له بكل سرك ، ودخيلة نفسك ، وطعن له فى عرضك ، ونال من شرفك ، وأظهر له أنه عدو لك ، وحرب عليك ، وأنه له الصديق الوفى ، فتطمئن نفسه إليه و ينطلق فيك بالذم ، وفى عرضك بالنهش ، ثم يحدث هذا بما فكر فيه وقدر ، وبيّت له ودبّر ، فيذهب به إلى الأول ، و يقصه عليه قصا ، حتى يوغر صدره إيغارا و يشعل فى قلبه نارا ،فيزداد العداء ، وتربو الشحناء ، وهكذا دواليك بين الاثنين أو الحزبين ، حتى تتأجج نيران العداوة ، وترمى بشرر كالقصر ، فمثل هذا منافق كذاب ، مختال خداع ، غشاش نمام ، فكان لاريب عند الله من الأشرار ، حريا بصلى النار ، وهذا هو ذو الوجهين ، المتلون بلونين ، اللابس لباسين ، وليس منه من يسعى بالاصلاح بين خصمين ، أو حزبين متعاديين ، فيحكى لكل فريق أحسن ماقال الآخر فيه ، ويسكت عما ذكر من مساويه ، و يعتذر لكلٍّ عما كان من الآخر ، من دواعى الخصام ، وأسباب العداء ، حتى ينزع الكراهة من نفسهما نزعا ، و يزرع المحبة فى قلوبهما زرعا ، فاذا بالخصمين صديقان ، و بالعدوين أخوان ، انما هذا ناصح أمين ، ومخلص كريم ، فله من الناس الشكر الجزيل ، ومن الله الثواب العظيم « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيماً »

الحديث ٥٥

فى الظن والتجسس والتحاسد والتدابر الخ

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ ، وَلاَ تَجَسَّسُوا ، وَلاَ تحَسَّسُوا ، وَلاَتحاسَدُوا ، وَلاَتَباغَضُوا ، وَلاَتَدابَرُوا ، وكُونُوا عِبادَاللهِ إِخْوانًا ، كما أَمَرَكُمُ اللهُ تَعالَى ، المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ ، وَلاَ يَخْذُلُهُ ، وَلاَ يَحْقِرُهُ ، بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ المُسْلِمَ ، كلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ : مَالُهُ ، وَدَمُهُ ، وَعِرْضُهُ ، إِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلى أَجْسَادِكُمْ ، وَلاَ إِلَى صُوَرِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ ، التَّقْوَى هَهُنَا ، التَّقْوَى هَهُنَا ، التَّقْوَى هٰهُنَا — وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ — رَوَاهُ البُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الادَبِ مِنْ صَحِيحَيْهِمَا مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَأَلْفَاظُهُ فِيهِمَا مُفرَّقَةٌ

اللغة : أصل التجسس تعرف الشىء من طريق الجس أى الاختبار باليد ، والتحسس تعرفه من طريق الحواس ، ثم استعملا فى البحث عن عيوب الناس ، وقيل : إن الأول البحث عن العورات ، والثانى الاستماع لحديث القوم ، وقيل : الأول : البحث عن بواطن الأمور ، وأكثر مايقال فى الشر ، والثانى مايدرك بحاسة العين والأذن كما فى قوله تعالى « يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ » وقيل : التجسس تتبع العورات لأجل غيره ، والتحسس تتبعها لنفسه ،

والحسد تمنى زوال النعمة عن مستحقها اقترن ذلك بسعى أم لا ، والتدابر فسر بالتهاجر ، وبالتعادى ، وبالاعراض ، وهى معان متقاربة ، وأصله إعطاء كل دبره للآخر إعراضاً ، والحقر الاحتقار أى الاستصغار والاستقلال ، وبحسب امرىء أى كفايته أو كافيه ، والباء زائدة ، والعِرْض موضع المدح أو الذم من الانسان سواء كان فى نفسه ، أو فى سلفه ، أو من يلزمه أمره ، وقيل هو جانبه الذى يصونه من نفسه وحسبه ، ويحامى عنه أن ينتقص ويسلب ، والتقوى الوقاية والصيانة مما يضر وذلك بفعل الأوامر ، وترك النواهى .

الشرح : فى الحديث نهى عن ستة أشياء ، وأمر بالأخوة ، وبيان لما تقتضيه ، ولما حَرُم من المسلم على المسلم ، ولما ينظر اليه الرب من المرء ، وهاك البيان :

(١) إياكم والظن : الظن هنا التُهَمَة التى لاسبب لها ، كمن يتهم رجلا بالفاحشة من غير أن يظهر عليه أثرها ، فهذا ظن سوء لامبرر له ، وهو الذى نهى الله عنه بقوله « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ » ولا يدخل فى الظن المحرم الظن بمن أورد نفسه موارد الريب جهرة ، ولا الظن فى الأمور المعاشية ، ولا حسن الظن بالله تعالى ، ويدخل فيه الظن فى الالهيات والنبوات فانه محرم ، والواجب فيها اليقين ، وقد استدل بالحديث على منع العمل فى الأحكام بالاجتهاد والرأى لأنه عمل بالظن ، ولكن أجيب عن هذا بأن الظن المحرم ظن مجرد عن الدليل ، ليس مبنيا على أصل ، ولا تحقيق نظر ، وقد وصف الرسول (ص) الظن بأنه أكذب الحديث ، واستشكل ذلك من جهتين ، الأولى أن الظن ليس من قبيل الحديث حتى يكون أكذبه ، بل هو عمل نفسى ، والثانية أن تعمد الكذب الذى لا يستند الى ظن أصلا أشد من الأمر الذى يستند إلى الظن ، فكيف يكون الظن أكذب الحديث ؟ والجواب عن الأولى أن الظن حديث نفسى ، فيوصف بالكذب إذا لم يطابق الواقع ، أو أن المراد بالظن ماينشأ عنه من الكلام ، والجواب عن الثانية ـ أن وصفه بذلك للاشارة إلى أن المراد به ظن لا يعتمد على شىء ، فهو لا يطابق الواقع ، فكان لذلك كذبا ، وكان أكذب الحديث لأن

الاغترار به أكثر من الكذب المحض لخفائه فى الأكثر، ووضوح الكذب المحض، أو أن وصفه بالأكذبية مبالغة فى ذمه، لأن الكذب معروف وصاحب الظن معتمد بزعمه على شىء، فكأنه فى نظره غير قبيح، فقبحه بوصفه بذلك تنفيراً منه

(٣،٢) ولا تجسسوا، ولا تحسسوا — تقدم الفرق بينهما، وقد نهى القرآن عن التجسس، والمراد المنع من تتبع عورات الناس. والبحث عن مثالبهم بأى طريق، فنكتفى منهم بالظاهر، ونكل الى الله أمر الباطن، نعم لو تعين التجسس طريقا لدرء مفسدة كبيرة، أو جلب مصلحة عظيمة لم يكن محرما، كما اذا علمنا أن أشخاصا عزموا على ارتكاب جريمة قتل أو سرقة مثلا، فتجسسنا عليهم لنحول دون وقوع الجريمة أو لنقبض عليهم، أو تجسسنا لمعرفة جناة ارتكبوا جريمة وفروا فانه لاحرج فى ذلك.

(٤) ولا تحاسدوا: أى لايحسد بعضكم بعضا ويتمنى زوال مالديه من النعم اليه أو الى غيره، مالية كانت أو غيرها، فان هذا ينافى خلق المؤمنين، الذين يحبون لغيرهم مايحبون لأنفسهم، وقد نهى الله عن ذلك التمنى بقوله « ولاتَتَمَنَّوْا مافضلَ اللهُ بِهِ بَعْضَكُمْ على بَعْضٍ » وأمرنا بالتعوذ من شر الحاسد فى قوله « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، . . . . ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ » والحسد مذموم، وإن لم يقرن بسعى فى سلب النعمة عن الغير، نعم لو خطر للانسان فجاهده، ولم يمكن له من نفسه يرجى له الصفح عنه « إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ »

(٥) ولاتباغضوا: المراد بذلك تجنب أسباب البغض لأن البغض لا يكتسب ابتداء، فكل ما يسبب الكراهة والعداوة محظور على الانسان فعله، نعم البغض فى الله محمود لأنه كراهة للشر أن يقع، ومحبة للعبد أن يقلع ويتطهر، وهذا إحساس شريف لا يفارق المؤمن

(٦) ولا تدابروا: بينّا التدابر فى اللغة، والمراد بالنهى ترك التقاطع والتهاجر.

وقال مالك فى الموطأ : لا أحسب التدابر إلا الإعراض عن السلام ، يدبر عنه بوجهه ، وهذا نوع منه

(٧) الأمر بالأخوة – أمرنا الرسول (ص) بالأخوة فى قوله : وكونوا عباد الله إخوانًا كما أمركم الله ، أى كونوا كاخوان النسب فى الشفقة ، والرحمة ، والمواساة ، والنصيحة كما أمر الله فى قوله « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » فانه وإن كان خبرا فانه فى معنى الأمر ، والغرض من هذا أن يكون الشعور بين أفراد المسلمين كالشعور بين أفراد الأسرة الواحدة ، يسعى كل فرد فى مصلحة الآخر ، ودفع الضرر عنه ، فان رابطة الايمان فوق رابطة النسب ، حتى أنه لا طاعة لمخلوق وإن كان أبا فى معصية الخالق « وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ، وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا »

(٨) ماتقتضيه الأخوة : المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يحقره ، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم : المراد بأخوة المسلم للمسلم توثق العلاقة بينهما توثقًا يستدعى المحبة والمودة ، والرفق والشفقة ، والملاطفة والمؤانسة ، والتعاون فى الخير ، مع صفاء القلوب ، و بذل النصيحة ، وهذه الأخوة تستدعى نفى الصفات التى بعدها ، فلا ينتقص المسلم حقوق أخيه ، ولا يخذله إذا دعاه لنصرته فى حق ، ولا يستصغره ويحتقره ، فان ذلك قاطع للأخوة ، باعث للعداوة ، ويكفى المسلم شرًا ذلك الاحتقار الذى يقطع العلاقات ، ويثير العداوات

(٩) حرمة المسلم : كل المسلم على المسلم حرام : دمه ، وماله ، وعرضه : كلمة جامعة فى محافظة المسلم على حقوق أخيه ، وعدم تعديه عليها بغير حق ، فلا يحل لمسلم أن يسفك لأخيه دما « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً » ولا يستلب له مالا ، سرقة أو انتهابًا ، أو غشا فى المعاملة ، ولا يطعن فى أوصافه وأخلاقه ، أو آبائه وأجداده ، أو من يمتون اليه بسبب ، فهو يصون موضع الكرامة منه ، ويرعى جانب العزة فيه

(١٠) موضع نظر الرب : فى الحديث إن الله لا ينظر إلى الصور والأجساد ، ولكن

ينظر الى القلوب والأعمال لأنها موضع التقوى : حقيقة ليست قيمة المرء فى زيه الحسن ، ولا فى صورته الجميلة ، ولا فى جسمه الضخم ، ولكن قيمته فى أعمال طيبة ، صادرة عن قلوب مخلصة ، فمن صفا قلبه ، وامتلأ بخشية الله وعظمته ، ومحبة الخير للناس ، وصدرت منه أعمال صالحة ، تصلح بها نفسه ، وأسرته وأمته ، ويرفع بها دينه ، فذلك الرجل الذى يستحق نظر الله ورعايته ، ورحمته ومثوبته ، وإن كان رث الثياب ، نحيف القوام ، تقتحمه الأبصار ، فلنعن بتطهير الباطن ، ولنسارع فى الخيرات ، وحذار أن تشغلنا العناية بالظاهر عن العناية بالباطن ، فان ذلك أخذ بالقشور وترك للّباب

الحديث ٥٦

فى المجاهرة بالمعاصى والمجون

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليْهِ وَسلَّمَ يَقُولُ : كلُّ أُمَّتِى مُعَافًى إلاَّ المُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنَ المَجَانَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيلِ عَمَلاً ، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ ، فَيَقُولَ : يا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ — رواهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : المعافاة سلامتك من أذى الناس وسلامتهم منك ، ويقال : عافى الله العبد وأعفاه اذا سلّمه من البلايا والعلل ، أو المعافاة مفاعلة من العفو بأن تعفو ويعفى عنك ، والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه ، وأصله المحو والطمس والمعافى اسم المفعول من عافاه عِفاء ومعافاة وعافية ، والمجاهرة الاعلان والاظهار ، فهى بمعنى الجهر ، يقال : جهر وأجهر وجاهر ، فالجهار والاجهار والمجاهرة بمعنى

واحد ، والمجانة الاستهتار وعدم المبالاة بما يقول أو يقال له ، وبما يفعل ، يقال : مَجَن يمجُن مجونًا ومجانة ومُجْنًا ، وفى رواية : المجاهرة بدل المجانة ، وفى ثانية : الاجهار ، وفى ثالثة : الجهار ، وفى رابعة : الاهجار ، يقال : أهجر فى منطقه يُهجر إهجاراً اذا أفحش أو أكثر الكلام فيما لا ينبغى ، والاسم الهُجْر ، والبارحة أقرب ليلة مضت من وقت القول ، وهى من بَرِح بمعنى زال ، والسِّتر السِّتارة أى ما يستر به

الشرح : المعاصى حمى الله ، محرم علينا غشيانها ، بل أن نرتع حولها ، لتسلم أجسام لنا وعقول ، وأعراض ونفوس ، والغشيان محظور ليلا ونهاراً ، سراً وجهاراً ، وإن كان الأثر مختلفاً ، والعقاب متفاوتاً ، ذلك أن المستترين فى عصيانهم ، المختفين فى فسقهم ، عندهم بقية من الحياء ، إن لم يكن من الله فانه من الناس ، فلا زال لديهم ضمير يؤنبهم ، وواعظ نفسى ينصحهم ، وإن كان مغلوباً على أمره ، ومقهوراً للشيطان ، ولذلك استحوا من الاعلان ، واختفوا عن الأنظار ، وإن كان الله بما يعملون محيطاً ، هذا إلى أنهم باسرارهم ، لم يلفتوا غيرهم إلى جرمهم ، ولم يحرضوا النفوس الغافلة بعملهم ، على الاقتداء بهم فى فسقهم ، والى ذلك أن العفو عنهم مأمول ، اذا ماتابوا وأنابوا ، وأصلحوا ما أفسدوا « وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ ، وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى » لأن الضرر لم ينتشر ، والأثر لم يكبر ، والذنب عنهم لم يعرف ، أما المعلنون لفسقهم ، المجاهرون بعصيانهم ، المستهترون بدينهم ، الذين يشربون الخمر على قارعة الطريق ، ويرتادون الفاحشة جهاراً ، ويتعاملون بالربا علنا ، ويلعبون الميسر فى النوادى ، ويتجاهرون بترك الصلاة ، ومنع الزكاة ، ويغشون المطاعم والمقاهى فى رمضان على مرأى من الناس ومنظر ، ويأخذون الرشا أمام العيون — أما أولئك فليسوا بمعافَيْن ، وليسوا من الأذى بسالمين ، ولا من الشر آمنين ، ولا من العفو نائلين ، وكيف ؟ وإعلانهم يدل على تمكن الشر من نفوسهم ، وامتزاجه بلحومهم ودمائهم ، وأنهم فقدوا خلق الحياء ، ومات عندهم الوازع ، فأولئك يزيدهم الله ضلالا إلى ضلالهم ، وفسقاً إلى فسقهم عقاباً لهم على

مجاهرتهم « فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ، فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضاً » ، « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ ، وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ » فالتوبة منهم غير مأمولة ، والنصيحة لهم غير مقبوله ، فكيف يرجى لهم من الله عفو ، ويؤمل عنهم صفح ، وسنته ونظامه أن عفوه للتائبين ، وصفحه عن المنيبين ، وأن التأثر بالنصائح لمن لم يمت فيهم الاستعداد بالاستهتار فى العصيان ، أما من فقدوا الاستعداد فقرع الآيات يزيدهم غيا إلى غيهم « وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ » فكيف يكون هؤلاء من المعافين ؟ وإلى ذلك أن مجاهرتهم بالمعصية دعوة عملية للاقتداء بهم فى إجرامهم ، وسلوك سبيلهم ، فيجيبهم ضعفاء الايمان ، واهنوا الارادة ، فيتحملون من وزرهم ، ويكتب لهم من فسقهم « وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا ، وَوِزْرُ من عمل بها إلى يوم القيامة » فإن أمكنهم التخلص من آثامهم بالتوبة النصوح — إن كان لها فى نفوسهم موضع — فكيف يتخلصون من أوزار من أضلوهم بغير علم ؟

وقد بين الرسول (ص) أن من المجاهرة والاعلان ، أو من الفُحْشِ والاهجار ، أو من المجون والاستهتار ، وعدم المبالاة بالدين ، وبرقابة الخبير العليم ، وبشعور المسلمين — أن يقترف المرء جرما بالليل ، ويغشى فاحشة تحت ستره البهيم ، حيث النفوس عنه غافلة ، والأبصار اليه غير ناظرة ، وإن كانت عين الله راعية ، وأقلام الكتبة الكرام مقيدة ، ثم يصبح ، ولم يقف على جرمه الا علاَّم الغيوب ، وستَّار الذنوب ، فيهتك الستر ، ويبوح بالسر ، ويعلن عن نفسه بالاجرام ، وعن سيرته بالسوء ، ويلطخ عرضه بدنس الآثام ، ورجس الشيطان ، فيقول للناس اذا ما أصبح وجمعته المجالس بالندماء ، وأرباب اللهو والخلاعة : لقد فعلت الليلة الماضية كذا وكذا ، فانتهكت عرضا ، وشربت خمرا ، ولعبت ميسرا ، وكانت ليلة ساهرة ، وصيدة طيبة و . . . الخ ، فينزع ستر الله عنه ، ويكشف للناس عن نفسه المجرمة ، وفعلته المنكرة ، ويذيع السوء عن شريكه أو شريكته ، فيتأثر بروايته وقصته الذين

فى قلوبهم مرض ، ويبغون ليلة كليلته ، وسهرة كسهرته . هذا هو الأحمق السفيه ، وهذا هو الماجن الأفين ، وهذا عدو نفسه ، وهذا من شياطين الانس ، الذين يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ، ويقص باطلا وزورا ، فهذا لا ريب من المجاهرين ، فليس من المعافَيْن « أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا — حرموا الثواب — بِمَا كَسَبُوا ، لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ ، وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ »

فالتزم أخى سواء السبيل ، وإياك والعصيان ، وحذارِ حذارِ الاجهار ، والمجانة والاهتار ، فان زلت فاستتر على نفسك ، عسى الله أن يعفو عنك ، إن تبت وأنبت ، وعلى صراط الحق استقمت ، وفى حديث ابن عمر : اجتنبوا هذه القاذورات التى نهى الله عنها ، فمن ألم بشىء منها فليستتر بستر الله — أخرجه الحاكم ، ورواه مالك فى الموطأ من مرسل زيد بن أسلم ، والله يقينا وإياك الزلل ، ويهدينا الى أحسن العمل

الحديث ٥٧

فى التواضع والكبر

عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِىِّ ، عَنِ النَّبِىِّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وسلمَ قالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ : كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ ، وَفِى رِوَايَةٍ : مُتَضَاعِفٍ ، وَفِى أُخْرَى : مُسْتَضْعَفٍ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ : كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ — رَوَاهُ الشيخانِ وَالتِّرْمِذِىُّ وَالنَّسَائِىُّ وَابْنُ مَاجَهْ

اللغة : الضعف خلاف القوة ، ويكون فى النفس ، وفى البدن ، وفى الحال ، والمتضعَّف والمستضعف من يتضعّفه الناس ، ويتجبرون عليه فى الدنيا لفقره ورثاثة حاله ، أو لضعف جسمه وانحطاط قوته ، والمتضعِّف والمتضاعف المتواضع كأنه الذى

يتكلف الضعف ، والاقسام الحلف ، وبرّ الله قسمه وأبره صدقه فيه ، والعتل الغليظ الجافى خَلْقه ، وكل شديد قوى تسميه العرب عتلا ، مأخوذ من العَتْل وهو الأخذ بمجامع الشىء وجره بقهر ، ومنه العتّال لمن يحمل الأشياء الثقيلة ، وفسر العتل بالشديد الخصومة ، وبالجافى عن الموعظة ، وبالفظ الشديد ، وبالفاحش الآثم ، وبغير ذلك ، وكل معانيه تدور على الغلظ والقوة ، والجوّاظ فسر بالجموع المَنُوع ، وبالفظ الغليظ ، وبالفاجر ، وبالسمين المختال فى مِشيته ، وبالقصير البطين ، والمستكبر الذى يرى نفسه أكبر من غيره بما ليس فيه ، فهو مدّعٍ متكلف

الشرح : الرجال لا تقاس بالضخامة والمُنَّة ، ولا بالشكل والقوة ، ولا بالزى والصورة ، ولكن تقاس بالقلوب التى تحملها ، والأعمال التى تصدرها ، والأخلاق التى تلبسها ، فمن حمل قلبا سليما ، وأصدر عملا نبيلا ، وتخلق خلقا جميلا فذلك الرجل ، يحمد الله صنيعَه ، ويُجزل من الثواب نصيبه ، وإن كان ضعيف البِنية ، واهن القوة ، رث الحال ، قليل المال ، مشوه الصورة ، أشعث أغبر ، أسود أفحم ، ذا طِمْرين باليين ، وثو بين خَلَقين ، تقتحمه العيون ، وتزدريه النفوس ، ويستضعفه الأحمق الجهول ، ويتجبر عليه ذو البأس والسلطة ، والجاه والقوة ، ذلك هو الضعيف المتضعّف ، والمسكين المستضعَف ، ذلك هو الذلول المتواضع ، والخنوع المتطامن ، بل ذلك قوىّ النفس ، متين الخلق ، صافى السريرة ، خالص العقيدة ، لو أقسم على الله أن يهبه مالا أو علما ، أو زوجا أو ولدا ، أو قوة أو جاها لأبره فى قسمه ، وصدقه فى حلفه ، وأجابه الى رغبته ، لعلو مكانته عندالله ، وقرب منزلته اليه ، وكرامته عليه « وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِى الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ » « أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » أما من حمل قلبا لئيما ، وأصدر ذميما ، وتخلق رذيلا ، فكان جافى الطبع ، غليظ القلب ، نفورا من الموعظة ، لدودا فى المخاصمة ، فظا عنيدا ، فاحشا أثيما ، نهما شرها جوّاظا وقحا ، جموعا منوعا ، أكولا شروبا ، مختالا سمينا ، قصيرا بطينا ، متكبرا

على الخلق، معرضاً عن الحق، اذا سمع آيات الله تتلى ولى مستكبرا، كأن لم يسمعها، يستنكف أن يكون لله عبدا، و بوحدته مقرا، ولرسوله متبعا، يتعالى بما لا يعليه، و يستكبر بما ليس فيه — من كان كذلك فهو الى الله بغيض «إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ» مأواه الجحيم، ومسكنه السعير، و إن كان ضخما بدينا، وجبارا عتيدا «إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا، وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ — ثقب الابرة — وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ. لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ، وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ»

فلا تغتر أخى بقوتك، وتسخرها فى التجبر على الضعفاء، الذين يحملون نفوسا عظيمة، وقلوبا رحيمة، فانهم عباد الله المقربون، وجنده المخلصون، لا يرد عليهم دعاء، ولا يخيب لهم رجاء «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ»

الحديث ٥٨

فى حرمة الهجر

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الانْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة: الهجر ضد الوصل، فالمراد به الترك قولا أو فعلا، وفسر هنا بترك الشخص مكالمة الآخر إذا تلاقيا

الشرح: المؤمن لأخيه المؤمن ودود متودد، آلف متألف، محب متحبب لا يعرف الهجر والعداء، والنفور والخصام، لأن ذلك يضعف المنة، و يوجب

الفرقة ، ويمزق الوحدة ، من أجل هذا حرم الرسول (ص) على الانسان أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، معها أيامها ، يلتقى أحدهما الآخر ، فينأى عنه بجانبه ، ويلوى الآخرُ عنقه ، لا ينبسان بكلام ، ولا يتبادلان السلام ، وقد دل الحديث بمفهومه على حل الهجر ثلاثاً ، رفقاً بالناس ، ورحمة بهم ، ذلك أن الهجر أثر غضب ونفور ، وللغضب ثورة ، وسلطان وحدة ، يصعب التغلب عليها أول الأمر ، فرخص للشخص فى ثلاث ، حتى تهدأ نار الغضب أو تخمُد ، ويضعف أثره أو يذهب ، أما ما زاد عليها فحرام مالم يكن فى الهجر مصلحة راجحة ، فاذا خاف على دينه الفساد ، أو خشى الضرر على نفسه أو دنياه من المكالمة جاز له الهجر ، ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية ، ولذلك أمرنا الله به فى تأديب الزوجات فى قوله : « وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ ، وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ، وَاضْرِبُوهُنَّ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا » وأمر رسوله (ص) بالصبر والهجر الجميل فى قوله « وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ ، وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا » وهجر (ص) كعب بن مالك وصاحبيه خمسين يوما لما تخلفوا عن غزوة تَبُوك بغير عذر ، وأمر أصحابه بهجرانهم ، حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم ، وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ، وهجر (ص) نساءه شهراً ، وتهاجر جماعة من الصحابة ، ومدار البحث أنه اذا كان فى الهجر مصلحة تفوق ضرره جاز وإن زاد على ثلاث ، وقد أفاد الحديث أن إثم الهجر يزول بتبادل التحية ، وأن خير المتهاجرين من يبدأ بالسلام ، فله ثواب السبق ، وكبح جماح النفس ، فان لم يرد عليه الآخر باء بالاثم . وقال الامام أحمد : لا يزول الهجر بمجرد التحية ، بل لا بد من رجوع الحال الى ما كانت عليه قبل الخصام

وفى هذا الباب قصة لعائشة مع ابن أختها عبد الله بن الزبير استشكلها العلماء فنذكرها لما فيها من الأدب الجم ، ونعقبها بالجواب عنها

روى البخارى عن عائشة أن عبد الله بن الزبير قال فى بيع أو عطاء أعطته عائشة : والله لتنتهينَّ عائشة ، أو لأحجُرَنَّ عليها ، فقالت : أهو قال هذا ؟ قالوا :

نعم ، قالت : هو لله عليّ نذر ألا أكلم ابن الزبير أبدا ، فاستشفع ابن الزبير اليها حين طالت الهجرة ، فقالت : لا ، والله لا أشفّع فيه أبداً ، ولا أحنث في نذري ، فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ ، وعبد الرحمن بن الأسود ابن عبد يَغُوثَ ، وهما من بني زُهرة ، وقال لهما : أنشدكما بالله لمّا أدخلتماني على عائشة ، فانها لا يحل لها أن تَنْذِرُ قطيعتي — هي خالته ومربيته — فأقبل به المسور وعبد الرحمن ، مشتملين بأرديتهما ، حتى استأذنا على عائشة ، فقالا : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، أندخل ؟ قالت عائشة : ادخلوا ، قالوا : كلنا ؟ قالت : نعم ادخلوا كلكم ، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير ، فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب ، فاعتنق عائشة ، وطفِق يناشدها ويبكي ، وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها : إلا ما كلمته ، وقَبلتْ منه ، ويقولان : إن النبي (ص) نهى عما قد علمت من الهجرة ، وإنه لايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة — التذكير بفضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ — والتحريج — التضييق — طفِقت تذكّرهما ، وتبكي ، وتقول : إني نذرت ، والنذر شديد ، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير ، وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة ، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك ، فتبكي حتى تَبُلّ دموعُها خمارَها

والاستشكال للقصة من جهتين : الأولى أن نذرها من قبيل نذر المعصية ، وهو لا ينعقد ، والثانية أنه ما كان ينبغي لأم المؤمنين أن تهجر الهجر المحرم ، والجواب عن ذلك أن عائشة رأت أن ابن الزبير ارتكب بما قال أمراً عظيما . وهو قوله : لأحجرن عليها ، فان فيه انتقاصاً لقدرها ، ونسبة لها الى ارتكاب مالايجوز من التبذير الموجب لمنعها من التصرف فيما رزقها الله تعالى ، مع ما انضاف الى ذلك من كونها أمّ المؤمنين ، وخالتَه أخت أمه ، ولم يكن أحد عندها في منزلته ، فكأنها رأت أن في ذلك الذي وقع منه نوعَ عقوق ، والشخص يستعظم ممن يلوذ به مالا يستعظمه من الغريب ، فرأت أن مجازاته على ذلك بترك مكالمته ، كما نهى النبي (ص) عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه ، عقوبة لهم لتخلفهم عن غزوة

تبوك بغير عذر ، ولم يمنع من كلام من تخلف عنها من المنافقين ، مؤاخذة للثلاثة لعظيم منزلتهم ، وازدراء بالمنافقين لحقارتهم ، فعلى هذا يحمل ما صدر من عائشة ، وأنها رأت الهجر من النوع المأذون فيه ، فنذرته ، وكفرت عنه لما لم تف به بمكالمتها ابن الزبير ، وانظر هذا الأدب العالى من الصحابة مع أم المؤمنين ، وكيف كان حرصهم على مرضاتها ، وانظر حرصها على الوفاء بنذرها ، وكيف بكت لما فاتها وكيف سخت نفسها بأربعين رقبة حررتها كفارة عن نذرها ، ثم ما برحت تبكى بعد ذلك بكاء شديدا على نذرها : أن لم تف به ، هكذا يكون الحرص على شرائع الدين ، واحترام أمهات المؤمنين

الحديث ٥٩

فى الصدق والكذب وأثرهما

عن عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ قال : عَلَيْكُمْ بالصِّدْقِ ، فإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِى إلى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِى إلى الْجنَّةِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِى إلى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِى إلى النَّارِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً — رواهُ الْبخارِىُّ ومسلمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ

اللغة : قال الراغب فى كتابه مفردات القرآن : أصل الصدق والكذب فى القول ، ماضيا كان أو مستقبلا ، وعدا كان أو غيره ، ولا يكونان بالقصد الأول الا فى الخبر ، وقد يكونان فى غيره كالاستفهام والطلب ، والصدق مطابقة القول

الضميرَ والمخبَرَ عنه ، فان انخرم شرط لم يكن صدقا ، بل إما أن يكون كذبا ، أو مترددا بينهما على اعتبارين ، كقول المنافق : محمد رسول الله ، فإنه يصح أن يقال: صدق لكون المخبَرِ عنه كذلك ، ويصح أن يقال : كذب لمخالفة قوله لضميره ، والصِّدِّيق من كثر منه الصدق ، وقد يستعمل الصدق والكذب فى كل ما يحق فى الاعتقاد ويحصل نحو : صدق ظنى ، وفى الفعل نحو : صدق فى القتالِ ، ومنه « قدْ صَدَّقْتَ الرُّؤيا » هذا ما قال الراغب ، وقال الجمهور : الصدق ماطابق الواقع ، والكذب ماخالفه ، وقال آخرون : الصدقُ ماطابق الاعتقاد ، والكذب ماخالفه ، والهداية الدلالة الموصلة إلى المطلوب ، والبر التوسع فى فعل الخير ، وهو اسم جامع للخيرات كلها ، ويطلق على العمل الخالص الدائم ، والجنَّة فى الأصل المرة من جنه يَجُنُّه اذا ستره ، وتطلق على الحديقة ذات النخل والشجر لأنها تجن ما تحتها ، وتستره بظلها ، وتحرى الشىء تعمده وقصده ، والفجور شق ستر الديانة ، ويطلق على الميل إلى الفساد ، وعلى الانبعاث فى المعاصى ، وهو اسم جامع للشر ، وأصل الفجر الشق الواسع

الشرح : الصدق فضيلة الفضائل ، وأس الخلائق ، يقوم عليه نظام الاجتماع ، وترتيب الأمور ، وسيرها السير الحميد ، وإنه ليعلى صاحبه عند الناس جميعا ، فيجعله موضع ثقتهم ، مرغوب الحديث عندهم ، محبوبا إليهم ، محترم الكلمة عند حكامهم ، مقبول الشهادة عند قضاتهم ، لهذا أمرنا به الرسول (ص) كما أمرنا القرآن فى قوله « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتقوا اللهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » وأشاد بمكانته فى حديثه عن إبراهيم وإسحاق ويعقوب إذ يقول « وَوَهَبْنَا لَهُم مِنْ رَحْمَتِنَا ، وَجَعَلْنَا لَهُم لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيّاً » ومدح به إسماعيل فى قوله « وَاذْكُرْ فِى الْكِتَابِ إسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الوَعْدِ ، وَكَانَ رَسُولاً نَبِيّاً » وإدريس فى قوله : «وَاذْكُرْ فِى الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقاً نَبِيّاً ، وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيّاً» والصدق يكون فى القول ، وفى العقيدة ، وفى العمل ، فالصدق فى القول أن يكون

مطابقا لضميرك ، أو وفق الحقيقة ، أو وفقهما معا ، وهذا يدعوك الى التثبت فى الحديث ، والتحرى قبله ، وألا تقول بغير علم ، فإذا حدثت عن الماضى فقل الحق ، وإذا حدثت بما نويته فاجعل حديثك طبق نيتك ، وإذا وعدت فاجعل نية الوفاء قرينة العزم ، ولا تستفهم عن أمر وأنت به عليم لتغرر بالسامعين ، لحاجة فى نفسك ولا تطلب من خادمك طلبا وقد أشرت اليه بعدم الإجابة ، أو نبهته إلى ذلك من قبل ، والصدق فى العقيدة أن تكون طبق الحاصل فى الوجود ، ففى الوجود اله واحد فعال ، يحكم ما يريد ، ويبدىء ويعيد ، فلا تعتقد له فى ذلك ندا وشريكا ، وفى الوجود محمد رسول ، فاعتقد رسالته ، وفى الوجود ظلم أمة أو عدالتها ، فاعتقد ما شهد به الوجود ، وهكذا ، والصدق فى العقيدة يستدعى أولا بحثها ، وطلب الدليل عليها من الحسيات أو العقليات ، ونفى الشبهات عنها ، والصدق فى الفعل أن يكون مظهره فى الخارج طبق صورته فى النفس ، فيكون خالصا لله ، تبغى به المصلحة ، لا يشوبه نفاق ولا رياء ، ولا تريد الوصول به الى غرض دنىء ، كالذى يزور عظيما ، مظهرا توودده اليه ، ومحبته له ، وهو يريد من وراء ذلك منفعة شخصية ، وكالذى يجاهد مداراة ومجاراة ، أو طمعا فى مركز أو جاه ، فكل ما تقدم يشمله عنوان الصدق ، وقد بين الرسول (ص) أنه يهدى الى البر ، ويرشد الى التوسع فى الخير ، ذلك أنه منبت الفضائل ، وجذع شجرتها ، ومتفرع غصونها ، وهل الايمان بالله ، والتصديق برسله ووحيه ، إلا شعبة من الصدق ، فالصادق موفق للخيرات ، مقيم للمبرات ، والبر طريق الجنة ، بل مفتاحها الذى لا تفتح بغيره « إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ، على الأَرَائِكِ — الأسرة — ينظُرونَ ، تَعرِفُ فى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ — بهجته ورونقه — يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ — شراب خالص — مَخْتومٍ ، خِتامُهُ مِسْكٌ ، وفى ذلك فليتنافَسِ المُتنافِسُونَ » وقد بين لنا الرسول (ص) فى الحديث مسألة من أهم مسائل الأخلاق ، وهى طريقة تربية الخلق وتكوينه ، وتقويته فى النفس وتثبيته ، وجعله فى صف الطبائع ، ذلك أن يتحرى الانسان القول الجميل ، أو الصنع المجيد ، ويعمله المرة بعد المرة ، والرابعة تلو الثالثة ، والسادسة

بعد الخامسة ، حتى يؤثر فى نفسه أثرا ، ويتخذمنها مجرى ، يزداد تعمقاً كلماتابع العمل ، فاذا بذلك الأثر الخلق والفضيلة ، التى تصدر عنها الأعمال الطيبة بسهولة ، فمن رغب أن يكون الصدق شيمته وخلقه ، وديدنه وطبعه ، فليتحر الصدق فى أقواله وأعماله ، وليتابع ذلك ، فاذا بالصدق خلقه ، واذا به الصدّيق ، ومن رغب أن يكون الشجاع المقدام ، والبطل المغوار ، فليخض غمار الشدائد كلما دعته ، وليناضل الخطوب كلما داهمته ، فاذا بالشجاعة خلقه ، ومن أراد نفسه على الكرم فليبذل من ماله كلما أهاب به داعى الاحسان ، فاذا به الجواد الكريم

ومعنى كتابة الله من تحرى الصدق وتعوّده صدّيقا ضبط ذلك فى سجله ، وحسبانه فى زمرة الصديقين ، وإعلان ذلك فى الملأ الأعلى ، فرحا به ، ورفعاً لذكره ، والوحىُ إلى قلوب العباد بذلك ، ليحترموه ويجلوه ، ويوقروه ويكبروه

وكما أن الصدق أس الفضائل فان الكذب أس الرذائل ، به يتصدع بنيان المجتمع ، ويختل سير الأمور ، ويسقط خِدْنه من العيون ، لايصدقونه فى قول ، ولا يثقون به فى عمل ، ولا يحبون له مجلساً ، أحاديثه منبوذة ، وشهادته مردودة ، لذلك نهى عنه الرسول (ص) وفى القرآن كثير الآيات ، المقبحة للكذب ، المنفرة منه ، المتوعدة عليه بالعذاب الشديد « وَلاَ تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ ، وَهَذَا حَرَامٌ ، لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ ، إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ ، مَتَاعٌ قَلِيلٌ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » « إِنَّمَا يَفْتَرِى الْكَذِبَ الَّذِينَ لاَيُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللهِ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ » والكذب يجرى مجرى السدق ، فيكون فى القول ، والعقيدة ، والعمل ، فقول مالا يطابق الضمير أو الواقع أو هما معاً ، أو لايوافق النية كذب ، واعتقاد مالا يساير الوجود كذب ، والرياء فى الأعمال وإلباسها لباساً غير لباسها النفسى كذب ، وقد بين الرسول (ص) أن الكذب يهدى إلى الفجور ، ويبعث إلى الشر ، ويهتك ستر الديانة ، فاذا بصاحبه مرتطم فى المعاصى ، متهالك عليها ،

وهل الشرك واتخاذ الند الذى هو أكبر جريمة إلا كذب ، وهل النفاق الذى هو شر من الكفر الصريح إلا كذب ، وكذلك الغش فى المعاملة ، ونية الاخلاف فى المواعيد ، والمراءاة فى الأعمال كلها من ضروب الكذب ، وبين (ص) أن الفجور يهدى إلى النار ، ويرمى بصاحبه فى دركها الأسفل «وَإِنَّ الفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ» وكما أن الأعمال الحميدة بتحريها وتعودها تتكون الأخلاق العالية ، التى هى مصدر الخيرات ، كذلك الأعمال السيئة اذا تحراها الانسان وتعودها ، وضرى بها كونت فى نفسه الأخلاق السيئة ، التى هى مصدر الشرور والآثام ، فمن سمح لنفسه بكذبة مرة ، وأتبعها بأخرى ، وعززهما بثالثة ، فرابعة ، وهكذا أصبح الكذب خلقا له ، وصار الكذاب المهين ، فلتجنبها نفسك ، ولئلا تصبح خلقك أو طبعك دع المحارم ، وإن وقعت فى شىء منها فبادر إلى التوبة ، وحذار العود والتكرار ، فتكون من الهالكين ، وكتابة الله متعود الكذب كذابا تدوين ذلك فى صحيفته السوداء ، وحسبانه من حزب الكاذبين المنافقين ، والتشهير به فى الملأ الأعلى ، وإلهام النفوس أن تمجه وتحتقره ، وتزدريه وتمقته ، فاذا به بين الناس الطريد المهين ، الكريه البغيض

فالتزم أخى نهج الصدق لتكون الصِّدِّيق ذا المكانة العالية بين الناس ، والدرجة الرفيعة عند الله ، ولا تَغْشَ الكذب حتى لاتكون الفاجر الأثيم ، والكذاب المهين ، واجعل صحيفتك بيضاء نقية ، ومكانتك فى المقربين عليّة

الحديث ٦٠

فى ضبط النفس

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلمَ : لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ — رَوَاهُ الْبخَارىُّ وَمُسْلِمٌ وَأبو دَاودَ

اللغة: الصرعة المبالغ في الصراع الذى لايغلب ، فهو صيغة مبالغة من الصرع وهو الطرح على الأرض

الشرح: بين الرسول (ص) فى الحديث أن الشديد ليس الذى يصرع الناس ولا يصرعونه ، ويطرحهم على الارض ولا يطرحونه ، وإنما الشديد حقا الذى يملك نفسه عند ثوران الغضب ، فيقهرها بحلمه ، ويصرعها بثباته ، ولا يمكنها من أن تسترسل مع تيار الغضب ، فتشتم وتسب ، وتضرب وتقتل ، وتخرج عن سنن الاعتدال فى أقوالها وأفعالها ، تلبية لداعى الانتقام ممن أثار حفيظتها ، وإنما كان الشديد بحق من ملك نفسه عند الغضب لأن النفس الأمارة بالسوء شر خصوم الانسان ، وأعدى أعدائه ، لأنها تدفع به الى المعاطب ، فاذا ملك زمامها ولم تملكه قهر أقوى خصومه ، فكان أشد بأسا من الصرعة ، واعلم أن الغضب غريزة فى الانسان كامنة يثيرها اعتداء على حق ، أو انتهاك لحرمة ، وهو اذا ثار احمر منه الوجه والعينان ، وانتفخت الأوداج لثوران الدم ، والمرء اذا جاراه ، فاندفع فى الانتقام أرداه ، فالواجب مجاهدة النفس فى هذه الحال ، ومنعها مما أرادت ، فان ظفر بها فذلك الجندى الباسل ، الذى صرع أشد أعدائه بأسا ، وضبط النفس هو الفضيلة التى علا بها العظماء ، ومكّن بها لمجدهم القادة والزعماء ، وهى أس الاحسان فى الفكرة ، ووزن الأقوال بميزان الحكمة ، وصدور الأعمال وفق المصلحة ، وهى تجعل صاحبها الثَّبْتَ الرزين ، القَرْمَ الرصين ، ذا النفس المطمئنة ، والأخلاق الهادئة ، وإنها لتحمى الانسان من الطيش والنزق ، والهلع والفرَق ، وتدعو الى احترامه وإجلاله ، وتوقيره وإكباره ، فاملك زمام نفسك عند الغضب تكن أشجع الناس

الحديث ٦١

فى الحياء وأثره

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلَّمَ : الْحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إلاَّ بِخَيْرٍ — رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ وأحمدُ

اللغة : اختلفت العبارة فى الاعراب عن معنى الحياء ، فقيل : هو خلق يبعث على فعل الحسن ، وترك القبيح ، وقيل : هو انقباض النفس خشية ارتكاب مايكره ، وقيل : خوف الذم بنسبة الشر اليه ، وقال الزمخشرى : هو تغير وانكسار يعترى الانسان من تخوّف ما يعاب به ويذم ، واشتقاقه من الحياة ، يقال حيى الرجل كما يقال : نَسِيَ وحَشِيَ وشَظِيَ الفرس اذا اعتلّت هذه الأعضاء — النَّسا، وهو عرق ، والحشى وهو ما دون الحجاب مما فى البطن ، والشَّظى وهو عُظيم مستدِق لازق بالركبة أو بالذراع أو عصب صغار فيه — جعل الحيُّ لما يعتريه من الانكسار والتغير متنكس القوة ، منتقص الحياة كما يقال : هلك فلان حياء من كذا ، ومات حياء ، ورأيت الهلاك فى وجهه من شدة الحياء ، وذاب حياء ، وجَمد فى مكانه خجلا وقال الراغب : الحياء انقباض النفس عن القبيح ، وهو من خصائص الانسان ليرتدع عن ارتكاب كل ما يشتهى ، فلا يكون كالبهيمة ، وهو مركب من جبن وعفة ، فلذلك لا يكون المستحيي فاسقا ، وقلما يكون الشجاع مستحيا ، وقد يكون لمطلق الانقباض كما فى بعض الصبيان اه

الشرح : اذا كان الحياء تغيرا نفسيا ، وخلقا باطنيا ، يحول بين المرء والقبائح ، أو يمنعه من عمل ما يعاب به ويذم ، أو ينقد عليه ويعنف — كان لا شك خلقا محمودا ، لاينتج الا خيرا ، فالذى يمر بخياله فعل الفاحشة ، فيمنعه حياؤه من اجتراحها أو يسبه شخص ، فيمنعه الحياء من مقابلة السيئة بمثلها ، أو يسأله سائل ، فيحول

حياؤه دون حرمانه ، أو تقابله فتاة جميلة ، فيغض الحياء بصره ، أو يستبرئه مدين معسر من دينه ، فيأبى عليه حياؤه الا الابراء ، أو يضمه مجلس ، فيمسك الحياء بلسانه عن الكلام فيما لا يعنيه ، أو الخوض فيما لا يجيده — الذى يكون للحياء فى نفسه هذه الآثار الحسنة ، والأعمال الطيبة ذو خلق محمود ، وفى حديث عبدالله ابن عمر عند البخارى أن النبى (ص) مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه فى الحياء فقال رسول الله (ص) دعه ، فان الحياء من الايمان ، وأعلى درجات الحياء ما كان ناشئا عن الشعور برقابة الله ، وعظم حقه عليه ، فان هذا يقيم المرء على صراط الحق ، لا يلتوى عنه يمنة أو يسرة ، وفى حديث عبد الله بن مسعود عند الترمذى أن النبى (ص) قال : استحيوا من الله حق الحياء ، قلنا : إنا نستحيي من الله يا رسول الله ، والحمد لله ، قال : ليس ذلك ، ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعَى — كالسمع والبصر واللسان — والبطن وما حوى ، وتذكر الموت والبِلى ، ومن أراد الآخرة ترك زينة الحياة الدنيا — لم يفتتن بها حتى تشغله عن الواجبات — وآثر الآخرة على الأولى ، فمن فعل ذلك فقد استحيي من الله حق الحياء ، وعن بعض السلف : رأيت المعاصى مذلة ، فتركتها مُروءة ، فصارت ديانة ، وقد يتولد الحياء من الله تعالى من التقلب فى نعمه ، فيستحى العاقل أن يستعين بها على معصيته

وليس من أثر الحياء قعودك عن مواجهة من يرتكب إثما ، ونهيه عن ذنبه ، ولا عدم مطالبتك بحق أنت فى حاجة اليه ، ولا تركك السؤال لأستاذك عن مسألة خفيت عليك ، أو ترى فيها غير ما يرى ، خجلا منه أو من إخوانك ، أو خشية أن تكون مخطئا فى رأيك ، ولا تركك القول فى مجلس رفعَ الباطل فيه أو الخطأ رأسه ، وأنت بالحق والصواب عليم — كل ذلك وأشباهه ليس من أثر الحياء المحمود ، إنما ذلك أثر العجز والمهانة ، والجبن والحقارة ، وإطلاق الحياء عليه للشبه بينه وبين الحياء الحقيقى ، ولقد كان رسول (ص) أشد حياء من البكر فى خدرها ، وما ترك النهى عن المنكر ، ولا أقر باطلا ، ولا سكت على خطأ ، وفى الصحيح عن عائشة قالت:

رحم الله نساء الأنصار ، لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن ، وأن يتفقهن فى الدين ، وروى البخارىّ عن أم سلمة أنها قالت : جاءت أم سليم الى رسول الله (ص) فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحى من الحق ، فهل على المرأة غسل اذا احتلمت ؟ فقال : نعم اذا رأت الماء ، وروى أيضاً عن أنس قال : جاءت امرأة إلى النبى (ص) تعرض عليه نفسها ، فقالت : هل لك حاجة فىّ ؟ — تريد الزواج به — فقالت ابنته : ما أقل حياءها ، فقال : هى خير منك ، عرضت على رسول الله (ص) نفسها

الحديث ٦٢

فى مفاسد من حرموا الحياء

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَاشِئْتَ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَه

اللغة : النبوة سفارة بين الله و بين ذوى العقول من عباده لازاحة علتهم فى أمر معادهم ومعاشهم ، وحي ، واستحى واستحيا بمعنى واحد ، والأخير أعلى وأكثر ، وقد قدمنا فى الحديث السابق شرح الحياء

الشرح : من يوم أن خلق الله الانسان وَجَدَّ النزاع بين بنيه بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل معهم الكتاب بالحق ، فكان فيه الحكم البالغة ، والنصائح القيمة ، وكان منها ما سار فى الناس مسير الأمثال ، فبقى على مر الحقوب والأجيال ، ومن ذلك « اذا لم تستح فاصنع ماشئت » أى اذا لم يكن لدى المرء حياء يحول بينه و بين الشرور ، ويجنبه غشيان الزور فليفعل ما بدا له من خير أو

شر ، حق أو باطل ، طيب أو خبيث ، معروف أو منكر ، يجر اليه الذم والملام ، والعيب والعار ، أم لا يجر ، فان الله تعالى محص عليه ما يصنع ، مقيد ما يعمل ، وسيجزيه الجزاء العادل على ما كسبت يداه ، فالأمر فى العبارة للتوبيخ والتهديد ، وفيه إشعار بأن الحياء هو الذى يحول بين المرء ومواقعة السوء ، وأن من حرمه هوى فى بؤرة الفساد لا محالة ، حتى كأنه مأمور بارتكاب كل ضلالة ، ومقارفة كل سيئة ، وقيل : إن الأمر هنا للاباحة ، وأن معنى العبارة : اذا كنت فى فعلك آمناً من أن تستحى منه لجريانك فيه على سنن الصواب فاصنع ما بدا لك ، لا حرج فيه عليك ، والمعنى الأول هو المتبادر الى الفهم

نرى فى هذا العالم شراراً لئاما ، وفسقة فجارا ، يعتدون على الحرمات ، فيسفكون الدماء ، ويسلبون الأموال ، ويهتكون الأعراض ، لا يقدسون حقاً ، ولا يحترمون رأياً ، تقرع آذانهم قوارع الناصحين ، وعظات المخلصين ، وكأن لم تكن قارعة ، وكأن لم يسمعوا عظة . فى سبيل المحافظة على جاههم ، وبقاء سلطانهم يجترحون كل فاحشة ، ويقترفون كل مظلمة ، وتخنق الحريات ، وتصدع الجماعات ، ثم يعجب صوافى النفوس ، وطهرة القلوب : كيف لا ترعوى هذه عن غيها ؟ أليس لها قلب ؟ أليس فيها عاطفة ؟ أليس فيها من الانسانية بقية ؟ ولو سمعوا هذه الكلمة الخالدة ، وفقهوا هذه الحكمة البالغة لعرفوا السبب ، وبطل العجب ، ذلك أنهم فقدوا خلق الحياء ، فصنعوا ما شاءوا ، واقترفوا ما أرادوا ، وإن كان فى ذلك هلاك العباد ، وخراب البلاد « وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ »

الحديث ٦٣

فى حذر المؤمن

عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبىِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم قالَ :

لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ — رَوَاهُ الشيخَانِ وَأبو دَاود وابنُ مَاجَهْ

اللغة: اللدغ ما يكون من ذوات السموم ، واللدع ما يكون من النار

الشرح: سبب الحديث أن النبى (ص) أسر أبا عَزَّةَ الشاعر يوم بدر ، فذكر له فقره وعياله ، فمنّ عليه النبى (ص) وأطلقه بغير فداء ، وعاهده ألا يحرض عليه ولا يهجوه ، فلحق بقومه ، ثم رجع الى التحريض والهجاء ، ثم أسر يوم أحد ، فسأله المن ، فقال : لا تمسح عارِضَيْك بمكة تقول : سخرت بمحمد مرتين وأمر به فقتل وقال : لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

والحديث ورد بصيغة الخبر — برفع يلدغ — و بصيغة النهى — بكسر يلدغ — فعلى الأول هو إخبار فى معنى الأمر أى ليكن المؤمن حازماً حذراً ، كيسا فطنا ، لا يؤتى من ناحية الغفلة ، فيلدغ مرة بعد أخرى ، فى أمر الدين أو الدنيا ، أو هو إخبار عن شأن المؤمن الكامل الذى أوقفته تجاربه على غوامض الأمور ، وأنه دائما يعتبر فى المستقبل بحوادث الماضى ، وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مراراً ، وعلى أنه نهى فمعناه ماقال شارح المشكاة : إنه (ص) لما رأى من نفسه الزكية الكريمة الميل الى الحلم والعفو عن أبى عزة جرد منها مؤمنا كاملا ، حازما ذا شهامة ، ونهاه عن الانخداع ، وكأنه قال له : ليس من شيمة المؤمن الحازم الذى يغضب لله ، و يذب عن دينه أن ينخدع من مثل هذا الغادر المتمرد مرة بعد أخرى ، فانته عن حديث الحلم ، وامض لشأنك فى الانتقام منه ، والانتصار من عدو الله ، فان مقام الغضب لله يأبى الحلم والعفو ، ومن أوصافه (ص) أنه كان لا ينتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله ، فينتقم لها ، وقد ظهر من هذا أن الحلم مطلقا غير محمود ، كما أن الحزْمَ كذلك ، فمقام التحلم مندوب اليه ، ولكن مع المؤمنين ، وأما الأعداء فلهم الغلظة ، ألا ترى قوله تعالى فى وصف الصحابة : « أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ »

ولعلك عرفت بهذا أن الايمان لا يتفق والغفلة ، بل يقتضى الحذر والحيطة ، وأن أولئك الذين يضحك عليهم ، ولا يتعظون بالماضى ، ولا يستفيدون من التجارب لم يكمل الايمان بعد فى نفوسهم ، وإن كانوا قائمين برسوم العبادة ، فالمؤمن كيس حذر ، من خُلُقه الاعتبار بكل بلاء ، ولعل مستمد هذا الحديث من القرآن قوله تعالى حكاية عن يعقوب « هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلاَّ كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ » وقوله تعالى فى وصف المنافقين « أَوَلاَ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ لاَ يَتُوبُونَ ، وَلاَهُمْ يَذَّكَّرُونَ »

الحديث ٦٤

فى لواء الغادر

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليْهِ وَسلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ — رَوَاهُ الشَّيْخَانِ

اللغة : الغدر الاخلال بالشىء وتركه ، ويقال لترك العهد وعدم الوفاء به ، واللواء العلم والراية ، ولا يمسكها الا صاحب الجيش

الشرح : قال تعالى « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » وقال « وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً » وقال « وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ، وَلاَ تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ، وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً ، إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ »

المؤمن صادق القول ، وفىّ العهد ، ليس الغدر من شيمته ، لأنه يخل بنظام الحياة ، ويفسد على المرء تدبيره لمصلحته ، وهو ضرب من الكذب ، والكذب أس النفاق ، وإضرار بمن عاهده ، ولا ضرر ولا ضرار ، وقد بين الرسول (ص) فى هذا

الحديث أن الغادر يشهَّر به على رءوس الأشهاد يوم القيامة حيث العالم كله مجتمع، فينصب له لواء، ويرفع له علم فى الموقف بحيث تراه العيون، ويقال: هذه غدرة فلان بن فلان، تشنيعاً عليه وتقبيحاً، وتوبيخاً له وتعذيباً، وتصور أنك فى حفلة جامعة، وأنك بين يدى مليك، ثم نادى مناد: هذا فلان المجرم، هذا الذى غدر، هذا الذى كذب، ألا تكاد تصعق من هذه النسبة، وإن كانت صادقة؟ فاذا كان هذا هو الأثر فى مجتمعاتنا الخاصة فما بالك بالمحشر العام الذى لا يدع مخلوقاً من يوم أن كان آدم الى أن ورث الله الأرض ومن عليها الا ضمه، ذلك الموقف الذى يتجلى فيه رب العالمين، ويحاسب كل إنسان على الصغير والكبير، لا شك أن العذاب مبرح، والهول مفزع، اذ تقول: يا حسرتا على ما فرطت فى جنب الله، وهذا اللواء المرفوع قد يكون لواء حقيقياً، فيه رمز لصاحبه، وإشارة الى غدرته، وقد يكون الغرض إشهار الغدرة من غير ملاحظة أن يكون هناك لواء مرفوع، والغرض من الحديث التنفير من الغدر، وبيان أنه جريمة كبيرة، وأن صاحبه عند الله مهين، وعقابه أليم

الحديث ٦٥

فى السلام، ومن يبدأ به

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِى، وَالْمَاشِى عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

السلام تحية مباركة سنها الله للمسلمين. قال تعالى: «فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً» وهذا الحديث بين لنا الأحق ببدء السلام، فأولا الراكب يسلم على الماشى، لأن الغرض من السلام استجلاب المودة، ودفع النفرة، وتآلف القلوب، والراكب أحسن حالا من

الماشى ، فالبدء من جهته دليل على تواضعه لأخيه المسلم فى حال رفعته ، فكان ذلك أجلب لمحبتـه ومودته ، وحكمة أخرى أن السلام تحية الوارد على غيره ، والراكب أسرع فى السير من الماشى فى الأكثر ، فكان الوارد عليه ، فندب له الابتداء بالسلام ، واذا تلاقى راكبان أو ماشيان فأيهما أحسن حالا بدأ أخاه ، فان تساويا بدأ أيهما شاء ، وللبادىء فضل على غيره ، ثانيا الماشى يسلم على القاعد لأن السلام تحية الوارد عرفا ووضعا ، والوارد هنا هو الماشى ، ثم إن القاعد قديتوقع الشر من القادم عليه ، فاذا بدأه بالسلام أزال الخوف عنه ، وحكمة ثالثة أن القاعد قد يشق عليه مراعاة المارين مع كثرتهم ، فسقطت البداءة عنه دفعا للمشقة ، وثالثا القليل يسلم على الكثير ، ولعل الحكمة فى ذلك أنه اذا بدأ الكثير بالسلام على القليل خيف على هذا أن يداخله شىء من الكبر لسلام الكثير عليه ، ومن جهة أخرى العدد القليل أسرع مشيا من الجمع الكثير فى الغالب ، فكان كالوارد عليه والسلام تحية الوارد ، ومن جهة ثالثة بدء القليل أيسر كلفة ، فكان أولى

هذا وقد ذكر بعض العلماء أن من مشى فى الشوارع المطروقة كالسوق لا يسلم إلا على بعض من يلقاه ، لأنه لو سلم على كلهم تشاغل عن قضاء مهمته ، التى خرج لأجلها ، وخرج عن العرف المألوف ، والمؤمن حكيم ، يلبس لكل حال لبوسها

الحديث ٦٦

فى استعمال الذهب والفضة والحرير ، وإبرار القسم الخ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ ، أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِى ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ

أَوِ المُقْسِمِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ — فِي رِوَايَةٍ :وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ بَدَلَ رَدِّهِ — وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَنهَانَا عَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالدِّيبَاجِ ، وَالْقِسِّيِّ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ ، وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ — رَوَاهُ البخاريُّ فِي جُمْلَةِ أَبْوَابٍ مِنْ صَحِيحِهِ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ ، وَرَوَاهُ أَبو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُمْ

اللغة : الجنائز جمع جنازة — بفتح الجيم وكسرها — وهى النعش فيه الميت، وقيل : بالكسر النعش ، وبالفتح الميت ، والعيادة الزيارة ، وبر القسم وإبراره تصديقه ، والافشاء النشر والاكثار ، والعطاس اندفاع الهواء من الأنف بعزم مع صوت يسمع ، والتشميت كالتسميت الدعاء بالخير والبركة ، يقال : شمَّت فلانا وشمَّت عليه تشميتاً ، فهو مشمِّت ، واشتقاقه من الشوامت وهى القوائم ، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله ، وقيل : معناه أبعدك الله من الشماتة ، وجنَّبك ما يُشْمَت به عليك ، وقيل : أصله التسميت ، فمعنى شمته دعا له بالهدى وقصد السمت أى الطريق ، والآنية جمع إناء وهو الوعاء ، والديباج الثوب المتخذ من الإبْرَيْسَم، وبعبارة أخرى : الثوب الذى سَداه ولُحمته حرير ، والقسى ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت إلى قرية على شاطئ البحر يقال لها : القَسّ قريبة من تنِّيس ، وبعض المحدثين يكسر قافها ، وقيل : أصل القسِّى القزِّى منسوب إلى القز ، وهو ضرب من الابْرَيْسَم ، فأبدلت الزاى سينا ، وقيل : إنه منسوب إلى القسّ وهو الصقيع لبياضه ، والاستبرق غليظ الديباج ، والمِيثَرَة وطاء كانت النساء تضعه على السروج لأزواجهن ، ويكون من الحرير والصوف ونحوهما ، وقيل : غطاء للسرج من الحرير خاصة ، قال أبو عبيد : المياثر من مراكب العجم تعمل من الديباج والحرير ، وقيل : إنها سروج من الديباج ، وقيل : هى شىء كالفراش الصغير تتخذ من الحرير وتحشى بالقطن أو الصوف يجعلها راكب البعير

تحته على الرحل ، والميثرة مأخوذة من الوَثارة ، وهى اللين والنعمة

الشرح : أمر النبى (ص) بسبعة أشياء ، ونهى عن سبعة ، ترجع إلى ثلاثة ، وهى استعمال آنية الفضة ، ولبس خاتم الذهب ، واستعمال الحرير بسائر أنواعه ، فجملة ما أمر به ونهى عنه فى هذا الحديث عشرة ، نفصلها لك فيما يأتى

(١) **اتباع الجنائز** : من الاكرام للمسلم ، والوفاء له ، والأداء لحقه ، إذا مافارق هذه الحياة أن نتبع جنازته ، ونوارى سوءته ، فنسير مع الجنازة ، أمامها أو خلفها ، يمينها أو شمالها ، على مقربة منها ، ونصلى عليها ، ونوارِى جثته فى قبرها ومستقرها ، فنحسن بذلك إلى الميت إذ صنعنا معه مانستطيع من معروف ، من صحبة وصلاة ، وحمل ومواراة ، ودعاء واستغفار ، ونحسن إلى أقربائه ، اذ واسيناهم فى مصابهم ، وشاركناهم فى تشييع فقيدهم ، ونحسن إلى أنفسنا بثواب المسير ، وأجر الصلاة ، وتذكُّرِ ناعى الحياة ، وعالم البقاء ، والذكرى عند ذوى القلوب الحية باعثة إلى الخيرات ، منفرة عن السيئات ، وفى حديث أبى هريرة عند البخارى : من اتبع جنازة مسلم إيمانًا واحتسابًا ، وكان معها حتى يصلى عليها ، ويفرغ من دفنها فانه يرجع بقيراطين ، كل قيراط مثل أُحُدٍ — أى يرجع بثواب عظيم — ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فانه يرجع بقيراط — نصف أجر الأول — وقد قال العلماء : اتباع الجنائز سنة لمن عرفنا ومن لم نعرف ، الأقارب والأجانب فى ذلك سواء ، وقد نهى الرسول (ص) النساء عن اتباعها ، ففى حديث أم عطية عند الشيخين « نهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعْزَمْ علينا »

(٢) **عيادة المريض** : وقد بسطنا القول فى ذلك فى الحديث ٣٩ ص ٩٩

(٣) **اجابة الداعى** : فى حديث عبد الله بن عمر عند الشيخين أن رسول الله (ص) قال : اذا دعى أحدكم إلى وليمة فليأتها ، وفى رواية لمسلم « اذا دعا أحدكم أخاه فليجب عُرْسًا كان أو نحوه » الولائم تقام للنعم الحادثة من زواج أو رزق ولد ، أو ختانه ، أو نجاحه ، أو شفاء ، أو إدراك غاية ، وتقام إكرامًا للاخوان

والأصدقاء ، و برا بهم ، وقضية الايمان أن تحب لأخيك ماتحب لنفسك والحب معنى نفسى ، وشعور داخلى ، تظهره الأعمال ، فان أجبت أخاك إلى دعوته ، وشاركته فى مسرته ، برهنت بعملك على حبك له ، وأن ماحل به من النعم كأنما حل بك ، وفى ذلك تأكيد العلاقات ، وتوثيق الصلات ، و إن رفضت الاجابة بلا عذر أحزنت نفسه ، وأوغرت صدره ، وعرضت الصلة للقطع أو الضعف ، بل ربما سبب ذلك عداء وخصاما ، فلتقوية الصلات ، ومنع الحزازات أمرنا الرسول (ص) باجابة الدعوة ، فاجابتها واجبة ، و بذلك قال الظاهرية ، وقال ابن حزم : إنه قول جمهور الصحابة والتابعين ومن الفقهاء من فرق بين وليمة العرس وغيرها ، فأوجبوا وليمة العرس دون غيرها ، بل صرح جمهور الشافعية والحنابلة بأنها فرض عين ، ونص عليه مالك ، وقيل : إنها فرض كفاية ، ويعجبنى ماقاله الشافعى : إتيان دعوة الوليمة حق ، والوليمة التى تعرف وليمة العرس ، وكل دعوة دعا إليها رجل وليمة ، فلا أرخص لأحد فى تركها ، ولو تركها لم يتبين أنه عاص ، كما تبين لى فى وليمة العرس ، والشيعة لايرون الوجوب فى الولائم كلها ، وقد سوغ الفقهاء ترك الاجابة لأعذار ، منها أن يكون فى الطعام شبهة ، كأن يكون طعام حاكم ظالم لايتورع عن أموال الناس ، أو قيم على أيتام لايعرف بالعفة ، أو تاجر غشاش ، أو نحو ذلك ، ومنها أن يخص بها الأغنياء كما يصنع أكثر الناس اليوم ، أو أن يكون فيها من يتأذى بحضوره معه ، أو يكون دعاه خوفا من شره ، أو طمعاً فى جاهه ، أو ليعينه على باطل ، أو يكون فيها منكر كشرب خمر ، ورقص فتيات ، وخلوة بالأجنبيات ، أوتكون ذريعة إلى فساد ، أو ماشا كل ذلك ، وفى حديث جابر عند النسائى « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر »

(٤) **نصر المظلوم** : هو من فروض الكفاية ، ومن جملة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وهو واجب على من قدر عليه ، ولم يخش ضررا ، وقد بسطت الكلام فيه فى الحديث ٢٤ ص ٥٢

(٥) **ابرار القسم** : وهو من البر بالمؤمن ، والاكرام له ، فاذا حلف لك شخص لتعطينه من مالك ، أو لتساعدنه فى قضاء حاجة من حاجه ، أو لتعلمنه مسألة ، أو لتفتينه فى معضلة ، أو لتعولن يتيما ، فأبره فى يمينه ، وحقق رجاءه ، وقد قال العلماء : إن إبرار القسم سنة إذا لم يكن فى ذلك مفسدة ، أو خوف ضرر ، فان كان شىء من ذلك فلا إبرار ، فمن حلف : لتساعدنه على النكاية بفلان ، أو اغتصاب ماله ، أو استلاب حقه ، أو لتشربن معه الخمر ، وتأتين المنكر — حرم عليك إبراره ، لأنه لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق

(٦) **افشاء السلام ورده** : السلام داعية المحبة ، وآية الاخاء والألفة ، وقد أمر به القرآن فى عدة مواطن ، وبين أنه تحية من عند الله مباركة طيبة (فإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً) وكان تحية إبراهيم وضيفه المكرمين لما دخلوا عليه (قَالُوا سَلَامًا ، قال : سَلَامٌ) وهو شعار أهل الجنة (وتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ) والأمر بافشائه ورده يدل على وجوبه ، ولكن حكى كثير من العلماء أن الابتداء به سنة ، والرد واجب (وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا) فان كان المسلِّم جماعة فهو سنة كفاية فى حقهم ، إذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام فى حق جميعهم ، فان كان المسلَّم عليه واحدا تعين عليه الرد ، وإن كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية فى حقهم فاذا رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين ، وفى حديث على عند أحمد والبيهقى (يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزىء عن الجماعة أن يرد أحدهم) وعن أبى يوسف أن الرد من الجميع واجب ، وكما يسلم عند اللقاء يسلم عند الفراق ، فليست الأولى بأحق من الآخرة ، ولا نبدأ اليهود والنصارى بالسلام لأنه شعار المسلمين ، فان بدءونا به أجبناهم ، وفى حديث أبى هريرة عند مسلم (لاتبدءوا اليهود والنصارى بالسلام) وفى حديث أنس فى الصحيحين (إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم) وذهب طائفة إلى جواز بدئنا لهم بالسلام ، وهو مروى

عن ابن عباس وأبى أمامة وغيرهما ، وهو رأى لبعض الشافعية محتجين بعموم الأحاديث الآمرة به و بافشائه ، وقال بعض الشافعية : يكره ابتداؤهم بالسلام ، ولا يحرم، وقد قال العلماء : إن كلمة السلام فى التحية اسم من أسماء الله تعالى ، فمعنى السلام عليكم: أنتم فى حفظ الله و رعايته ، كما يقال : الله معك ، والله يصحبك، وقيل هى بمعنى السلامة ، أى سلامة الله ملازمة لك ، وقدمنا لك فى الحديث السابق بعض مباحث السلام

(٧) **تشميت العاطس** : تشميته الدعاء له كما قدمنا ، وصيغته الثابتة عن رسول الله (ص) أن العاطس إذا ما قال : الحمد لله قال له المشمِّت : يرحمك الله ، فيجيبه العاطس : يهديكم الله و يصلح بالكم ، فان لم يحمد الله فلا يشمت، روى البخارى عن أنس أن رجلين عطسا عند النبى (ص) فشمَّت أحدهما، ولم يشمِّت الآخر، فقال الرجل : يارسول الله شمَّتَّ هذا ، ولم تشمتنى ، قال: إن هذا حمِدَ الله ، ولم تحمد الله ، و إنما يحمد العاطس شكرا لله على نعمة العطاس ، الذى أذهب عنه الضرر فانه يخرج الأبخرة المحتقنة فى الدماغ ، التى لو بقيت فيه أحدثت أدواء عسرة ،وسلامة أعضائه والتئامها بعد هذه الرجة الشديدة نعمة أخرى تستدعى الحمد، ولما كان الحمد طاعة لله كان من موجبات الرحمة ، فدعا له بها المشمت ، والعاطس كافأه بطلب الهداية له وإصلاح الحال، وقد قال العلماء : إن العاطس إذا لم يكن مسلما دعى له بالهداية دون الرحمة لما رواه أبو داود والترمذى عن أبى موسى قال : كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله (ص) يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله ، فيقول: يهديكم الله و يصلح بالكم ، وقالوا : إذا زاد العطاس على ثلاث فلا تشميت ، وإن ذلك لزكام ، فمتابعة التشميت فيه مشغلة للجليس ، ورووا عن رسول الله (ص) فى ذلك روايات لم تبلغ درجة الصحة ، ولا مانع من أن يدعو للمزكوم بالشفاء والعافية ، فإن ذلك من التراحم بين المسلمين ، وإنه لحسن جميل

هذا والأمر بالتشميت يدل على وجوبه ، ويؤيد ذلك حديث «حق على كل مسلم سمعه أن يشمته» وحديث «خمس تجب للمسلم على المسلم» وذكر منها التشميت

وحديث « حق على المسلم ست » وذكر فيها « وإذا عطس فحمد الله فشمته » والأول فى البخارى ، والثالث فى مسلم ، والثانى فيهما ، وقد قال بالوجوب بعض المالكية وجمهور أهل الظاهر ، وقوى ذلك ابن القيم فقال : جاء بلفظ الوجوب الصريح ، وبلفظ الحق الدال عليه ، وبلفظ على الظاهرة فيه ، وبصيغة الأمر التى هى حقيقة فيه ، وبقول الصحابى أمرنا رسول الله (ص) قال : ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء ، وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين ، ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربى ، وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة ، وذهب جماعة من المالكية الى أنه مستحب ، ويجزئ الواحد عن الجماعة ، وهو قول الشافعية ، والراجح من حيث الدليل القول الثانى ، والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافى كونه على الكفاية ، فان الأمر بتشميت العاطس وإن ورد فى عموم المكلفين ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح ، ويسقط بفعل البعض اه

(٨) **آنية الفضة** : جاءت أحاديث صحيحة فى النهى عن الشرب والأكل فى آنية الذهب والفضة ، والتوعد على ذلك بالعذاب ، منها حديث حذيفة قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ، ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا فى صحافهما — واحدتها صفحة وهى إناء يشبع الخمسة — فانها لهم فى الدنيا ، ولكم فى الآخرة — رواه الشيخان وغيرهما ، ومنها حديث أم سلمة عند الشيخين أيضاً أن النبى (ص) قال : إن الذى يشرب فى آنية الفضة إنما يُجَرْجِرُ — يصب — فى بطنه نارَ جهنم ، وفى رواية لمسلم : إن الذى يأكل أو يشرب فى إناء الذهب أو الفضة ... الخ ، من أجل ذلك ذهب الفقهاء الى تحريم الأكل والشرب فى أوانى الذهب والفضة ، لا فرق فى ذلك بين الرجال والنساء ، إنما لهن التحلى بهما تزيناً وتجملا ، وليس الشرب والأكل من واديه ، وذهب داود الى تحريم الشرب فقط ، ولعله لم يبلغه حديث تحريم الأكل ، أو لم يثبت ذلك عنده ، وقال جماعة بالكراهة دون التحريم ، وقالوا : إن الأحاديث لمجرد التزهيد ،

ورد ذلك بالوعيد عليه فى حديث أم سلمة المذكور ، وشذت طائفة ، فقالت بالاباحة مطلقاً ، والنص حجة عليهم ، وألحق جماعة من الفقهاء أنواع الاستعمال الأخرى كالتطيب والتكحل بالأكل والشرب ، ولم يسلم بذلك المحققون ، وفى حديث رواه أحمد وأبو داود : عليكم بالفضة فالعبوا بها لعباً ، وجمهور الفقهاء على منع اتخاذ الأوانى منهما بدون استعمال ، ورخصت فيه طائفة ، والفقهاء على جواز اتخاذ الأوانى من الجواهر النفيسة ، وإن كانت أعلى قيمة من الذهب والفضة ، ومنع ذلك بعضهم ، ولا تنس فى هذا الباب قاعدة « أن الأصل فى الأشياء الحل » لقوله تعالى « خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً » فلا تحريم الا بدليل ، والذى نراه فى حكمة التحريم أن ذلك مظنة الاسراف والخيلاء ، والاسراف محرم بنص القرآن « يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ، وَلاَ تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ » ولهذا نرى أن اتخاذ الجواهر النفيسة ، بل تحلى النساء بالذهب والفضة اذا جاوز حد القصد حرام بهذه الآية ، كما يحرم الاسراف فى الأكل والشرب ، فان لم يكن إسراف فلا حرمة « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ، وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ؟ قُلْ : هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ »

وخير لنا من اتخاذ الذهب والفضة أوانى أن نستثمرهما فى الأعمال الصناعية أو الزراعية ، أو نتجر بهما ، فننمى ثروتنا ، ونعز أمتنا ، ونغنيها عن أموال الأجانب التى استعبدونا بها ، وجعلونا أجراء أو عمالا لهم فى ضياعنا وأملاكنا

(٩) **التختم بالذهب** : النهى عن خاتم الذهب يدل على حرمته ، وقد ورد التصريح بالحرمة فى حديث أبى موسى أن النبى (ص) قال : أُحِلَّ الذهب والحرير للإناث من أمتى ، وحُرِّم على ذكورها — رواه أحمد والنسائى والترمذى وصححه ولكن الحديث معلول ، اذ فى سنده سعيد بن أبى هند ، عن أبى موسى ، وسعيد لم يلق أبا موسى ولم يسمع منه ، وبالحرمة على الرجال قال الجمهور ، وقال جماعة

بكراهة ذلك كراهة تنزيه ، وقد لبسه جماعة من الصحابة ، منهم سعد بن أبي وقاص ، وطلحة بن عُبَيْد الله ، وصهيب ، وحذيفة ، وجابر بن سمرة ، والبراء راوى حديثنا ، وآخرون ، ولعلهم حسبوا أن النهى للتنزيه ، وفى حديث عبدالله بن عمر أن النبى (ص) اتخذ خاتما من ذهب أو فضة ، وجعل فصه مما يلى كفه ، ونقش فيه « محمد رسول الله » فاتخذ الناس مثله ، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به ، وقال : لاألبسه أبدا ، ثم اتخذ خاتما من فضة ، فاتخذ الناس خواتيم الفضة — قال ابن عمر : فلبس الخاتم بعد النبى (ص) أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، حتى وقع من عثمان فى بئر أرِيس — بئر فى حديقة قرب مسجد قُباء بالمدينة — ومن هذا عرفت جواز التختم بالفضة

(١٠) **استعمال الحرير** : حديثنا يدل على تحريم الحرير الخالص بأنواعه ، بل على تحريم ماجمع فى نسيجه بين الحرير وغيره اذا فسرنا القَسِّىَّ بما كان مصنوعا من كَتَّان وحرير ، وقد ورد فى النهى عن لبس الحرير والجلوس عليه جملة أحاديث صحيحة ، منها حديث عمر عند الشيخين أن النبى (ص) قال : لاتلبَسوا الحرير ، فانه من لبِسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة ، ومنها حديث عبد الله بن عمر عند الشيخين وأبي داود والنسائى وابن ماجه أن عمر رأى حُلَّة من إستَبْرق تباع ، فأتى بها النبى (ص) فقال : يارسول الله ابتَع هذه ، فتجمَّل بها للعيدين والوفود ، فقال رسول الله (ص) إنما هذه لباس من لاخلاق له ، ثم لبِث عمر ماشاء الله أن يلبث ، فأرسل اليه (ص) بجبَّة ديباج ، فأتى عمرُ النبى (ص) فقال : يارسول الله قلت : إنما هذه لباس من لاخلاق له ، ثم أرسلت إلىَّ بهذه ، فقال (ص) إنى لم أرسلها اليك لتلبسها ، ولكن لتبيعها وتصيب بها حاجتك ، ومنها حديث حُذَيفة عند البخارى قال : نهانا النبى (ص) أن نشرب فى آنية الذهب والفضة ، وأن نأكل فيها ، وعن لبس الحرير والديباج ، وأن نجلس عليه

ووردت أحاديث أخرى تدل على جواز ذلك منها حديث عقبة قال : أُهْدِىَ

إلى رسول الله (ص) فَرُّوج حرير — قباء مفتوح من الخلف — فلبسه ، ثم صلى فيه ، ثم انصرف فنزعه نزعاً عنيفا شديداً كالكاره له ، ثم قال : لاينبغي هذا للمتقين ، ومنها حديث المِسْوَرِ بن مَخْرَمة أنه قدمت للنبي (ص) أقبية ، فذهب هو وأبوه للنبي (ص) لشيء منها ، فخرج النبي (ص) وعليه قباء من ديباج مزرور ، فقال : يامخرمة خبأنا لك هذا ، وجعل يريه محاسنه ، وقال : أرضى مخرمة ؟ رواها الشيخان ، ومنها ما رواه أنس أنه (ص) لبس مُسْتَقَةً — فرو طويل الكمين — من سُنْدُس — رفيع الحرير — أهداها له ملك الروم ، ثم بعث بها الى جعفر ، فلبسها ، ثم جاءه ، فقال : إني لم أعطكها لتلبسها ، قال : فما أصنع ؟ قال : أرسل بها الى أخيك النجاشي — رواه أبو داود ، ولبس الحرير أكثر من عشرين صحابيا ، منهم أنس والبراء بن عازب راوي حديثنا

من أجل هذا التعارض فى الأدلة كان تحريم لبس الحرير موضع نظر ، فحكى القاضي عياض عن جماعة إباحته ، منهم ابن عُلَيَّة ، ولكن جمهور الفقهاء على التحريم للأحاديث التى سقناها أولا ، وقالوا : إن حديث عقبة فيه « أنه لا ينبغى هذا للمتقين » فاذا كان لبسه لا يلائم المتقين فهو بالتحريم أجدر ، وقالوا فى حديث المسور وحديث أنس : إنهما من قبيل الأفعال ، فلاتقاوم الأقوال الدالة على التحريم على أنه لا نزاع أن النبي (ص) كان يلبس الحرير ، ثم كان التحريم آخر الأمرين كما يشعر بذلك حديث جابر : قال لبس النبي (ص) قباء له من ديباج أُهْدِيَ اليه ، ثم أوشك أن نزعه ، وأرسل به الى عمر بن الخطاب ، فقيل : قد أوشكتَ ما نزعته يارسول الله ، قال : نهاني عنه جبريل عليه السلام ، فجاءه عمر يبكى ، فقال : يارسول الله كرِهتَ أمرا ، وأعطيتنيه ، فمالى ؟ قال : ما أعطيتك لتلبسه ، إنما أعطيتك تبيعه ، فباعه بألفى درهم — رواه أحمد ، وروى مسلم نحوه ، وقالوا أيضاً : حديث أنس فى سنده على بن زيد بن جدعان لا يحتج بحديثه ، وقال الخطابي : يشبه أن تكون المُسْتَقة مكففة بالسندس ، وقالوا : إن ما لبسه الصحابة كان خزا ، وهو ما نسج من صوف وإبْرَيسم

هذا وقد قال محمد بن على الشوكانى فى كتابه « نيل الأوطار » يمكن أن يقال إن لبسه (ص) لقباء الديباج وتقسيمه للأقبية بين أصحابه ليس فيه ما يدل على أنه متقدم على أحاديث النهى ، كما أنه ليس فيها ما يدل على انها متأخرة عنه ، فيكون قرينة صارفة للنهى إلى الكراهة ، ويكون ذلك جمعا بين الأدلة ، ومن مقويات هذا ما تقدم أنه لبسه عشرون صحابيا ، ويبعد كل البعد أن يقدموا على ماهو محرم فى الشريعة ، ويبعد أيضا أن يسكت عنهم سائر الصحابة وهم يعلمون تحريمه ، فقد كان ينكر بعضهم على بعض ماهو أخف من هذا

ولا نعلم مخالفا فى جواز لبس الحرير للنساء إلا ابن الزبير ، فإنه حرمه عليهن محتجا بعموم الأحاديث ، ولكن تخطئه الأحاديث الكثيرة الدالة على حله للنساء كحديث على قال : أهديت للنبى (ص) حُلَّةُ سِيرَاء — التى فيها خطوط كالسيور وهى برود من الحرير أو الغالب فيها الحرير ، وفسرت بغير ذلك — فبعث بها إلىّ ، فلبستها ، فعرفت الغضب فى وجهه ، فقال : إنى لم أبعث بها إليك لتلبَسها ، إنما بعثت بها إليك لتشققها خُمُرا بين النساء — رواه الشيخان ، وقد أبيح لبس الحرير للعذر كالجرب ونحوه ، روى الشيخان وغيرهما عن أنس أن النبى (ص) رخص لعبد الرحمن ابن عَوْف والزبير فى لبس الحرير لِحِكَّة كانت بهما ، وجاء مايدل على إباحة التطريز به والتسجيف والقليل منه فى الثوب كحديث عمر أن النبى (ص) نهى عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاثة أو أربعة — رواه مسلم وأصحاب السنن

ونقول لك بعد هذا البيان الجامع انظر فى الأدلة نظرة دقة و إنصاف ، واستفت قلبك يفتك ، ولا عليك أن تستمع لوحى نفسك

الحديث ٦٧

فى إطعام الطعام واقراء السلام.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ — رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَأَبو داودَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ

اللغة : الاسلام الانقياد والخضوع أو الدخول فى السّلم ، ويطلق على مجموع ماشرعه الله من الأحكام ، وقرأ السلام ، وأقرأه قاله ، يقال : أقرىء فلاناً السلام واقْرَأ عليه السلام كأنه حين يبلِّغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده ، والمعنى الأصلى لمادة « قرأ » الجمع

الشرح : سأل سائل رسول الله (ص) عن خير خصال الاسلام ، وأكثرها نفعاً ، فأجابه بأن خيرها إطعام الطعام ، وإقراء السلام ، وقد أجاب الرسول (ص) فى مواطن أخرى بغير هذا الجواب كالذى سأله : أى الاسلام أفضل ؟ قال : من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وسبب الاختلاف فى الجواب اختلاف حال السائلين أو السامعين ، فمن يخشى منه الايذاء باليد أو اللسان أرشده الى الكف ، ومن يرجى منه النفع العام بالقول أو الفعل أرشده الى ذلك ، وإطعام الطعام يشمل بذله للمحتاج ، وتقديمه للضيف ، وإقامة الولائم ، بل يشمل باشارته معونة المسلم بماله ، أيا كان نوع المعونة ، وأيا كان المال طعاماً أو شراباً ، أو مسكنا أو لباسا ، أو نقداً ، وإقراء السلام على من عرفنا ومن لم نعرف يزيد المحبة بين المتعارفين ، ويجلب الصلة والمودة بين المتناكرين ، فلا نخص به من نعرف ، ولا بعض من نعرف تكبراً وتصنعا ، بل إقامة لشعائر الاسلام نبذله لكل مسلم ليتآلف الجميع ، وتزداد الصلة بينهم متانة ، على أنك لو منعته من لم تعرف ربما كان ممن تعرف ، فاعراضك عنه يوحشه منك . وقد تمسك بالحديث من أجاز ابتداء الكافر بالسلام ، ولا حجة فيه ، لأن السلام شعار الاسلام ، فيحمل قوله : من عرفت على المسلم ، وأما من لم تعرف فلا دلالة فيه ، بل إن عرف أنه

مسلم فذاك ، وإن لم يعرف ، فسلم احتياطا فلا حرج حتى يعرف أنه كافر ، وخص هاتين الخصلتين بالذكر لمسيس الحاجة اليهما أول الأمر ، إذ كان المسلمون فى حال بؤس وفقر ، فان المهاجرين تركوا ديارهم وأموالهم فراراً بدينهم ، والأنصار قاسموهم أموالهم ، وكانوا فى حاجة الى التعارف والتآلف ، والى ذلك أن فى ذكرهما إيماء الى الأعمال الخيرية كلها مالية كانت أو بدنية ، من أجل هذا خصتا بالذكر وفى الحديث ٣٩ ص ٩٨ بسط القول فى إطعام الجائع ، وفى الحديثين ٦٥ ، ٦٦ مباحث السلام

الحديث ٦٨

فى أدب المناجاة

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم قال: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً — فى رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ — فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ ، وَفِى رِوَايَةٍ أُخْرَى : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، أَجْلَ أَنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ وَفِى رِوَايَةٍ : يَتَنَاجَ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : المناجاة المسارّة ، وأصله أن تخلو به فى نَجْوَة من الأرض أى مكان مرتفع ، وقيل : أصله من النجاة لأنك تعاونه على ما فيه خلاصه ، وأجْلَ بمعنى من أجل ، يقال : فعلت كذا من أجلِ كذا ، وأجْلَ كذا أى بسببه ، ويجوز فى همزته الفتح والكسر ، وأصل الأجل الجناية التى تخشى عاقبتها فى الآجل ، ثم استعمل فى التعليل

الشرح : قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ، وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى

إليه تحشرون ، إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا ، وليس بضارهم شيئاً إلا بإذن الله ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون » نهانا الله جل شأنه عن التناجى بما فيه ضرر أو إضرار ، فلا نتناجى بآثام يعود ضررها أولا الى نفوسنا ، وتبعدنا من رحمة ربنا ، كالاسراف فى طعام أو شراب أو لباس ، ولا بجرائم يتطاير شررها الى الناس أولا ، ويعود منه الينا ثانياً ، كزنى وقتل ، وسرقة ونهب ، ولا بعصيان الرسول فيما أمر ، أو الخروج على ما شرع ، وأباح لنا التناجى بالأعمال الخيرية ، من نشر علم ، وتقويم خلق ، وبذل مال ، وإصلاح خصم ، وبالأمور التى تقينا الأضرار ، وتحفظنا من الغوائل ، كاعداد القوة للعدو ، واتخاذ الحصون من دونه ، وادخار المال للنوائب ، والحمية الواقية من الأمراض ، وبين أن النجوى بالأوزار من وسوسة الشيطان ليحزن بها الذين آمنوا ، إذ يسرهم البر والتقوى ، ويحزنهم اقتراف الآثام ، والتحدث بها ، والائتمار عليها ، وقد تكون كيداً لهم ، وتآمرا عليهم ، فالنجوى بالسوء محرمة مطلقا ، بين اثنين انفردا بها عن ثالث ، أو عن ثالث ورابع ، أو بين جماعة انفردوا بها عن واحد أو أكثر ، استأذنوا فيها أم لم يستأذنوا ، أما النجوى بالخير فحلال للمتناجين ، غير أن هناك أدبا يتعلق بها ، تجب رعايته بالنسبة للحاضرين ، ذلك مابينه الرسول (ص) فى هذا الحديث ، فان كان المجلس مؤلفاً من ثلاثة فلا يتسار اثنان بحديث دون الثالث لأن هذا يوحشه ويحزنه ، وقد يظن أنهما ينهشان فى عرضه ، أو يحطان من قدره ، أو يكيدان له ، فيقوم من المجلس موغر الصدر ، تساوره الظنون ، وتخالجه الريب ، فللابقاء على المودة ، والمحافظة على الألفة منعا المناجاة من دونه إلا أن يستأذناه فيأذن ، فلا حرج اذاً لأن المنع لحقه ، فيستباح باذنه ، وكذلك الحكم لو تناجى ثلاثة من دون رابع ، أو أربعة من دون خامس ، أو خمسة من دون سادس ، أو . . . الخ لتحقق علة النهى فى كل ذلك ، بل العلة هنا أشد تحققا ، فان انفراد جمع بالمناجاة من دون واحد أشد إيغارا لصدره ، وبدل أن يكون النفور من شخصين يكون من أكثر ، فالأثر أفحش ، فكان بالمنع أجدر ، وكأن الحكمة فى تخصيص

الثلاثة بالذكر أنها أول عدد يتصور فيه المعنى ، فما كان مثله فى تحقق العلة ألحق به ، وإن كان المجلس مؤلفا من أربعة فأكثر ، وكان الباقى بعد من يتناجى اثنين فأزيد جازت النجوى ، إذ يمكن الباقين التآنس والتناجى ، ويدل على ذلك قولُ الرسول (ص)« حتى تختلطوا بالناس » وعملُ ابن عمر راوى الحديث ، فانه كان اذا أراد أن يسارّ رجلا وكانوا ثلاثة دعا رابعاً ، وقال للاثنين : استريحا شيئا فانى سمعت رسول الله (ص) يقول : اذا. . . الخ ، ويؤيده أيضاً مارواه البخارى عن عبدالله قال : قسم النبى (ص) يوما قسمة ، فقال رجل من الأنصار : إن هذه لقسمة ماأريد به وجه الله ، قلت : أما والله لآتين النبى (ص) فأتيته وهو فى ملأ ، فساررته ، فغضب حتى احمر وجهه ، ثم قال : رحمةُ الله على موسى أوذى بأكثر من هذا ، فصبَر ، نعم لو كان الباقون تحزنهم المناجاة تركت لوقت آخر ، مالم تكن فى أمر مهم لاخطر فيه ، ولو تسارّ الحديث اثنان ، فقدم عليهما ثالث ، أو كان بحضرتهما ثالث لايسمع جهرهما لايقرب منهما ليتسمع حديثهما إلا باذنهما ، روى البخارى فى الأدب المفرد عن سعيد المقبرى قال : مررت على ابن عمر ، ومعه رجل يتحدث ، فقمت إليهما ، فلطم صدرى ، وقال : اذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما حتى تستأذنهما ، وذكر أن رسول الله (ص) نهى عن ذلك ، والنهى فى رواية : يتناج يدل على التحريم ، مالم يكن رضا من المنفرد ، وآية الرضا إذنه بالتناجى ، والنفى فى الرواية الأخرى بمعنى النهى

الحديث ٦٩

فى الاحتراس من النار ، وتغطية الأوانى الخ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيْلِ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكِئُوا

الأَسْقِيَةَ ، وَخمِّرُوا الطَّعَامَ والشَّرَابَ ، وفى رواية زيادة : وَأَكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ المَسَاءِ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَاراً وَخَطْفَةً — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِىِّ :

اللغة : إغلاق الباب إقفاله ، وفى رواية ، وغلّقوا ، وفى ثالثة : وأجيفوا أى أغلقوا ، والسّقاء القربة وجمعه أسقية ، وأوكأ السقاء ربطه وشده بالوكاء ، وهواسم للخيط الذى يشد به فم القربة والكيس ونحوهما ، والتخمير التغطية ، ومنه الخمر لتغطيتها العقل والخمار لستره الرأس ، والكفت الضم ، والخطف الأخذ بسرعة

الشرح : فى هذا الحديث أمرنا الرسول (ص) بخمسة أشياء ، وقد قال جماعة : إن الأمر هنا للارشاد ، إذ المقصود به تحقيق مصالح دنيوية ، ويحتمل أن يكون للندب ، ولماذا لا يكون للوجوب اذا خشى من المخالفة ضرر بالنفس أو المال ؟ فان أُمِن الضرر فلا وجوب ، فأول الخمسة إطفاء المصابيح عند الرقاد ليلا ، وقد جاء تعليل ذلك فى رواية بأن الفويسقة — الفأرة — ربما جرت الفتيلة ، فأحرقت أهل البيت ، فالانسان حينما ينام يفقد الشعور بما يجرى ، والتيقظ لما يحدث ، وما النوم إلا وفاة غبها حياة « اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ، وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ ، وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » فالاحتياط والحكمة إطفاء السُّرُج التى لا يؤمن وقوعها باحتكاك فأرة ، أو صدمة قطة ، أو عبث حيوان ، أو حركة إنسان ، أو عصفة ريح ، أو يخشى التهاب ذُبالتها ، واشتعال فتيلتها ، من هواء يلعب بها ، أو ينحبس عنها ، أو وسخ فى زيتها ، أو خلل فى آلتها ، فتتصل النار بما تجد ، فاذا الحريق يلتهم الانسان والحيوان ، والبيت والمتاع ، على حين غفلة ، فيصعب الاطفاء ، ويعظم الخسار ، فان كان انقلاب السراج مأمونا ، أو أحيط بما يمنع اتصاله بغيره لو وقع ، أو كان نادر الخطر أو عديمه كالمصابيح الكهربائية ، فلا حرج فى تركه إن كانت مصلحة ، وكذلك الحكم

فى المواقد لاتنام عنها متقدة نارها ، خصوصا اذا كان الفحم وَقودها ، فربما وقع منها على الفراش ، وربما استنفدت أكسجين الحجرة ، فمات النيام مختنقين ، وكم للمواقد والمصابيح من حوادث خطيرة نشأت من ترك الاسترشاد بهدى الرسول (ص) ، وثانيها إغلاق الأبواب ليلا ، فانه يمنع الحيوان أن يتسرب إلى الخارج ، وأهله عنه غافلون ، ويمنع السباع أن تدخل المنازل ، فتفتك بالطيور الداجنة أو الحيوان ، أو تعتدى على الانسان ، ويحول دون الشياطين والمردة ، أو يكون عقبة فى سبيلهم ، فلا يسرقون وينهبون ، ولا يعتدون ويسفكون ، واذا كان النهى عن المنكر واجبا فالحيلولة بينه وبين من رامه لازبة ، ومن الحيلولة أن تسد عليه الطريق ، وتجيف دونه الباب ، وثالثها ورابعها إيكاء الأسقية التى فيها الماء ، وتغطية الأوعية التى فيها الأطعمة والأشربة ، فان ذلك وقاية لها من الجراثيم المنتشرة ، وصيانة لها من الأتربة والأشياء القذرة ، ومنع للهوام والحشرات عنها وللطيور أن تلوثها ، وللحيوان أن يلغ فيها ، فتبقى سليمة مما يفسدها ، فيطعمها المرء هنيئا ، ويشربها مريئاً ، وخامسها كفت الصبيان اذا ماجن الليل ، وإيواؤهم إلى المنازل ، والرجوع بهم إلى المضاجع ، فان ذلك يُطَمْئِنُ أهليهم ، ويحول دون ضلالهم فى ظلام الليل ، ويمنع غشيانهم لمجالس الفجار ، التى تنفق بالليل ، تسترا بجلبابه الحالك ، وارتيادا لأهل الريب والفساد ، والليل كثير المخاطر ، والصبيان طائشة العقول ، لا يحسنون الاحتراس ، ولا يأخذون الحذر ، فربما صدمتهم عقبة ، أو سقطوا فى حفرة ، أو دهمتهم عربة ، أو فجأتهم قاطرة ، أو لسعتهم عقربة ، أو آذاهم شيطان ، فكانت الحكمة أن يأرزوا إلى بيوتهم ، ويمرحوا فى رعاية آبائهم وأمهاتهم ، أو يناموا تحت ستارهم ، أما الجن أو الشياطين — كما جاء فى رواية — الذين ينتشرون بالليل ، ويخشى منهم على الصبيان اذا بقوا فى الخلاء ، فهم عالم يروننا ولا نراهم « إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » ومردة الجن هم الشياطين كما أن من الانس شياطين كما صرح بذلك

القرآن ، ولا مانع من أن تمتد يدهم بالايذاء إلى الصبيان الذين لاتحوطهم رعاية الآباء والأمهات ، كما تمتد أيدى الشياطين منا إلى أبنائنا بالشتم والضرب ، واللطم والخطف ، والله بكل شيء محيط « وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً »

ومن غريب الاستنباط أو عجيبه ماقال بعض الفقهاء : إن الحديث يدل على مشروعية وضع اليد على الفم عند التثاؤب لدخوله فى عموم الأبواب مجازاً ؟ ؟

الحديث ٧٠

فى الغنى الحقيقى

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، ولَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا

اللغة : الغنى يقال لعدم الحاجة مطلقا ، وليس ذلك إلا لله وحده ، فهو الغنى عن عباده ، وهم الفقراء اليه « واللهُ الغنىُّ وأنتمُ الفقراءُ » ويقال لقلة الحاجات ، كما يقال لكثرة القَنيات ، والعَرَض ماينتفع به من متاع الدنيا وحُطامها ، وأما العَرْض فهو ما كان من المال غير نقد ، وجمعه عروض

الشرح : الغنىُّ فى عرف الناس من كثر ماله ، وعظمت ثروته ، من ضياع واسعة ، وجنات ناضرة ، وعمارات شاهقة ، وقناطير مقنطرة من الذهب والفضة ، وخيل مسوّمة ، وأنعام راعية ، وعروض نامية ، وقد بين الرسول (ص) أن الغنى ليس بسعة الثروة ، ووَفارة المال ، وكثرة المتاع ، ولكن الغنى غنى النفس ، فمن استغنى بما فى يده عما فى أيدى الناس ، ولم تُشرِف نفسه عليه ، ولم تتطلع اليه ، فهو الغنىّ الجدير بلقب الغنى ، وإن كان فى المال قلا ، إذ رضاه بالقِسْم وعفته وزهده وقناعته ، جعلته فى درجة من الغنى ، دونها بطبقات أهلُ الثراء الذين

حرموا الرضا والزهادة ، بل أولئك ليسوا من الغنى فى شىء ، وإن غنىّ النفس مطمئن القلب ، هادئ البال ، لا يُلحف فى سؤال ، ولا يحرص على مال ، ولا تذهب نفسه حسرة ، اذا فاتته صفقة ، أو ضاعت عليه فرصة ، بل ما جاءه رضى به وقنـع ، وأنفق منه على نفسه وأهله ، وبر الناس بعفوه وفضله ، وهو فى الناس ملك مبجل ، وأمير موقر ، وعظيم معزز ، اذ لم يُنزِل بهم حاجته ، ولم يملك الحرص عليه مُنته ، والحاجة مذلة ، والحرص معرة ، فان كان الى غنى النفس غنى المال ، فتلك الدرجة العليا ، والعزة القعساء ، أما من كثر ماله ، وتشعبت أملاكه ، وقلبه موزع بين ضيعته وعمارته ، وذهبه وفضته ، وفرسه و بقرته ، ليس لهم إلا جمع المال ، يحرص عليه أشد الحرص ، و يتميز غيظاً اذا فاته القرش ، و يتمنى كل ما فى أيدى الناس الى ما فى يده ، بل يحسدهم على ما رزقوا من نعمة ، يخشى عدوى الفقر أن مدت يده الى فقير بدرهم ، و يحسب الجائحة أن يتبرع لعمل خيرى بيسير من وفره ، لم يُبْقِ من وقته ما يمتع فيه نفسه بثروته ، أو يقوم بواجبه لولده وزوجته ، وقرابته وعشيرته — ذلك هو الفقير حقا ، المحروم صدقا

ومن ينفق الساعاتِ فى جمع ماله مخافةَ فقرٍ فالذى فعل الفقرُ

وهل يكون غنيا مَنْ نفسه لما فى أيدى الناس متطلعة ، وليست بما فى يدها راضية قانعة ؟ هل يكون غنيا من هدّ الحرص من قوته ، وأعل من صحته ، ومنعه التكالب أن يروى نفسه من منهل العلم ، و يغذيها بلبان الحكمة ؟

هل يكون غنيا من تبغى نفسه طعاما شهيا ، أو ثمرا جنيا ، أو لباسا رفيعا ، فيأبى عليه حبه للمال ، وشغفه بكنزه ، إجابتها الى طلبتها ، وتحقيق رغبتها ؟ هل يكون غنيا من أولاده فى بؤس ، وأهله فى ضنك ، يعيشون فى أحضان الثروة ، ولكن من التمتع بها محرومون ؟ ذلك بلاريب فقير ، وإن عده الناس غنيا ، وذلك المعْدِم وإن حسبه الناس ثريًّا ، وذلك اللئيم البغيض ، والبائس الفقير ، الذى جعل الله المال فى يده ألمًا له وعذابا ، ونكالا وعقابا « أَيَحْسَبُونَ أَنَّ مَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى الْخَيْرَاتِ ، بَلْ لَا يَشْعُرُونَ » ؛ « وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ

لُمَزَةٍ ، الَّذِى جمعَ مَالاً وَعَدَّدَهُ ، يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ كَلاَّ لَيُنْبَذَنَّ فِى الحُطَمَةِ » « أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ المَقَابِرَ ، كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ »

واعلم أن السبيل الى غنى النفس الرضا بما قدر الله وأعطى ، والثقة بأن ماعنده خير وأبقى ، وأن المال فى يد الشره البخيل فقر ومذلة ، وفى يد القانع الكريم غنى ومعزة « ومَا أموالُكُمْ ولا أوْلاَدُكُمْ بالتى تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إلاَّ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ، فأولئكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا ، وهُمْ فى الغُرُفَاتِ آمِنُونَ »

الحديث ٧١

فى الاعتدال ، ومداومة الأعمال

عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنهَا أَنهَا كَانَتْ تَقُولَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَدِّدُوا ، وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا ، فإنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَداً عملُهُ ، قَالُوا : وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : وَلاَ أَنَا ، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِى اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ ، واعْلَمُوا أَنَّ أَحبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ ومسلمٌ وَالنسائىُّ

فى الحديث أمرٌ بثلاثة أشياء : بالتسديد ، والمقاربة ، والابشار ، وإخبارٌ بأمرين ، أولها أن دخول الجنة ليس بالعمل ، بل بفضل الله ورحمته ، والثانى أن أحب الأعمال الى الله أدومها وإن قل

(١) التسديد فى الأمور طلب السداد فيها ، وهو القصد والعدل ، أى ما بين الافراط والتفريط ، وفسر السداد بالصواب وهو مقارب للقصد ، لأن التقصير فى المطلوب أو المغالاة فيه تخرجه عن الصواب ، والقصد فى الأمور ما كان عليه محمد (ص) وصحبه ، فى تطهرهم ، وصلاتهم ، وصيامهم ، وصدقاتهم ، وأخلاقهم .. الخ

(٢) والمقاربة عدم الافراط فى العبادة لأن إجهادالنفس فيها يفضى الى الملال، فيؤدى إلى تركها ، فيكون من الافراط فيها التفريط والتقصير ، فالمطلوب منا فى الأعمال المقاربة لا المبالغة

وفى حديث جابر : إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق ، ولا تبغضوا إلى أنفسكم عبادة الله ، فان الْمُنْبَتَّ لا أرضاً قطع، ولا ظهراً أبقى

(٣) والابشار كالتبشير الاخبار بما يسر ويظهر أثره على بشرة الانسان — ظاهر جلده — فالرسول (ص) يأمرنا بادخال السرور على نفوسنا ، من فرط رحمة الله بنا نحن المؤمنين العاملين ، فلا نيأس من رَوْح الله ما دمنا عند حدوده التى رسمها ، لا نعصى له أمراً ، ولا نخالف له نهيا

(٤) تَغَمَّدَه بالرحمة عمه بها وألبسه إياها حتى كانت له كالغمد للسيف ، يبين الرسول (ص) أن العمل لا يدخل عامله الجنة ، ولو كان الرسول نفسه، إلا إذا شملته رحمة الله ، وهذا ينافى آيات القرآن الكثيرة التى تدل على أن دخول الجنة وإرثها إنما هو بالعمل الصالح — مع الايمان — كقوله « وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِى أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » وقوله « ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » وقد أجاب العلماء عن هذا التعارض بأجوبة كثيرة، منها أن التوفيق للعمل من رحمة الله ، ولولا رحمته ما كان إيمان ولا عمل صالح ، فالسبب الأصلى لدخول الجنة الرحمة ، والعمل المترتب عليه الدخول أثرها ، ومنها أن أعمال الطاعات كانت فى زمن يسير ، والثواب لا ينفد ، فالانعام الذى لا ينفد فى جزاء ما ينفد بالفضل لا بالأعمال ، وأقول : إن العمل فى نفسه لا يتسبب عنه الدخول لولا أن الله جعله كذلك فى حكمه وشرعه ، وجعلُه سببا إنما هو بفضله ورحمته ، ولو شاء لم يجعله سببا ولكن جعله كذلك فى كتبه ، وعلى ألسنة رسله ، فلا سبيل الى الجنة إلا من طريقه ، فلا تدعه وتطمع فى رحمة الله ، فان رحمته كتبها للذين يتقون ، ويؤتون الزكاة ، والذين هم بآياته يؤمنون ، الذين يتبعون الرسول النبى الأمى ، فان راقتك هذه الأجوبة فخذها ، وإن وفقت لخير منها فهاته ، وإن لم تر سبيلا لدفع التعارض

بين الآيات والحديث فالقرآن أولى بالتقدمة

(٥) الأعمال الطيبة كثيرة ، كالصلاة ، والصدقات ، والصيام ، وقراءة القرآن والانتصار للمظلومين ، ونشر العلم بين الطالبين ، والجد فى خير الناس ، والأعمال الطيبة من شأنها تغذية الايمان وتقويته ، وإعلاء النفوس وإكبارها ، والقصد فى العمل سبيل إدامته والمواظبة عليه ، فبين الرسول (ص) أن أحب الأعمال إلى الله وأولاها بالقبول والثواب ما داوم عليه صاحبه وإن قل ، لأن المداومة فيها تغذية الايمان فى كل وقت ، فلا تذبل شجرته ، وفيها ترقية دائبة للنفوس ، فهى دائما صاعدة فى دَرَج الكمال ، ولا كذلك الاجهاد الذى يقعد بالانسان عن العمل ، فتذوِى شجرة الايمان ، وتضعف نفسه عن مكافحة الشدائد ، ويشطب اسمه من ديوان العاملين المجاهدين ، ويقيد فى سجل الكسالى العاطلين ، وقد أخبرت عائشة رضى الله عنها بأن عمل الرسول (ص) كان دِيمَةً أى دائما لأن الديمة فى الأصل المطر المستمر مع سكون ، بلا رعد ولا برق ، والمراد بالدوام الدوام العرفى وهو الاتيان بما يطلق عليه اسم المداومة عرفاً ، لا شمول الأزمنة إذ هذا غير مقدور عليه

الحديث ٧٢

فى حق الله على العباد ، وحقهم عليه

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَما أَنَا رَدِيفُ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنِى وَبَيْنَهُ إِلاَّ آخِرَةُ الرَّحْلِ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ : قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ ،

قَالَ : هَلْ تَدْرِى ما حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ ؟ قُلْتُ : اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ : حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، ولا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : هَلْ تَدْرِى مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فعلوهُ ؟ قُلْتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ — رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحمدُ وَغَيْرُهُمْ

اللغة : الرديف والرِّدف الذى يركب خلفك ، ويقال الردف أيضا للكفل والعَجُز ، وأردفه أركبه خلفه ، وكل شىء يتبع شيئاً فهو ردفه ، والترادف التتابع ، والرحل مايوضع على ظهر البعير كالسرج للفرس ، وآخرته العود الذى يجعل خلف الراكب يستند اليه ، ولبيك مأخوذ من اللَّب وهو الإجابة ، والتثنية فيه للتكرير والتكثير أى إجابة لك بعد إجابة ، ولم يستعمل إلا عَلَى لفظ التثنية ، وقيل: إنه من التلبية وهى إجابة المنادى من لبَّ بالمكان وألبَّ اذا أقام به ، وألبَّ على كذا اذا لم يفارقه ، وهو منصوب على المصدر بعامل لايظهر كأنك قلت : أُلِبُّ إلبابا بعد إلباب ، وقيل : معناه اتجاهى وقصدى اليك ، من قولهم : دارى تلبُّ دارك أى تواجهها ، وقيل : معناه إخلاصى لك من قولهم : حَسَبٌ لُباب اذا كان خالصا محضا ، ومنه لُب الطعام ولُبابه ، وسعديك معناه : ساعدْتُ طاعتك مساعدة بعد مساعدة ، وإسعاداً بعد إسعاد ، والتثنية فيه والاعراب مثلهما فى لبيك ، والحق الشىء الثابت المتحقق ، فما للانسان على غيره إن كان ثابتا لاتردد فيه يسمى حقاً ، والله حق ، والصدق حق ، والعبادة الطاعة مع خضوع ، أو هى غاية الخضوع

الشرح : كان معاذ بن جبل الشاب العابد ، الأمَّة القانت ، الشهم المجاهد الذى حضر الغزوات كلها — راكباً فى سفر خلف الرسول (ص) على دابته ، لايفصله منه إلا آخرة الرحل ، التى كان يسند اليها الرسول (ص) ظهره ، وكان

إردافه له تواضعاً منه (ص) وإكراما للشباب المجاهد، فقال: يامعاذ، قال: إجابة لك يارسول الله بعد إجابة، وطاعة لك بعد طاعة، فتركه الرسول (ص) دون أن يحدثه، وبعد أن سار ساعة قال: يامعاذ، قال: اتجاها اليك يارسول الله بعد اتجاه، وإسعاداً بعد إسعاد، فتركه الرسول (ص) أيضا بدون محادثة، وبعد أن سار فترة قال يامعاذ بن جبل، قال: إخلاصا لك يارسول الله بعد إخلاص، ومساعدة غِبَّ مساعدة، فتلك نداءات ثلاث نبهت معاذا الى العناية بما يلقى، وصرف الذهن اليه، وإرهاف الاذن له، وإيقاظ الحافظة لضبطه ووعيه، وعرفته أنه نبأ عظيم، وحديث خطير، ثم قال له: هل تدرى يامعاذ ماحق الله على عباده وما الذى يجب عليهم أن يحققوه شكراً له، ولم يستفهم الرسول (ص) منه استجواباً له، ولكن زيادة فى تنبيهه الى مايلقى عليه، وتشويقاً اليه، وقد ردَّ معاذ علم ذلك الى الله الذى أحاط بكل شىء علماً، والى الرسول (ص) الذى يبلغ عن الله وحيه وهذا من معاذ كمال أدب: وقف عند حده، ولم يقفُ ماليس له به علم، وقد بين له الرسول (ص) أن حق الله على عباده أن يعبدوه ولايشركوا به شيئاً: كلمة جامعة لم تترك من الدين صغيرة ولا كبيرة، فعبادته الخضوع له والتذلل، وذلك بطاعته فيما أمر ونهى، فنؤمن برسوله، ونصدق بكتابه، ونقيم الصلاة، ونؤتى الزكاة، ونهذب نفوسنا، ونُصح أجسامنا بالصيانة، ونحج البيت الحرام ما استطعنا الى ذلك سبيلا، ونحسن عشرة الناس، ونصدق فى معاملتهم، ونخالقهم بخلق حسن، ونقف عند ماشرع الله، لانتعدى حدوده، ولا نتجاوز رسومه، ونجانب كل مانهى عنه من الخبائث مما هو اعتداء على النفس، أو المال أو العرض، وإضرار بالخلق، وأساس ذلك علم بكتاب الله، وبما احتواه، وهذا بتلاوته وتدبره، ودراسته وتفهمه أما توحيده وعدم الاشراك به فأن نعتقد أنه وحده صاحب الخلق والأمر، وأن مَن دونه لايملك ضرا ولا نفعا إلا ما شاء الله، سواء أكان ملَـكا مقربا، أو نبياً مرسلا، أو ولياً عابداً، ومن توحيده أن تكون الأعمال خالصة لوجهه، لايشوبها خداع ولا رياء، ولا تدليس ونفاق، وألا ندعو معه غيره، أو نقدم اليه القرابين

أو نسوق النذور ، أو نتخذه وسيلة اليه ، فان كل ذلك شرك ينافي مقام التوحيد ثم سأل رسول الله (ص) معاذا عن حق العباد على الله ، وما وعدهم به ، وكتبه لهم على نفسه ، اذا هم عبدوه حق عبادته ، وأخلصوا له الدين ، وأسلموا الوجوه ، وعمروا القلوب بتوحيده ، وطهروها من دنس الإشراك ، فقال له مثل مقالته الأولى: الله ورسوله أعلم ، فقال له الرسول (ص) : حق العباد على الله ألا يعذبهم ، وكيف يعذب من توفر على طاعته ، وكان عبده السميع ، تقرع أذنه آى الوحى فاذا به قد مثلها فى عمله ، وأظهرها فى خلقه ، ويسمع هدى الرسول (ص) فاذا به قد اتخذه إماما وقدوة ، وهاديا وأسوة ، كيف يعذب ذا النفس العالية ، الطاهرة النقية ، التى لايرى فيها إلا بياض التوحيد ونوره ، ليس بها نكتة من دنس أو شرك ، بل كيف لا يسبغ نعمته ، ويدخل جنته عباده المقربين ، وجنده المخلصين ، وهو البر الرحيم ، وأكرم الأكرمين « وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى » .

الحديث ٧٣

فى نذر الطاعة ، ونذر المعصية

عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : منْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ — رواهُ البخارى وأبو داودَ والترمذيُّ والنسائيُّ وابْنُ مَاجهْ

النذر أن توجب على نفسك ماليس بواجب لحدوث أمر ، كأن تنذر صدقة أو اعتكافا ، أو تهجدا اذا رزقت ولداً ، أو بلغت أملا ، وفى هذا الحديث أمر الرسول (ص) من نذر طاعة الله أن يطيعه ، ونهى من نذر معصيته أن يعصيه ، فنذر الطاعة يجب الوفاء به ، قال تعالى « وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ » ونذر المعصية يحرم

الوفاء به ، إذ لا بر فى معصية الخالق ، فمن نذر إرشاد الجاهلين ، أو إنقاذ المظلومين أو مساعدة البائسين ، أو زيارة الأقربين ، أو الجهاد فى سبيل الله ، ونشر دينه ، ومطاردة أعدائه وجب عليه الوفاء بما نذر ، ومن نذر النكاية بعدوه ، باراقة دمه أو اغتصاب ماله ، أو نذر الانضمام لحزب مبطل ، أو انتخاب شخص مجرم ، أو شرب خمر ، أو لعب ميسر ، أو إقامة ليلة ساهرة ، تنتهك فيها الحرمات ، ويعصى الاله حرم عليه الوفاء ، والطاعة تشمل الواجبات كالصلاة المكتوبة ، والزكاة المفروضة ، وصيام رمضان ، والحج الواجب ،والنفقة على الزوجة والولد ، وتشمل المندوبات كصلاة النافلة ، والصدقة الجارية ، والصيام المستحب ، وحج التطوع ، فالواجبات اذا كانت عينية لاينعقد نذرها لأنها واجبة بدون إيجاب العبد ، بل لاتدخل تحت عنوان النذر لأنه إيجاب ماليس بواجب ، وهذه واجبة ، أما الواجب على الكفاية كالجهاد ورد السلام ، والمندوب فينعقد نذره ، ويجب الوفاء به ، وأما نذر المباح كلبس الثوب وركوب الدابة والتروض فقد استدل لصحته بحديث عائشة « لانذر فى معصية ، وكفارته كفارة يمين » — رواه أصحاب السنن، وجمهرة المحدثين على تضعيفه — فلما نفى نذر المعصية أفاد صحة ماعداه ، وبحديث بُرَيدة عند أحمد والترمذى أن امرأة قالت : يارسول الله إنى نذرت أن أضرب على رأسك بالدُّف ، فقال لها : أوف بنذرك ، وكان ذلك وقت خروجه فى غزوة ، فنذرت الضرب بالدف إن رده الله تعالى سالما ، وقال مالك والشافعى : لاينعقد نذر المباح واستدلا بحديث ابن عباس قال : بينا النبى (ص) يخطب إذ هو برجل قائم ، فسأل عنه ، فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم فى الشمس ، ولا يقعد ، ولايستظل ولايتكلم ، وأن يصوم ، فقال النبى (ص) مروه فليتكلم وليستظل ، وليقعد ، وليتم صومه — رواه البخارى وأبو داود وابن ماجه ، فأمره بفعل الطاعة ، وأسقط عنه المباح ، وأصرح من هذا مارواه أحمد وأبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبى (ص) قال : لانذر إلا فيما ابتُغِىَ به وجه الله — فى سند هذا الحديث عند أحمد عبد الله بن نافع المدنى وهو ضعيف — وأجابا عن حديث

عائشة بضعفه ، وعن حديث بريدة بأنه لامانع من أن يكون من قسم المباح مايصير مندوبا اذا قصد به القربة كالنوم فى القائلة للتقوّى به على قيام الليل ، والسّحور للتقوّى على صيام النهار ، فيجوز أن يكون إظهار الفرح بعود النبي (ص) سالما معنى مقصودا يثاب عليه ، فيكون مندوبا ، وقد اختلف الفقهاء فى نذر المعصية هل تجب فيه كفارة أولا تجب ؟ فقال بوجوبها الثورى وإسحاق وأبوحنيفة وأصحابه وأحمد وبعض الشافعية ، وهو مروى عن ابن مسعود وابن عباس وجابر وعمران بن حُصَين ، وسُمرة بن جندب ، وقال بعدم الوجوب مالك والشافعى والجمهور ، وهو رواية عن أحمد ، واستدل الأولون بحديث عائشة السابق «لانذر فى معصية ، وكفارته كفارة يمين » وبحديث ابن عباس أن النبى (ص) قال : من نذر نذراً فى معصية فكفارته كفارة يمين — رواه أبوداود، وبحديث عقبة بن عامر قال : قال رسول الله (ص) كفارة النذر كفارة يمين — رواه مسلم وأحمد ، فعمومه يشمل نذر المعصية ، وبأن النذر يمين ، ومن حلف على فعل معصية لزمته الكفارة فكذلك اذا نذرها ، والدليل على أنه يمين حديث ابن عباس قال : جاءت امرأة الى النبى (ص) فقالت : يارسول الله إن أختي نذرت أن تحج ماشية ، فقال : إن الله لا يصنع بشقاء أختكِ شيئا ، لتخرجْ راكبةً ، ولتكفر عن يمينها — رواه أحمد وأبو داود ، واستدل الجمهور بأنه نذر غير منعقد ، فلا يوجب شيئا كاليمين غير المنعقدة ، بل لا يسمى نذرا لأن النذر التزام الطاعة ، وهذا التزام معصية ، وبالأحاديث التى أبطلت نذر المعصية ولم تذكر فيه كفارة ، كحديثنا ، وحديث مسلم « لانذر فى معصية الله، ولا فيما لايملك العبد » وأجابوا عن أدلة الأولين بضعف حديث عائشة ، وبأن الأصح فى حديث ابن عباس أنه موقوف عليه ، وأما حديث عقبة ففيه زيادة تمنع العموم ، إذ رواه الترمذى بلفظ « كفارة النذر إذا لم يُسَمَّ كفارة يمين » ورواه ابن ماجه بلفظ « من نذر نذراً لم يسمه الخ » فكفارة اليمين فى النذر المبهم ، كأن يقول : لله على نذر ، ولا يزيد ، ولا يعلم خلاف فى ذلك الا عن الشافعى فانه قال : لا ينعقد النذر المبهم ولا كفارة فيه ، والحديث

حجة عليه ، وبماذا يجيب الجمهور عن كون النذر يميناً ؟ أيقولون : نذر المعصية يمين غير منعقدة ؟

وبهذا عرفت حكم نذر الطاعة ، ونذر الواجب ، ونذر المعصية ، ونذر المباح والنذر المبهم ، وبقى نوعان ، هما نذر اللّجاج والغضب ، ونذر المستحيل ، فالأول ما أُخرج مُخْرَجَ اليمين بأن يراد به الحث على فعل شيء ، أو المنع منه ، من غير أن يقصد به النذر والقربة ، كالذى يقول فى حال الغضب لخصمه : إن لم أرفع عليك قضية فدارى صدقة ، أو يقول : إن عاشرتُ فلاناً فعلى مائة جنيه للجمعية الخيرية الاسلامية ، يريد بالأول حث نفسه على رفع القضية ، وبالثانى الامتناع من معاشرته ، وهذا حكمه حكم اليمين ، فإن رفع القضية ، أوترك العشرة فلا شىء عليه ، وإن لم يرفع أو عاشر لزمته كفارة يمين ، وهو مخير بين الأمرين ، وهذا رأى الجمهور ، وقال أبو حنيفة ومالك : يلزمه الوفاء بنذره ، أما نذر المستحيل كصوم الأمس فلا ينعقد ، لأنه لا يتصور الوفاء به ، ولا يوجب شيئا ، كما لو حلف على فعله ، فانه لا تلزمه كفارة ، فالنذر من باب أولى

الحديث ٧٤

فى أخذ الأيسر ، وترك الانتقام للنفس

عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : مَاخُيِّرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلاَّ أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَالَمْ يَكُنْ إِثْماً ، فَإِنْ كَانَ إِثْماً كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسلَّمَ لِنَفْسِهِ فِى شَىْءٍ قَطُّ إِلاَّ أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ ، فَيَنْتَقِمَ بِهَا لِلهِ

رواهُ البخارىُّ ومُسْلِمٌ

اللغة : الانتقام المبالغة فى العقوبة، مأخوذ من نقم ينقم — كضرب وعلم — إذا بلغت به الكراهة حد السخط ، والنقمة العقوبة ، والحرُمة ماوجب القيام به من حقوق الله وحرم التفريط فيه ، وتقال لما لايحل فعله، وانتهاكها تناولها بما لايحل

الشرح : للرسول (ص) الأدب الكريم ، والخلق العظيم ، وفى هذا الحديث تقص علينا عائشة الصدِّيقة زوج الرسول (ص) وأكرم نسائه عليه ، ومن أعلمهن بآدابه ـ خلقين من أخلاقه العالية ، هما اختيار الأسهل الأيسر ، مالم يكن محرما ، وعدم الانتقام لنفسه ، مالم تُغْشَ محارم الله ، فينتقم لله ، فمثلا خيره ربه بين الافطار والصيام فى السفر أو المرض ، فاختار الأيسر ، وخيره بين مقابلة السيئة بمثلها والعفو ، فاختار العفو ، وخيره فيمن تحاكموا اليه غير مخاصين فى الحكم بينهم أو الاعراض عنهم ، فاختار ما رآه أسهل ، وخيره بين أن يقوم نصف الليل أو ثلثه ، أو يزيد على النصف ، فكان يختار مايراه أيسر على نفسه ، وخيره بين أن يفتح له كنوز الأرض ، أو يجعل رزقه الكفاف ، فاختار الكفاف ليتفرغ لعبادة ربه ، والدعوة إلى دينه ، وكذلك إذا خيره أهل بيته بين أمرين اختار أيسرهما ، فاذا خيروه بين طعامين اختار أدناهما كلفة ، وإذا استشار أصحابه فى أى الطرق يسلك فى سفرة أو غزوة ، وفى أى الأماكن ينزل ، أو فى أى البقاع تكون المعركة ، فأشاروا بأمرين اختار الأيسر منهما ، وهكذا دأبه ، مالم يكن أحد الأمرين معصية ، فانه يكون أبعد الناس منه ، وكيف لاتنفر نفسه الطيبة الطاهرة مما يخدش طاعته لربه ، وحرصه على شرعه ، ولن يخيره بين طيب وخبيث ، كماء وخمر إلا جاهل بالدين ، أو منافق ، أو كافر لايعلم أحكام الشريعة ، ذلك الخلق الأول ، أما الخلق الثانى فكان (ص) لايناله أمر يمضه ، من جفاة الأعراب ، أو من ضعفة الايمان ، أو من أعدائه ، فينتقم لنفسه ، فالأعرابى الذى جفا عليه فى صوته ، والآخر الذى جبذه من ردائه حتى أثر فى كتفه ، وذلك الذى اتهمه بالظلم فى القسمة ، وذلك الذى أخذ منه سيفه على غرة ، وأراد الفتك به ، فسقط

من يده ، وتناوله الرسول (ص) كل أولئك وأمثالهم صفح عنهم الرسول (ص) وهذا مالم يكن فى الايذاء له انتهاك لحرمة من حرمات الله ، واعتداء على شرعه ، فانه ينتقم لله ، انتصاراً لدينه ، وقياما بواجب النهى عن المنكر، ولذلك أقام حد القذف ثمانين جلدة على من رمى زوجه البتول بالافك ، وآذاه فى أهل بيته ، وأهدر دماء جماعة من المشركين لما فتح مكة ممن كانوا يؤذونه لأنهم كثيراً ما انتهكوا حرمات الله « ولاَ تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ اللهِ إنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ »

والحديث يحثنا على أخذ اليسر ، والرغبة عن العسر ، ويدعونا إلى الأخذ بالرخص إن كانت على النفس أسهل ، والعفو عن المسيئين إلا أن ينتهكوا حرمات هذا الدين ، ويندبنا إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وألا تأخذنا فى ذلك هوادة

الحديث ٧٥

فى تقاتل المسلمين وعقوبته

عَنْ أبى بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّقَفِىِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِى النَّارِ ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ : إنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ ـ رَوَاهُ الشيخانِ وَأَبو داود وَالنَّسَائِىُّ

اللغة : البال الحال التى يهتم بها ، يقال : ما باليت بكذا بالة أى ما اهتممت به ، ويطلق على الخاطر ، وعلى القلب ، والحرص فرْط الشره ، وفرط الارادة

الشرح : القتل العدوان إثم كبير ، وجرْم عظيم ، توعد الله عليه بالعذاب

الشديد فى قوله « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتعمِّداً فجزاؤه جَهَنَّمُ خالِداً فيها ، وغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ ، ولَعَنَهُ ، وأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً » وما كانت يد المؤمن الذى ملأ الايمان قلبه لتمتد إلى أخيه بسفك دمه ، و إزهاق حياته « وَمَا كانَ لِمُؤْمِنٍ أنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إلاَّ خَطَأً » وقد بين الرسول (ص) فى هـذا الحديث أنه إذا تلاقى مسلمان بسيفيهما ، أو بندقيتهما ، أو مسدسيهما ، أو مدْيتيهما ، أو نبُّوتيهما ، أو غيرهما من آلات القتل — فذكر السيف على سبيل التمثيل — وأعمل كل منهما ما فى يده للقضاء على صاحبه ، والايداء بحياته فالقاتل والمقتول فى النار ، فسأل أبو بكرة رسول الله (ص) قائلا : هذا القاتل الذى أودى بحياة صاحبه يستحق النار كما نطق بذلك القرآن ، ولـكن ماشأن القتيل الذى أريق دمه ، حتى يكون مع قاتله فى النار ؟ فقال (ص) إنه كان حريصاً على قتل صاحبه ، وشارعاً فيه ، ومتلبساً بأسبابه المباشرة ، ولولا أن ضربة صاحبه عجَّلت بحياته، وجندلته مضرجا بدمائه لـكان هو السافك ، وقرينه القتيل ، فـكل منهما باء بأثمه ، واستوجب النار بجرمه

فان رفعت سيفك بحق على من رفعه عليك عدواناً وظلماً ، أو حسداً و بغياً ، فلا حرج عليك ولا ملامة ، ولن تمسك النار ، بل ربما كنت مأجوراً إذا قضيت به على المجرمين السفاكين ، فاذا قام نزاع بين طائفتين من المسلمين، حتى اشتعلت نار الحرب بينهما ، وعملنا ما نستطيع للقضاء على الخصومة ، و إحلال السلم محل الحرب ، فأبتا أو أبت إحداهما وجب علينا الانضمام للمحقة ، وقتال الباغية، و إشهار سيوفنا على سيوفها حتى نفلها ، ونذهب بشوكتها ، وتفىء إلى أمر الله « وَإنْ طَائِفَتَانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ، فَإنْ بَغَتْ إحْدَاهُما عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِى تَبْغِى حَتَّى تَفِيءَ إلَى أَمْرِ اللهِ ، فَإنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُما بِالعَدْلِ وَأَقْسِطُوا، إنَّ اللهَ يُحِبُّ المُقْسِطِينَ ، إنَّمَا المُؤْمِنُونَ إخْوَةٌ، فأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » و إذا أرادك باغ على نفسك ، أو مالك أو عرضك

فدافعته بسيفك فلست للنار بأهل ، إذا كنت لاتستطيع دفعه إلا بالسيف ، ولكن استعمله بنية الدفاع لا بنية القتل ، فان قضت عليه ضربة الدفاع فعلى شر قضيت ، وإن أصابتك ضربة ففي سبيل الله قتلت ، وفي سجل الشهداء كتبت ، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة « أنه جاء رجل إلى النبي (ص) فقال : يارسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي ؟ قال : فلا تعطه ، قال : فان قاتلني ؟ قال : فاقتله ، قال : فان قتلني ؟ قال : فأنت شهيد ، قال : أرأيت إن قتلته ؟ قال : فهو في النار » ، وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود والترمذي وصححه « مَن قُتِلَ دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قُتِلَ دون أهله فهو شهيد »

وظاهر الحديث أن درجة القاتل والقتيل في العذاب بالنار سواء ، لأن كلاً منهما بذل منتهى جهده لقتل صاحبه ، غاية الأمر أن ضربة أحدهما نفذت قبل الأخرى ، وقيل : بل درجتهما مختلفة ، فالقاتل يعذب على القتال والقتل ، والقتيل يعذب على القتال فقط ، فعذاب القاتل أطول أو أشد

وقد اختلف العلماء سلفا وخلفا في القاتل إذا تاب أتنفع توبته ، فتدرأ عنه العذاب أم لا تنفع ؟ قال جماعة بالثاني منهم ابن عباس وزيد بن ثابت ، مستدلين بقوله تعالى في سورة النساء « ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم . . . الخ » وقال كثيرون بالنفع لقوله تعالى في صفة عباد الرحمن « وَلاَ يَقْتُلُونَ النفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أثاماً ، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً . إلاَّ مَنْ تَابَ ، وَآمَنَ ، وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سيئاتهم حَسَنَاتٍ ، وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً » وقالوا : إن هذا الاستثناء مراعى في آية النساء ، وكذلك اختلفوا في القصاص ، فمن قائل : إنه لا يدفع الاثم مستدلا بقوله تعالى «وَلَكُم فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ » فانه يفيد أن القصاص لمصلحة الناس فحسب ، وذلك يردع بعضهم عن بعض ، أما القتيل المظلوم فلا يزال

حقه باقيا يأخذه يوم القيامة ، ومن قائل : إنه يدفع الأثم لأن جزاء السيئة سيئة مثلها ، ولقوله (ص) فى حديث عبادة بن الصامت بعد ذكر القتل وجرائم أخرى: ومن أصاب من ذلك شيئا ، فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له — رواه البخارى

وقد استدل بالحديث على أن قصد الجريمة ، والعزم عليها والتصميم يعاقب به المرء وإن لم تقع منه الجريمة ، إذ علل عقاب القتيل فى الحديث بأنه كان حريصا على قتل صاحبه ، والحرص فرط الارادة كما بينت لك فى اللغة . وفى رواية : إنه أراد قتل صاحبه ، وقد اعترض على هذا الاستنباط بما جاء فى حديث ابن عباس عند البخارى « ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة ، فان هو هم بها ، فعملها كتبها الله له سيئة واحدة » ومثل ذلك ما جاء فى حديث أبى هريرة عند البخارى أيضا « إذا أراد عبدى أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها ، فان عملها فاكتبوها له بمثلها ، وإن تركها من أجلى فاكتبوها له حسنة » فلم يجعل فى الهم بالسيئة عقابا إذا لم يقترن بعملها ، وجعل فى تركها خشية الله ثوابا ، إذ جاهد باعث الشر حتى غلبه « وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ ، وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى » ، وقد دفع هذا التعارض بعضُ العلماء بالتفرقة بين الهم والعزم ، فالأول مرور الفكرة بالنفس من غير استقرار فيها ، والثانى التصميم على المعصية وتوطين النفس عليها ، فالعقاب على الثانى دون الأول ، وهو دفع مدفوع ، وتفريق مردود ، لم يقم عليه دليل ، ثم إنه صُرِّح بالارادة فى حديثنا ، وفى حديث أبى هريرة المعارض ، فالصواب من القول أنه لا تعارض أصلا ، فان حديثنا لم يرتب العقاب فيه على مجرد الحرص أو الارادة ، بل هو مرتب على أمرين : الأخذ فى تنفيذ الجريمة برفع السيف والتقاتل به ، وسبق الاصرار عليها ، وبعبارة أخرى : الشروع فى الجريمة ، والقصد الجنائى ، كما يقول رجال القانون ، أما مجرد العزم بدون تنفيذ فلا يدل حديثنا على المؤاخذة به ، وظاهر حديث ابن عباس وحديث أبى هريرة أنه لا عقوبة فيه ، بل التعبير بصيغة الافتعال فى جانب الشر دون جانب الخير

فى قوله تعالى « لَهَا مَا كَسَبَتْ ، وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ » يشعر بأن الشر لا بد فيه من المعالجة والمخالطة ليحسب على المرء ، فلا يكفى فيه مجرد النية ، أما الخير فالنية فيه لها ثواب بقدرها ، ويؤيد هذا حديث أبى هريرة عند الشيخين « إن الله تجاوز لأمتى ما حدثت به أنفسها ، مالم تعمل به أو تتكلم »

وقد احتج بالحديث من لم ير القتال فى الفتن ، كسعد بن أبى وقاص ، وعبد الله ابن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وأبى بكرة ، وغيرهم ، ممن لم يتدخلوا فى الشجار الذى كان بين على وشيعته ، وعائشة وأنصارها ، وقدمنا لك واجب المسلمين فى الفتن ، الذى أمر به القرآن فى جلاء لاغموض فيه ، وهو الاصلاح بين الطائفتين المتقاتلتين فان أبتا الصلح ، أو أبته إحداهما فواجب قتال التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله

«و بعد» فالحديث ينعى على المسلمين مابينهم من شجار ، وما يقوم بين أممهم من حروب ، لاباعث عليها الا الاستئثار بالملك ، والتعصب للجنس ، دون الانتصار للحق ، ولقد شربت هذه الحروب من دماء المسلمين عبًّا ، حتى أضعفت شوكتهم وزلزلت سلطانهم ، وطأطأت رءوسهم لخصومهم ، وأخضعت رقابهم لسيوفهم ، فانتقصوا بلادهم من أطرافها ، بل جاسوا خلالها ، وأصبحت لهم الكلمة فى أكثرها ، فهل من مدكر ؟ لقد جاءهم من الأنباء ما فيه مزدجر

الحديث ٧٦

فى نعمة القرآن والمال ، والنصح فيهما

عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ قالَ : لاَحَسَدَ إلاَّ فى اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ ، وَآنَاءَ النَّهار ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ ، فَقَالَ : لَيْتَنِى أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِىَ فُلاَنٌ ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً ، فَهُوَ يُهْلِكُهُ

فِي الْحَقِّ ، فقالَ رَجُلٌ لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ ، وَفِي رِوَايَةٍ لِلشَّيْخَيْنِ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً ، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْحِكْمَةَ ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا

اللغة : الحسد أن يرى المرء نعمة على أخيه ، فيتمنى زوالها عنه إليه أو إلى غيره ، وقد يضيف إلى التمني السعي فى زوالها ، والغِبْطَة أن يتمنى مثلها ولا يتمنى زوالها عن أخيه ، والتلاوة القراءة ، ولا تكاد تستعمل إلا فى قراءة كلام الله تعالى ، والأصل لمعنى « ت ل و » التبع ، ولذلك قيل لولد الشاة والناقة « تِلْو » إذا فطم وصار يتبع أمه ، وكل ما يتبع غيره فى شيء يقال : هو تلوه ، وسميت قراءة القرآن تلاوة لأنه مثانى كلما قرىء منه شيء يتبع بقراءة غيره أو باعادته ، أو لأن شأنه أن يقرأ ليتبع بالاهتداء والعمل به ، بل فسرت تلاوة القرآن باتباعه والعمل به ، والآناء الساعات ، الواحد أنَى مثلث الهمزة ، والتسليط التمكين من القهر والاخضاع ، والهلكة الاهلاك ، والحكمة إصابة الحق بالعلم والعمل ، و بعبارة أخرى : وضع الأشياء مواضعها ، ولذلك قيل لمن يحسن دقائق الصناعات و يتقنها حكيم ، والمراد بالحكمة هنا القرآن بدليل الرواية الأخرى ، والقرآن مبين للحق ، مؤتٍ للحكمة

الشرح : الحسد رذيلة ممقوتة ، لأنه كراهية الخير للناس ، وتمنى زوال النعم عنهم ، ولا يتخلق به إلا ذوو النفوس الخبيثة ، والقلوب الأثيمة ، التى مات فيها داعى الخير ، وحيى مكانه باعث الشر ، فان انضم إلى ذلك السعى فى زوال النعم بوشاية أو عمل تضاعف المقت ، وتزايد الفحش ، وقد نهى الله عنه بقوله « وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ » وأمر بالتعوذ منه فى سورة الفلق « وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ » و إذا كان الحسد كله شرا كان قول الرسول

(ص) لاحسد إلا فى اثنتين من قبيل الاستثناء المنقطع ، فلا حسدَ محمود أوجائز مطلقا ، لافى مال أو علم ، ولا فى مَنصِب أو جاه ، ولا فى غير ذلك من أنواع النعم ، سواء رجوت النعمة الزائلة لك ، أورجوتها لغيرك ، ولكنْ هناك خصلتان محمودتان ليستا من وادى الحسد ، أو تقول : إن الحسد هنا يراد به الغبطة مجازا ، فمعنى العبارة لا غبطة إلا فى هاتين الخلتين ، لحصرَ الغبطة فيهما مع أنها تكون فى غيرهما بيانا لعلو درجتهما ، وعظيم منزلتهما ، وأنهما وحدهما الجديرتان بالغبطة دون غيرهما من صنوف النعم

فالخلة الأولى الجديرة بالتمنى ، الحقيقة بالجد فى إدراكها ، والسعى فى نوالها خلة رجل منّ الله عليه بالقرآن ، فوهبه حفظه ، وعلِمَ ماتضمنه ، من حلال وحرام وحِكم وأحكام ، وقصص وأخبار ، وآداب وأخلاق ، فذاق حلاوته ، وعرف مكانته ، فحرص عليه الحرص كله ، وعض عليه بالنواجذ ، واتخذه سميره وجليسه وخليله وأنيسه ، فهو يتلوه آناء الليل ، وآناء النهار ، فلسانه به رطب ، وقلبه حى ، وعقله فى نمو وعلو ، ونفسه مهتدية بهديه ، ومقتفية لأثره ، يفصل به فى المشكلات ويحكم فى المنازعات ، ويقضى على الشبهات ، يفتى به المستفتين ، ويفض شجار المتنازعين ، يدعو الناس إليه ، ويحثهم عليه ، يقرئهم آيه ، ويعلمهم أحكامه ، يعظهم بعظاته ، ويهديهم بكلماته ، يبشرهم بمافيه من النعيم ، ويحذرهم عذاب الجحيم ، فهو به عليم ، ولأمره سميع ، ولآيه قارئ ، وبأحكامه فاصل ، ولما فيه ناشر ، فأورثه ذلك الحكمةَ التى يزن بها الأمور بميزان الحق ، ويقول فيها القول الفصل : « يُؤْتِى الحِكْمَةَ مَنْ يَشَاء ، وَمَنْ يُؤْتَ الحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ، وما يَذَّكَّرُ إلاَّ أولُو الألْبَابِ » نعم من أوتى القرآن أوتى خيراً كثيراً ، أوتى صحة فى جسم ، وطهارة فى نفس ، وكمالا فى عقل ، وسعة فى مال ، وعزة فى تواضع ، وشدة فى رحمة ، ورسوخا فى علم ، وصدقا فى قول ، وَما يذَّكَّرُ بما يسمع إلا ذوو العقول الراجحة ، والألباب الناضجة ، فأولئك إذا سعد جدهم بجارٍ علّمه الله القرآن ، ووفقه لتلاوته ليله ونهاره — يتمنون أن يؤتوا مثل ما أوتى من الذكر

الحكيم ، وأن يوفقوا لتلاوته كما وفق ، ويعملوا به كما عمل ، فهذا منهم رجاء مشروع ، وتمنٍّ محمود ، جدير بالمسابقة إليه ، والتنافس فيه

والخلة الثانية ، الخليقة بالرغبة ، الحرية بالغبطة خلة رجل وهبه الله مالا ، فلم يكن فيه قتوراً بخيلا ، ولا مبذراً سفيهاً ، يبدده بين الكاس والطاس ، وينثره تحت أقدام المائلات المميلات ، الفاتنات الراقصات ، ويرمى ببِدَره على مناضد الميسر ، ويهلكه فى ولائم الرياء والشهرة ، ولكن فى سبيل الله ينفقه ، وفى إقامة الحق يهلكه ، وفى سبيل العزة لقومه ، والاستقلال لبلده ينثره ، يهذب به نفسه ويرقى ، ويعلم أولاده ويثقف ، يصل به أقرباءه ، ويواسى أصحابه ، يفتح به المدارس ، وينشىء المصحات والملاجىء ، ويقيم المصانع ، ويؤلف به الشركات النافعة ، وينهض بالمشروعات المثمرة ، يعطف به على الأرامل والأيتام ، والمساكين والفقراء ، يساعد به الغارمين ، ويقضى به على الظالمين ، وينصر المظلومين ، يفك به العانين ، ويحرر المستعبدين ، فيده فى إنفاقه مطلقة ، ولا لآفة مهلكة ، ولكن فى سبيل الله ، لا فى سبيل الشيطان ، وفى سبيل الحق والشرف ، لا فى سبيل الترف والسرف ، فمن تمنى مثل هذا المال ، ورجا الله أن يوفقه لمثل هذه الأعمال كان ذا الخلة المحمودة ، والغبطة المشكورة

تانك هما الخلتان ، الخليقتان بالتمنى ، وإنهما لأس الفضائل ، وجماع المكارم ثروة فى العلم ، وثروة فى المال ، وقفهما على الخير ، وجدٌّ بهما فى النفع ، فأى فضل بعد هذا ، فى ذلك فليتنافس المتنافسون ، ولمثل هذا فليعمل العاملون

الحديث ٧٧

فى النصح للرعية ، وعقاب المقصرين

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه

وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللّٰهُ رَعِيَّةً ، فَلَمْ يَحُطْهَا بِنُصْحِهِ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ عَنْهُ : مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللّٰهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ — رَوَى ذلك الْبُخَارِيُّ ومسلمٌ

اللغة : الرعية ما يرعاه المرء ويحفظه ، ويسوسه ويدبره ، واسترعاه الرعية طلب منه رعايتها وحفظها ، والنصح تحرى الأقوال والأفعال ، التى فيها صلاح المنصوح ، وهذا أثر الاخلاص له ، فالنصح من ناصح العسل أى خالصه ، وحاطه يحوطه كلأه وصانه ، والاسم الحياطة ، وأحاط به مثله ، وغشه أظهر له غير ما أضمره وزين له غير المصلحة .

الشرح : الرعية أمانة فى يد الراعى ، يجب عليه القيام بحفظها ، وحسن التعهد لها ، والعمل لمصلحتها ، فمن ولاه الله شئون الخلق من ملك وأمير ، ورئيس ووزير ومدير ومأمور .... الخ يجب عليه أن يحوطهم بنصحه ، ويخلص لهم فى حكمه ، فيكون لهم كما يكون لنفسه ، يحب العدل معه والصدق ، فليكن معهم عادلا ، وفى معاملتهم صادقا ، يحب لنفسه السلامة والعافية ، والعلم والثروة ، فليعمل على سلامتهم من الأمراض ، ووقايتهم من الأضرار ، وليقم بينهم دور العلم ، ويسهل السبل إليه ، ولينم ثروتهم ، بالجد فى ترقية الصناعة ، وإقامة التجارة ، وتحسين الزراعة ، يحب الأمن على نفسه ، وماله وعرضه ، فليكن لنفوسهم واقيًا ، ولمالهم راعيًا ، ولعرضهم صائنًا ، فيضرب على أيدى المفسدين بيد من حديد ، لا يحركها إلا التربية والتأديب ، يحب لنفسه مجداً وعلواً ، فليعمل لمجدهم وعزتهم ، وشرفهم وكرامتهم ، وبعبارة وجيزة : ليفرض نفسه واحداً منهم ، وليعاملهم بما يحب أن يعامَلَ به ، وقد بين الرسول (ص) أن من لم يحط رعيته بنصحه ، ولم يحفظها بقوله وفعله ، بل كان فيها الحاكم الخامل ، أو الوالى الظالم ، أو الراعى الغاش ، الذى

يعطى من طرف اللسان حلاوة ، وقلبه مفعم بالعداوة ، يتظاهر بالجد فى المصلحة ، وهو يضمر المفسدة ، يبدو للناس الشاب العابد ، والورع القانت ، و بين جنبيه لئيم ماكر ، وعدو غادر — من كان كذلك إذا استمر على غشه ، ولم يرعو عن غيه ، حتى بغتته المنية حرم الله عليه الجنة ، فلا يدخلها ، بل لا يَرَاحُ رائحتها العبقة الذائعة المنتشرة ، إنما مأواه النار ، وما للظالمين من أنصار ، وأن هذا لوعيد شديد ، وعذاب أليم ، و إنه للحق والانصاف والعدل ، فان من غش الآلاف أو الملايين ، وسامهم الهوان والذل عشرات السنين ، وحرمهم لذة الحياة ليستحق النكال أضعافاً مضاعفة وما ربك بظلام للعبيد ، وانظر الحديث ٢١ ص ٤٣

الحديث ٧٨

فى اللدد فى الخصومة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الْأَلَدُّ الْخَصْمُ — أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : الألد الأكثر لدداً ، واللدد الخصومة الشديدة ، مأخوذ من لديدى الوادى أى جانبيه ، والخصم الشديد المنازعة الذى يَحُجُّ مخاصمه ويغلبه

الشرح : يبين الرسول (ص) أن أبعد الناس من رحمة الله ومحبته ، ومودته ومعونته ، بل أحقهم بغضبه ولعنته ، وعذابه وعقوبته ، الذى يشتد فى خصومته ، ويجادل حتى يجندل خصمه ، والحديث باطلاقه يشمل من يجادل لاستيفاء حق ، ولكن ذلك لا يدخل فيه ، فان لصاحب الحق مقالا ، كما قال رسول الله (ص) وإنما المراد به من يخاصم فى باطل ، أو يجادل بغير علم ، كالمحامين الذين لم يدرسوا القضية ، أو درسوها وعرفوا باطلها ، ودافعوا فيها ، وكالجدليين الذين يحامون عن الآراء

الباطلة ، والعقائد الزائغة ، حتى يضل بهم العامة ، أو ذوو العقول الصغيرة ، سواء كان ذلك بالتأليف ، أو بالحديث فى المجالس ، ويدخل فى الذم من يخاصم فى الحق ، ويتجاوز فى الخصومة قدر الحاجة ، فيسب ويكذب لايذاء خصمه ، أو يخاصمه عناداً ليقهره ويذله ، وفى الدفاع بالباطل جاء قوله تعالى «وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ، إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً» — انظر الحديث ٥ ص١٣ ، والحديث ٢٨ ص ٦٠

الحديث ٧٩

فى فضل قراءة القرآن

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَّةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَالَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالتَّمْرَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَلاَ رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ — فِي رِوَايَةٍ : الْمُنَافِقِ — الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ — فِي رِوَايَةٍ : الْمُنَافِقِ — الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ ، طَعْمُهَا مُرٌّ ، وَلاَ رِيحَ لَهَا ، وفى رواية الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ . . . وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ . . . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وأبو داودَ والترمذيُّ والنسائيُّ

اللغة : الأُتْرُجُّ نوع من الفاكهة ، متوسط الحجم ، واحدته أترجة ، وقد تخفف جيمه وتزاد نون ساكنة قبلها ، وقد تحذف همزته مع الوجهين ، والأترج مركب من أربعة أشياء ، قشر ولحم وحمض وبزر ، لكل منها مزايا خاصة بسطت

فى كتب المفردات الطبية ، وهو حسن المنظر ، لين الملمس ، لذيذ الأكل ، يطيب نكهة الفم ، تصلح رائحته فساد الهواء ، ويذكر أن بعض الأكاسرة غضب على قوم من الأطباء فأمر بحبسهم ، وخيرهم أدما لا يزيد لهم عليه ، فاختاروا الأترج فقيل لهم: لم اخترتموه على غيره ؟ فقالوا : لأنه فى العاجل رَيحان ، ومنظره مفرح ، وقشره طيب الرائحة ، ولحمه فاكهة ، وحمضه أدم ، وحبه تِرْياق ، وفيه دهن ، والريحان كل نبت طيب الرائحة، واحدته ريحانة ، والمعروف منه عند العرب الآس ويقال : إن رائحته تقتل الجراثيم الجوية ، والحنظل نبات يمتد على الأرض كالبطيخ وثمره يشبه ثمر البطيخ ، لكنه أصغر منه بكثير ، ويضرب المثل بمرارته

الشرح : الايمان طريق السعادة ، والفجور أو النفاق وسيلة الشقاوة ، والقرآن دَوْحة هذا الدين ، منه تفرعت فنونه ، وأخذت علومه ، من فقه وتوحيد ، وتصوف وحكمة ، وأصول وأخلاق ، ووعظ وقصص . وبمقدار اتصال القلب به ، وتفكير العقل فيه تكون درجة الانسان فى الهدى والعلم ، ولقد مثل الرسول (ص) فى هذا الحديث لأربعة أصناف من الناس ، لهم صلة بالقرآن ، باعتباره كتابا ينتمون اليه ، ويؤمنون به ولو إيمانا ظاهرا

فأولهم شخص أو فريق ملأ الايمان قلبه ، وفاض على جوارحه ، فهو بالله موقن وبرسوله مؤمن ، وبكتابه مصدق ، وبدينه عامل ، جعل لنفسه حظا من القرآن ، يتلوه آناء الليل فى تهجده ، أو مضجعه ، أو جالسا على فراشه أو مكتبه ، ويتلوه فى ساعات النهار قائما وقاعدا ، راكعا وساجدا ، كما سنحت له فرصة لقراءته انتهزها حتى لا يغفل قلبه عن ذكر الله ، فتتخطفه الشياطين ، وتضله عن سواء السبيل ، وليست قراءته من طرف لسانه وشفته ، وشدقه وحنجرته ، بل قلبه الذى يقرأ ، ولبه الذى يردد ، ولذلك أثمرت الخشية والهداية ، وأنتجت العمل والاستقامة ، فهذا مثله الرسول (ص) بالأترجة ذات الطعم اللذيذ ، والرائحة الطيبة ، فان بلوته واختبرته وعاشرته وعاملته ، لم تجد إلا امرأ وفيا ، برا تقيا ، يقدس الحق تقديسا ، ويشنأ

الباطل مَشْنَأ ، وإن شممته فرائحة طيبة ، ذكية عبقة ، تحيي القلوب ، وتَنعش النفوس ، وتذكى العقول ، وكيف لا تكون كذلك وهى نفحة القرآن ومسكه الذى انبعث من لسانه الرطب المعطر ، وقلبه الحى المطهر

وثانيهم شخص أو فريق ، بالقرآن مؤمن ، وبأحكامه عامل ، وبارشاده مهتد ، وبأخلاقه متخلق ، ولكن لم يؤت القرآن تلاوة وحفظا ، وإن أوتيه تطبيقاً وعملا ، فهذا كالتمرة ، حلو الطعم لذيذه ، طيب الخلق جميله ، صادق النية حسن الطوية ، أما الرائحة فمفقودة ، إذلم يتطيب بمسك القرآن ، وإن غسل قلبه بمائه السلسبيل ، ومثّله فى عمله الجليل

وثالثهم فاجرأو منافق ، ليس له من الايمان إلا اسمه ، وَلا من الدين إلا رسمه يقرأ القرآن ، وقد يجيد حفظه ، ويتقن طرقه ، ويعرف قراءاته ، وتوقيع ألفاظه ونغماته ولكن لاتجاوز التلاوة حنجرته ، ولا تعدو ترقوته ، فان تلوته تكشّف لك عن قلب أسود ، وفؤاد مظلم ، وخلق مر ، وعمل ضر ، وهذا مثله الرسول (ص) بالريحانة ، وإن شممت فرائحة ذكية ، وإن ذقت فمرارة لذعة ، كذلك هذا يقرأ القرآن ، فتستريح له النفوس ، كما تستريح للروائح العطرة ، ولكن قلبه ونفسه منطويان على السوء ، تذوق مرارته ، وتحس قذارته ، إن عاشرته أو عاملته ، ومثل هذا لا أثر للقرآن فى نفسه ، لأن فجوره ونفاقه ختم على قلبه ، فلا تؤثر فيه نصيحة ولا تنجح معه موعظة

ورابعهم منافق أو فاجر ، لا صلة له بالقرآن ، لا علما ولا عملا ، ولا تلاوة وحفظا ، وهذا شبهه الرسول (ص) بالحنظلة ، لاريح لها ، وطعمها مر بشع ، كذلك هذا ، يحمل نفسا خلقت من الفجور ، ونبتت فى النفاق ، إن تذوّقها الناس آذت ألسنتهم ، ودنست نفوسهم ، ولا يشم منه خير ، إذ حرم من طيب الطيوب ، وعِطر العطور : كتاب الله ، جلاء العيون ، وشرح الصدور ، وحياة النفوس ، وطبّ القلوب ، وشَنَف الآذان ، وسراج الألباب ، تلك هى الأصناف

الأربعة ، التى تعرّض لها الرسول (ص) بالبيان والتمثيل ، فيا ترى فى أيها وضعت نفسك ؟ ظنى أن تكون المؤمن المخلص ، والقارىء المتدبر ، والعامل الورع

الحديث ٨٠

فى تسبيح الله وتقديسه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمٰنِ ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ — رواهُ الشيخانِ وَالتِّرمذىُّ وَالنسائىُّ وَابْنُ مَاجَه

اللغة : الرحمن صيغة مبالغة تفيد الامتلاء من الصفة كريّان وعطشان ، وقد عرفت الرحمة بأنها رقة تقتضى الاحسان إلى المرحوم ، وتطلق على مجرد الرقة ، وعلى مجرد الاحسان ، ويقال إنها فى جانب البارى بمعنى الاحسان فقط ، وخير من هذا ألاّ نؤول الصفات ، بل نثبت لله ما أثبته لنفسه من غير تشبيه ولا تمثيل ، ونكل العلم بالحقيقة إليه ، وما نعرفه من صفاتنا مقرب إلينا صفاته ، وإن كان الفرق بين صفات الله وصفاتنا كالفرق بين ذاته وذواتنا ، وسبحان فى الأصل مصدر بمعنى التسبيح كغفران ، ومعناه التنزيه عن النقائص ، وأصله الجد فى عبادة الله تعالى مأخوذ من السبح وهو المر السريع فى الماء أو الهواء ، ويقول النحاة : سبحان واقع موقع المصدر منصوب بفعل محذوف ، تقديره : سبحت الله سبحانا ، أى تسبيحاً وأكثر ما يستعمل بالاضافة ، والحمد لله الثناء عليه بصفاته العليا ، وقد قالوا : إن الواو فى « سبحان الله وبحمده » للحال ، والتقدير : أسبح الله متلبساً بحمده ، أو العطف ، والتقدير : أسبح الله ، وأقوم بحمده ، والأول أظهر لاتفاقه مع أسلوب القرآن كما سنذكر

الشرح : ذكر الله تعالى يحيي ميت القلوب ، ويذكي فاتر الهمم ، ويحوط المرء بسياج من العصمة ، ويقيه نزغات الشيطان . ويباعد بينه وبين المعاصي « إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ »

وقد بيَّنَ الرسول (ص) فى هذا الحديث صيغة من صيغ الذكر لا مشقة فى حفظها ولا صعوبة فى استيعابها ، وهى مع ذلك عظيمة الأثر كبيرة الجدوى ، تغدق على المؤمن من فيض الله الخير الكثير ، والأجر الوفير ، تثقل من الطيبات حسناته ، وتمحو من أوزاره وسيآته ، ولئن كانت سائر التكاليف شاقة على النفس ، فان الذكر بها هين سهل لا يستدعى قوة ولا استعدادا ، وإنما يوجب اخلاصا وتفريغا للنفس من شواغل الدنيا وهواجس القلب ، وليس بكثير على الله الذى وسعت رحمته كل شىء أن يجزل الثواب العظيم على العمل القليل ، لما فى هذه الصيغة من تنزيه الله عن الشريك والنظير ، وتحميده على سوابغ النعم وجزيل الفضل ، وتعظيمه بما هو أهله

وأنت خبير أن هذه الفضائل إنما هى لمن أخلصوا فى دعائهم ، وكملوا فى إيمانهم ، وتجنبوا المعاصى والحرام ، ونأوا عما يغضب الله من الآثام ، ولا تظن أن من أذمن الذكر ، وأصر على ما شاء من شهواته وانتهك حمى الله وحرماته ، يلتحق بالمقدسين الطاهرين ويبلغ منازلهم بكلمات يجريها على لسانه . لا يتجاوز أثرها فمه

يرشدك هذا الحديث الى أن للأعمال والأقوال ثقلا وخفة ، يثقل منها ما كان خالصا لله ويخف ما شابه الرياء والغفلة ، ولم يكن فى حضور القلب وانتباهه . وإن الأعمال صور ماثلة وأرواحها وجود الاخلاص فيها ولقد قال الله تعالى « فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ » وقال (ص) « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فِى يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ »

الحديث ٨١

ثمرة افشاء السلام

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا ، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِنْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ — هذا الحديث رَوَاهُ مسلم في كتاب الايمان وكذلك رواه ابو داود والترمذى

الشرح : يقسم الرسول (ص) بمن نفسه بيده وهو الله سبحانه على ثلاث قضايا (١) دخول الجنة بالايمان (٢) الايمان بالتحاب (٣) إفشاء السلام سبيل التحاب ، و إيثار هذه الصيغة فى القسم زيادة تأكيد لصدقه (ص) فيما أقسم عليه و بيان لعظمة المقسَم به وسلطانه على المقسِم أما القضية الأولى فيدل عليها كثير من آى القرآن مثل قوله تعالى « إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فقدْ حَرَّمَ اللهُ عليهِ الجنةَ ومأواهُ النَّارُ » وقوله « ومنْ يأتِهِ مُؤْمِناً قدْ عَمِلَ الصالحاتِ فأُلئِكَ لهمُ الدرجاتُ العُلَا جناتُ عَدْنٍ » والايمان هو التصديق القلبى الذى يحرك الأعضاء بالأعمال الصالحة فالمؤمن حقاً لا يمسه عقاب ، أما من دنس إيمانه بالأعمال السيئة فيدخل الجنة بعد أن يلقى جزاء ما اقترف ، وأما القضية الثانية فلأن الله تعالى وصف المؤمنين بأنهم إخوة فى قوله « إنما المُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » والمحبة شأن الأخوة . ثم المعروف أن الشخص اذا تمكنت العقيدة من نفسه أحب من على شاكلته ، فالمؤمن الذى جرت أعماله وأخلاقه على سنن الشريعة يحب من ماثله فى ذلك ، وها نحن أولاء نرى التآلف والتحاب بين من ينتمون لحزب واحد أو يتفقون فى المبدأ ، وأما القضية الثالثة فلأن

إلقاء السلام يشعر بميل ملقيه إلى من سلم عليه فإذا تبادلا ذلك فقد تبادلا الميل وإذا تكرر السلام نما الميل فكان محبة وإذا عممه بين الناس اكتسب محبتهم ولذلك حث الرسول (ص) على بذله لمن عرفت ومن لم تعرف ، والأمر بالسلام فى الحديث يدل على وجوبه ولكن نقل ابن عبد البر وغيره أن الابتداء بالسلام سنة وأن رده فرض وأقله أن يقول السلام عليكم وأكمل منه أن يزيد : ورحمة الله وبركاته . فإن كان المسلَّم عليه واحداً وجب الرد عليه عيناً وإن كانوا جماعة فالرد فرض كفاية فى حقهم وفى الحديث « يُجزِىء عَنِ الجَماعَةِ أن يَرُدَّ أحَدُهم » رواه أحمد والبيهقى وكما يكون السلام عند اللقاء يكون عند الفراق لحديث « إذَا قَعَدَ أحَدُكُمْ فَلْيُسَلِّمْ وَإذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ وليْسَتِ الأُولَى بأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ » وقد قالوا : إن السلام اسم من أسماء الله تعالى فمعنى السلام عليكم : أنتم فى حفظ الله كما يقال : الله معك والله يصحبك وقيل السلام بمعنى السلامة أى سلامة الله ملازمة لك

واعلم أن السلام شعار المسلمين فلا ينبغى لمسلم يعرف قيمة المحافظة على شعائر دينه ومقومات أمته أن يستبدل به كلمة أخرى مثل « نهارك سعيد » « ليلتك سعيدة » « بنجور » « بنسوار » الخ .

الحديث ٨٢

فضل ستر العورة

عَنْ عُقبة بن عامر رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً — الحديث أخرجه أبو داود والنسائى

اللغة : العورة كل ما يستحيا منه اذا ظهر ، وكل عيب وخلل فى شىء هو عورة ، والموءودة التى تدفن فى التراب حية ، وإحياؤها انقاذها مما يراد بها .

الشرح : ستر العورات والعيوب من الأمور المرغب فيها لأن كشفها وافشاءها مما يورث الضغينة و يقطع الصلات . والعورات التى تستر هى التى فى سترها مصلحة فوق مصلحة كشفها أما إذا كان فى الستر مفسدة دينية كشخص رأى آخر يسفك دما وكان الستر عليه مما يجعله يتمادى فى الشر فالواجب التبليغ عنه بل الكشف الذى يترتب عليه حفظ الأموال وحقن الدماء أمر مطلوب . وقد شبه الرسول (ص) ساتر العورة بمن أحيا موءودة أى أنقذها من الوأد الذى كاد يحيق بها كما فى قوله تعالى « ومَنْ أحْياها فكأنَّما أحْيَا الناسَ جميعاً » ووجه الشبه بينهما أن من ستر العورة أحيا صاحبها حياة أدبية فلم يشع عنه السوء ولم يثلم شرفه بين صحبه وقومه واحياء الموءودة احياء روحى وقد تهون الحياة الحقيقية فى سبيل الشرف والكرامة فمن أجل ذلك شبه الرسول ساتر العورة بمحيي الموءودة لأن فى كل انقاذ حياة

والغرض من الحديث الحث على ستر العورة اذا لم تترتب عليه مفسدة راجحة .

الحديث ٨٣

القصد فى الطعام والشراب

عَن المِقْدَام بن مَعْدِيكرب قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَامَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ بِحَسْبِ ابْنِ آدمَ لُقَيْمَاتٍ يُقِمْنَ صُلْبَهُ فَإِنْ كانَ لاَمَحَالَةَ فَاعِلاً فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ — أخرجَهُ الترمذى وابنُ ماجه وابن حبان فى صحيحه

اللغة : بحسبه أى كافيه أو يكفيه ، الصلب : العمود الفقرى

الشرح : يدعو الحديث الى ذم الشبع والاسراف فى تناول الطعام والشراب وقد نهى عن ذلك القرآن بقوله « وكُلوا واشْرَبوا ولاتُسْرِفُوا إنه لايُحِبُّ المُسْرِفين »

وإنما كان ملء البطن شراً لما فيه من المفاسد الدينية والدنيوية ، فالشبع يورث البلادة ويعوق الذهن عن التفكير الصحيح وهو مدعاة الكسل والنوم الكثير ومن نام كثيراً قتل وقته الذى هو رأس ماله فى الحياة العملية فيخسر كثيراً من مصالحه الدينية والدنيوية وكم من أكلة كانت عاقبتها الكظة . وجلبت من الاضرار والامراض مالاقبل للانسان به ، ومن وصايا لقمان لابنه : يابنى اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الأعضاء عن العبادة ، ولا كذلك الحال فى الاقلال من الطعام والشراب فالقلب صاف والقريحة متقدة والبصيرة نافذة والشهوة مغلوبة والنفس مقهورة . وقد أرشدنا الرسول (ص) الى المقدار المناسب فى الطعام وهو ما يقيم الحياة ويحفظ الصحة ويمكن الانسان من القيام بواجبه وإن كان لابد مكثراً جعل للطعام والشراب ثلثى المعدة وترك ثلثها الباقى خاليا حتى يتمكن من التنفس بسهولة وذلك أن البطن اذا امتلأت ضغطت على الحجاب الحاجز فضغط على الرئتين فضاقت مجارى التنفس الذى هو ضرورى لاصلاح الدم الفاسد وتحويله الى دم صالح تقوم به حياة الانسان .

فمحور الحديث مدح الاقتصاد فى الطعام والشراب وذم الاسراف فيهما وهو ما يطلبه الطب ويقوم به نظام العمل وتتوفر به للانسان مصالحه الدينية والدنيوية.

الحديث ٨٤

فضل الدعوة الى الخير

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنِ اتَّبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ

عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنِ اتَّبَعَهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا — الحديث أخرجَهُ مسلم ومالك وابو داود والترمذى

اللغة: الهدى الدلالة والرشاد والضلالة ضده والمراد بالهدى هنا مابه يكون المرء سالكا الطريق المستقيم من خير يعمله أو شر يتجنبه والمراد بالضلالة ما به يتنكب الانسان جادة الحق كصالح يدعه وسيء يعمله

الشرح: بين الرسول أن الداعى الى الهدى له من الأجر والثواب مثل أجور من اتبعه مع استيفاء التابعين أجورهم كاملة وأن الداعى الى الضلالة كعقيدة فاسدة وجريمة منكرة وخلق مرذول عليه من الاثم مثل آثام من اتبعه مع استيفائهم آثامهم كاملة والسبب فى ذلك أن المرشد الى الخير كانت كلمته سببا فى وجود هذا الخير فى المجتمع الانسانى من هؤلاء التابعين فما فعلوه من الطيبات كأنه هو الذى فعله فله جزاؤه موفوراً وكذلك داعى الضلالة كأنه الذى ارتكب جرائم تابعيه فعليه عقاب ما اجترموا .

والحديث فيه ترغيب عظيم فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى هو وظيفة الرسل والمصلحين كما فيه انكار شديد وويل عظيم للذين يضلون الناس عن طريق الحق ويزينون لهم اجتراح السيئات أولئك الذين يخرجون على إجماع المسلمين ويلبسون الحق بالباطل ليضلوا عن سبيل الله ويفرقوا الكلمة ويشتتوا الجمع زاعمين أنهم مجددون باحثون لامقلدون والله يعلم أنهم ما الخير قصدوا ولا الفهم والحق طلبوا ، فكن للخير داعياً ، وعن الشر منفرا وفى كنف الجماعة مستظلا .

الحديث ٨٥

وصف المؤمن

عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ وَلاَ لَعَّانٍ وَلاَ فَاحِشٍ وَلاَ بَذِيءٍ — أخرجه الترمذى وحسنه والحاكم وصححه

اللغة : الطعان الذى يقدح فى الأعراض واللعان السباب الشتام واللعن من الله الابعاد من الرحمة ، والفاحش الذى ينطق بهجر الكلام وقبيحه وكذلك البذى الذى يسف فى القول ويخرج فيه عن دائرة الأدب وهو من البذاء بمعنى الكلام القبيح

الشرح : المؤمن طهر الايمان قلبه ودفعه إلى الخير وسما به عن الدنايا ، عف اللسان فلا يقول إلا جميلا وطاهر السريرة ولا يعمل إلا حسنا ، فإن رأيت فى المتسمين بالاسلام من ينطلق لسانه بالشتائم ويخوض فى الاعراض وينطق بالهجر فهذا ناقص الايمان لم تملأ العقيدة قلبه بل لازال فيه حظ للشيطان فينطق على لسانه بالكلمات البذيئة والعبارات المستهجنة .

والحديث يبين ان الأخلاق لها مكانة عالية فى الايمان وان من لم يحسن خلقه ويتأدب لسانه ضعيف الايمان أو ناقصه وان صام وصلى وحج وزكى فلا يتم للمرء ايمان الا اذا قام بكل ما أمر الله من عبادات وأخلاق وحسن معاملة للناس . والله يقول فى حق رسوله (ص) « وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ » .

الحديث ٨٦

الكيس والعاجز

عَنْ شَدَّاد بن أوسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ الْأَمَانِيَ — رواه الترمذى واحمد والحاكم وابن ماجه

اللغة — الكيس العاقل المتبصر فى الأمور الناظر فى العواقب وقد كاس يكيس كيسا والكيس العقل ، ودان نفسه قهرها وأذلها ، والهوى ميل النفس الى الشهوة قيل سمى بذلك لأنه يهوى بصاحبه فى الدنيا الى كل داهية وفى الآخرة الى الهاوية ، والأمانى جمع أمنية وهى ما يتخيله الانسان فيقدر وقوعه من لذائذه وشهواته وبعبارة أخرى ما يتمناه الانسان

الشرح : مامَتاعُ الحياةِ الدُّنيا فى الآخِرةِ إلاَّ قليلٌ وإنَّ الدَّارَ الآخِرةَ لهىَ الحيوَانُ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ : فالعاقل حقيقة من قهر نفسه وأخضعها لحكمة عقله وشريعة ربه فهو يحاسبها على كل ما تأتى وما تذر فان كان خيرا ازداد منه وحمد الله وان كان شرا أناب اليه وعاد على نفسه بالقهر والاذلال حتى تسلك الامام المبين ولا تحيد عنه يمنة أو يسرة ، وسلوكه بالقيام بالواجب عليه لربه ونفسه وأهله وقومه فذلك ما ينفع لما بعد الموت من بعث وحشر وحساب ونعيم وعقاب ، والحازم من يستعد لهذه الرحلة الطويلة ولذلك اليوم المشهود ولتلك الدار الباقية بنفس يطهرها وخلق طيب يتجمل به وعمل صالح يقدمه « يومَ لا يَنفعُ مالٌ ولابَنونَ إلاَّ مَنْ أتى اللهَ بِقَلْبٍ سَليمٍ » ذلك الكيس الحاذق أما العاجز المقصر فى الواجب فهو ذلك الذى يأتم بهواه فنفسه أسيرة شهواته كلما أهابت به لاقتراف فاحشة لبى نداءها وكلما أخذت به عن سنن الحق سار وراءها غير مبال بما هو صائر اليه « ومن أضَلُّ ممَّنْ اتَّبعَ هواهُ بِغيْرِ هُدًى منَ اللهِ » أما عقله ودينه فمقهوران لشهوته فهى صاحبة الأمر تصرفه كما تريد فبحق ذلك هو الأحمق وانه ليزيده حمقا تمنيه على الله الأمانى الكاذبة فهو يعلل نفسه بعفو الله ومغفرته وسعة رحمته أو باستدراك ما فاته آخر حياته ولم يدر هذا العاجز أن رحمة الله كتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين يؤمنون بآيات الله ويتبعون الرسول النبي الأمى ، لم يدر هذا العاجز أن الموت غائب لا يدرى متى يقدم وانه قد يباغت الناس فى ريعان الشباب حيث البنية سليمة والقوة موفورة ، فالعاقل يجعل هواه خاضعاً لعقله ومن

وراء أذن ربه وفى الحديث « لا يُؤمنُ أحدُكُم حتى يكونَ هواهُ تبعًا لِما جئتُ بهِ » والعاقل لا يتمنى من المكافآت الا ما يتناسب مع عمله الذى قدمه ان كان له عمل والجنة ثمنها الايمان والعمل الصالح « ومَنْ يَأتِهِ مُؤمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالحاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرجاتُ العُلا » فمن لاحظ له منها فلا نصيب له فيها ولكن فى جهنم « إنَّهُ مَنْ يَأتِ رَبَّهُ مُجْرِماً فإنَّ لَهُ جَهنَّمَ لا يَمُوتُ فِيهَا ولاَ يَحْيَى » وفى الحكم « لا تتكلوا على الأمانى فانها بضائع النوكى »

إذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا ندمت على التفريط فى زمن البذر

الحديث ٨٧

الاستشارة

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ — رواه الترمذى وابو داود عن أبى هريرة

الشرح : ومعنى الحديث أن المستشار أمين لمن استشاره فان أفشى سره أو لم يمحض له الرأى ولم يخلص له فى النصيحة فقد خانه واذا كان المستشار أمينا فلا تضع سرك الا عند من يرعاه ولا تستشر الا من لهم خبرة بالأمور وفكر ناضج وقلب مخلص فأولئك الذين يرجى خيرهم وينتفع برأيهم

الحديث ٨٨

المؤمن القوى

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُؤْمِنُ الْقَوِىُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيف

وَفِى كُلٍّ خَيْرٌ ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ ، وَلاَ تَعْجِزْ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلاَ تَقُلْ لَوْ أَنِّى فَعَلْتُ كَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَـكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللهُ ، وَمَا شَاءَ اللهُ فَعَلَ ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ — أخرجه مسلم

الشرح : فى الحديث حث على أمور ثلاثة (١) تقوية الايمان (٢) الحرص على النافع (٣) والاستعانة بالله ، والنهى عن أمرين (١) العجز (٢) وقولك إذا أصابك مكروه أو فاتك محبوب لو أنى فعلت كذا كان خلاف ماحصل فان هذا القول فتح باب للشيطان ولـكن تقول قدر الله وما شاء فعل فتلك خمسة أمور نبينها فيما يأتى : —

(١) الايمان محور السعادة فى الدنيا والآخرة متى اتبع بالعمل الصالح « مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » والناس متفاوتون فى الايمان فمنهم قوى تدفعه عزيمته الى الاعمال الصالحة فتراه مقداما فى الجهاد ، أماراً بالمعروف ، نهاء عن المنكر لايبالى بالأذى يناله فى سبيل الدعوة الى الخير ، صبوراً على القيام بحقوق الله من صلاة وصوم وزكاة وحج وحسن معاملة للناس لا تفتر همته فى ذلك ولايدع للخور الى نفسه سبيلا . ومنهم ضعيف الايمان تراه بعكس سابقه ، وقد ذكر الرسول (ص) ان الأول خير من الثانى لأنه دائب فى طلب السعادة لنفسه كاملة ، أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فسعيه مشكور ، والثانى أمن وقصر فى السعى فهو لنفسه عند تقصيره ، وكما أن الأول خير فهو أحب إلى الله من الثانى لأنه أتى من الأعمال بما يقربه اليه ويستدعى عطفه عليه ولا كذلك الثانى وقد قال الرسول (ص) « وَفِى كُلٍّ خَيْرٌ » لأن الاستعداد بالايمان عند كل منهما ولكن الأول نماه بالعمل الطيب فازداد رسوخا وثباتا وآتى أكله كل حين باذن ربه وأما الثانى فانه أهمله ، وإن لم

يتداركه بالعناية وصالح العمل خشى عليه الذبول فالموت ففقد الخير .

فالغرض من هذه الجملة الحث على العناية بشجرة الايمان يسقيها والقيام عليها وإبعاد الحشرات منها حتى يثمر للعبد عزة فى دنياه وسعادة فى أخراه .

(٢) أمرنا الرسول (ص) بالحرص على النافع فى الدنيا والآخرة فالمؤمن لايدع فرصة يستطيع فيها كسب مال أو جاه أو علم نافع من علوم الحياة كرياضة أوهندسة أو طب أو تربية أو كسب خلق طيب أو تنميته أو أداء عمل يقرب الى الله وينفع فى الآخرة كقراءة قرآن ومدارسة دين وصلاة أو صيام . لايدع فرصة يستطيع فيها شيئا من ذلك الا انتهزها .

(٣) ولا يفنى ربه عنه مباشرة الاسباب فان العوائق جمة والحاجة إلى مدده فى كل لحظة دائمة فان لم يستعن به ربما وقف عن غايته .

اذا لم يكن عون من الله للفتى فأول ما يجنى عليه اجتهاده

فليستعن بالله الذى بيده كل شىء ومنه التيسير وبه التوفيق « إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » .

(٤) ولا ييأس من الوصول إلى غرضه وقد ملأت الثقة بالله نفسه بل ليطرح عنه الكسل جانبا والتقاعد والخمول ظهريا وليقل كما كان يقول الرسول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ » وفى هاتين الجملتين (٢ و ٣) ارشاد الى مابه يقوى الايمان فان قوة العزيمة والجد فى مباشرة العمل بعد بحثه وتبين الصالح منه مع الثقة بالله والاستنجاد به مما يزيد الايمان قوة فى النفس كما أن الجملة الآتية ارشاد لترك التمنيات الباطلة وترك الكلام الذى لا يجدى بل يقول حسنا ويفعل طيبا .

(٥) نشرح لك الأمر الخامس بما قاله ابن القيم فى زاد المعاد قال : قوله لو كنت فعلت كذا وكذا لم يفتنى مافاتنى أولم أقع فيما وقعت فيه ، كلام لا يجدى عليه فائدة البتة فانه غير مستقبل لما استدبر من أمره وغير مستقيل عثرته بلو وفى ضمن «لو» ادعاء أن الأمر لو كان كما قدره فى نفسه لكان غير ما قضاه الله وقدره

ومشيئته فاذا قال لو أنى فعلت كذا لكان خلاف ماوقع فهو محال إذ خلاف المقدر المقضى محال فقد تضمن كلامه كذبا ومحالا وان سلم من التكذيب بالقدر لم يسلم من معارضته بقوله : لو أنى فعلت كذا لدفعت ماقدر على . فان قيل ليس فى هذا رد للقدر ولا جحد له اذ تلك الاسباب التى تمناها أيضا من القدر فهو يقول لو وفقت لهذا القدر لاندفع به عنى ذلك القدر فان القدر يدفع بعضه ببعض كما يدفع قدر المرض بالدواء وقدر الذنوب بالتوبة وقدر العدو بالجهاد فكلاهما من القدر ، قيل هذا حق ولكن هذا ينفع قبل وقوع القدر المكروه ، وأما اذا وقع فلا سبيل الى دفعه وان كان له سبيل الى دفعه بقدر آخر فهو أولى به من قوله لو كنت فعلته بل وظيفته فى هذه الحالة أن يستقبل فعله الذى يدفع به أو يخفف ولا يتمنى مالامطمع فى وقوعه فانه عجز محض والله يلوم على العجز ويحب الكيس ويأمر به والكيس هو مباشرة الاسباب التى ربط الله بها مسبباتها النافعة للعبد فى معاشه ومعاده فهذه تفتح عمل الخير وأما العجز فيفتح عمل الشيطان لانه اذا عجز عما ينفعه وصار الى الأمانى الباطلة بقوله : لو كان كذا وكذا فتح عليه عمل الشيطان لأن بابه العجز والكسل اه وربما يشكل هذا الحديث أن النبى (ص) قال : (لواستقبلت من أمرى ما استدبرت ما أهديت ولولا ان معى الهدى لاحللت) رواه البخارى ومسلم . والجواب ان كراهة استعمال « لو » فى التلهف والتحسر على أمور الدنيا اما طلبا واما هربا لما فى ذلك من عدم التوكل وأما اذا استعملت فى تمنى القربات كما فى هذا الحديث فلا كراهة . فما مضى نسلم الأمر فيه لله ونقول . قدر الله وما شاء فعل والمستقبل نعد له عدته معتبرين بالماضى متجنبين الأسباب التى أدت الى وقوع المكروه أو دفع المحبوب ولباب الحديث تقوية الايمان والجد فى الاعمال والاعتماد على الله وترك الامانى الباطلة والكلمات غير المجدية والأخذ فيما يفيد .

الحديث ٨٩

دعاء للرسول

عَنْ أَنَسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ — رواه مسلم.

الشرح : تعوذ النبي (ص) بالله من أمور سبعة: أولها وثانيها العجز والكسل والفرق بينهما أن العجز عدم القدرة والكسل عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وكلاهما داء يقعد الانسان عن القيام بالواجبات ويفتح عليه أبواب الشرور وكما ان العمل والجد فيه مناط السعادة فى العاجلة والقابلة فكذلك العجز والتكاسل طريق الشقاوة وقد أمر القرآن بالعمل فى مثل قوله تعالى (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) والقيام بالعمل يستدعى القدرة عليه والانتفاع واذا كان العمل واجبا كان الترك محرما والترك اما للعجز واما للكسل ففى الآية ذم لهما فلذلك تعوذ منهما النبي (ص) وابعاد العجز عن المرء اما بادامة القدرة ان كانت متوفرة أو بتيسير أسبابها ان كانت مفقودة.

وثالثها ورابعها الجبن والبخل والأول يتعلق بالنفس والثانى بالمال فمن فقد الشجاعة على مقاومة الشهوات النفسية والخواطر الشيطانية أو مكافحة العدو أو مدافعة الخصم المجادل بالباطل فهو الجبان ومن لم يواس بماله الفقراء والمساكين ويقدمه للغزاة والمجاهدين وينفقه فى وجوه المصلحة فذلك البخيل الذى يقول الله فيه : « وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ » وأمر الله فى آيات كثيرة بالجهاد بالنفوس والأموال هو نهى عن

الجبن والبخل وليس برجل فى الحياة من لا يقدم نفسه وماله فى سبيل اعزاز دينه. واسعاد أمته « وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ »

وخامسها الهرم والمراد به الرد الى أرذل العمر كما صرح به فى رواية أخرى وسبب الاستعاذة منه ما فيه من الخرف واختلال العقل والحواس والضبط والفهم. وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل فى بعضها ويكفى للتعوذ منه ان الله سماه أرذل العمر وأن المرء فيه لا يعلم من بعد عِلْمٍ شيئا

وسادسها عذاب القبر وقد استدل لثبوته بمثل قوله تعالى « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وعَشِيًّا ويوم تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ العَذَابِ » وقوله « سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إلى عَذَابٍ عَظِيمٍ » وقوله « وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمونَ فى غَمَرَاتِ الموْتِ والملائِكَةُ باسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ اليَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الهُونِ » ولكن ليس فى هذه الآيات ما هو نص فى عذاب القبر وانما العمدة فى اثباته ما ورد فى السنة من مثل هذا الحديث وحديث عائشة عند البخارى : أَنَّ يَهودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْها فذكَرَتْ عَذابَ القَبْرِ فقالت لها أعاذكِ اللهُ من عذابِ القبرِ فسألت عائشةُ رسول الله (ص) عن عذاب القبر فقال : نَعَمْ عذاب القبر قالت عائشة فما رأيت رسول الله (ص) بعدُ صلى صلاة إلا تعوّذ من عذاب القبر . وفى البخارى أيضا أن النبى (ص) مَرَّ على قَبْرَيْنِ فقال إنهما لَيُعَذَّبَانِ وما يُعَذَّبانِ فى كبير ، ثم قال بلى أَمَّا أَحدُهما فكان يسْعى بالنميمة وأما الآخرُ فكان لايستتر من البول : و إلى اثبات عذاب القبر ذهب جميع أهل السنة وأكثر المعتزلة ونفاه بعض الخوارج و بعض المعتزلة كضرار بن عمرو و بشر المريسي ومن وافقهما . وحجة النافين له أن عمدة ما ورد فيه أحاديث آحاد وهى إنما تفيد الظن دون القطع الواجب فى باب العقائد وليس فى القرآن ما هو نص فيها

وسابعها فتنة المحيا والممات وأصل الفتنة الامتحان والاختبار ومنه فتنت الذهب اذا اختبرته بالنار لتنظر جودته ، والمحيا زمن الحياة والممات وقت الموت والمراد

بفتنة المحيا ما يعرض للانسان فى حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات أو الابتلاء مع زوال الصبر والمراد بفتنة الممات ما دل عليه مثل قوله تعالى « ولوْ ترَى إذْ يتوَفَّى الذينَ كفرُوا الملائِكةُ يَضرِبُونَ وُجوهَهُمْ وَأدْبارَهُمْ » وقوله « ولو ترَى إذِ الظَّالِمونَ فى غمرَاتِ الموْتِ والملائِكةُ باسِطُو أيْدِيهِمْ » أى باسطوها بالأيذاء أو المراد بها السؤالِ فى القبرِ مع الحيرة

فتلك الأمور السبعة التى تعوذ منها (ص) فنعوذ بالله من شرها وسوء أثرها .

الحديث ٩٠

النظر لمن هو اسفل

عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْظُرُوا إلَى مَنْ هُوَ أسْفَلَ مِنْكُمْ ولاَ تَنْظُرُوا إلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أجْدَرُ ألاَّ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ : رواه مسلم ولفظ البخارى : إذَا نَظَرَ أحَدُكُمْ إلَى مَنْ فُضِّلَ عليْهِ فى المَالِ وَالخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إلَى مَنْ هُوَ أسْفَلُ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ عليهِ

اللغة : الازدراء الاحتقار والانتقاص يقال زريت عليه زراية وأزريت به اذا انتقصته وعبته

الشرح : رضا المرء بما ناله من متاع هذه الحياة أساس السعادة فيها والرضا يدعو الى شكر الله على ما وهب قليلا كان أو كثيراً وفقد هذا الرضا مؤلم للنفس موقع لها فى الهم والحزن مذك فيها نار الحسد ، فالنفس التى لا ترضى شقية فى هذه الحياة ولن تكون يوما سعيدة مهما حصلت من أعراض هذه الحياة فانها كما بلغت درجة تعودتها فملتها وتطلعت الى غيرها فلم ترض بحالها فتألمت وقد أرشدنا رسول الله (ص)

فى هـذا الحديث الى الطريق الذى يورثنا القناعة ويملأ نفوسنا بالرضا ويعرفنا نعم الله علينا لنقوم بشكرها الواجب فيزيدنا من نعمه، ذلك الطريق أن ننظر الى من هو دوننا فى أعراض الحياة الدنيا دون من هو فوقنا فيها لأن ذلك يدعو الى الاعتراف بنعمة الله علينا واكبارها والشكر عليها، لا احتقارها والاستهانة بها، وما من حال للمرء إلا وفى الناس من هو دونه فيها كما فيهم من هو أعلى منه فيها فالعاقل ينظر الى المبتلى بالاسقام وينتقل الى مافضل به عليه من العافية التى هى أساس التمتع بطيبات الحياة، وينظر الى من فى خلقه نقص من عمى أو صمم أو بكم أو تشويه فى الشكل ويزن ذلك بسلامته من هذه العاهات وأشباهها، وينظر الى من ابتلى بالدنيا وجمعها مع اهماله القيام بحق الله فيها ويعلم أنه قد رجحه بالاقلال وبقلة التبعة فى الأموال وبسلامة دينه، وينظر الى من بلى بالفقر المدقع والدين المثقل وينتقل الى سلامته منهما وهكذا يوازن بين حاله وأحوال من دونه فيرى تفضيل الله له على كثير من خلقه ويستعظم نعم الله عليه فيلهج بشكره ويجدّ فى عبادته ويرضى بمعيشته فيسعد فى أولاه وآخرته أما اذا قصر نظره على من علاه فهنالك الحسد والغم وهنالك ازدراء النعم وهنالك التقصير فى شكر الله والولوع بغاية الغايات من وسائل هذه الحياه وستنفد حياته دونها .

أما النظر الى من فوقه فى العلم والخلق والاعمال الطيبة ووسائل الشرف والعزة فهو نظر محمود يدعو إلى الترقى فى مدارج الكمال وذلك خليق بكل انسان يبغى مجداً فى دنياه ونعيما فى أخراه . وفى هذا المعنى قول الشاعر :

من رام عيشاً رغيدا يستفيد به   فى دينه ثم فى دنياه إقبالا
فلينظرن الى من فوقه أدبا   ولينظرن إلى من تحته مالا

الحديث ٩١

فى ذهاب الهم وقضاء الدين

عَنْ أبى سعيد الخدرى رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَسْجِدَ فَإذَا هُوَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ جَالِسًا فِيهِ ، فَقَالَ يَا أَبَا أُمَامَةَ مَالِى أَرَاكَ جَالِسًا فِى غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ، قَالَ : هُمُومٌ لَزِمَتْنِى وَدُيُونٌ يَارَسُولَ اللهِ . فَقَالَ : أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلَامًا إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّكَ وَقَضَى دَيْنَكَ . فَقَالَ بَلَى يَارَسُولَ اللهِ . قَالَ : قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ . قَالَ : فَقُلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللهُ هَمِّى وَقَضَى عَنِّى دَيْنِى -- رواه أبو داود

الشرح : الأنصار هم أهل المدينة الذين هاجر إليهم الرسول (ص) وأصحابه فآووهم ونصروهم ، رأى الرسول عليه السلام أحد صحابته فى المسجد فى غير وقت صلاة ، وشأن المسلم الجد والعمل لا الضعف والكسل ، والمساجد ليست بيوتا للسكنى ولكن للذكر والعبادة فى أوقاتها ، فسأله عما أقعده فى المسجد ، فأجابه بأن ديونا لزمته ، وهموما أحاطت به جعلته يترك الناس و يأتى المسجد فى غير

وقت صلاة ، فعرض عليه الرسول (ص) أن يعلمه كلمات إذا قالها فى الصباح وفى المساء زالت همومه وأحزانه ، وقضيت ديونه التى شغله التفكير فيها فنغص عيشه واقض مضجعه وأذهب عن نفسه انشراحها وسرورها ، فقال يارسول الله أحب أن تعلمنى هذه الكلمات فعلمه الرسول أن يتعوذ بالله من ثمانية أمور :

أولها وثانيها : الهم والحزن . أما الهم والقلق فانه يكون فى الأمور المهمة المقبلة التى يرجو الانسان حصولها أو يخاف شر وقوعها كطالب فى مدرسة شغل الهم قلبه وملك منافذه بسبب اقباله على امتحان ينال به الاجازة ، فتراه فى شغل دائم وتفكير مستمر فى صعوبة الامتحان وأحوال الناجحين والراسبين . وما يؤول إليه أمره لو قدر له الرسوب ، أو بماذا يشتغل لو كان من الفائزين ، وهكذا يضيع وقته فى غير فائدة بدلا من أن يجد فى دروسه ويحصل علومه ويستعد لما هو مقدم عليه ويدع النتائج لله وحده وهو معتقد أن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا ، وكصاحب خصومة مطروح أمرها أمام القضاء تراه مهموما من نتيجتها يخاف أن يحكم عليه فيها لخصمه فيطلق للتفكير العنان ، ولا يكتم اضطرابه وقلقه عن الناس ويقصر فيما يجب عليه ، ويتقاعد عن العمل الذى يقيه شر القضاء ، وكان أولى به أن يفكر فى توكيل من يحسن الدفاع عنه بالحق والمحافظة عليه . واعداد البراهين والبينات التى تغلب حقه على باطل خصمه ، كما يعد العدة حتى اذا حكم عليه وجد ما يخفف وقعه ويذيب ألمه ، لا أن يترك لخصمه كل فرصة يتمكن بها منه ويحوك له الحبائل والمكائد للايقاع به لأن ذلك ليس من شأن المسلم ، وقل مثل ذلك فى سائر الناس الذين لهم آمال شغلوا بالكلام فيها والتحدث عنها عن العمل لنيلها والجد فى سبيلها أو يخشون قوارع تحل بهم أو نوائب تصيبهم فتطير قلوبهم هلعا ونفوسهم جزعا ، وخليق بهم أن يعدوا لكل أمر عدته ، ولكل شدة وقايتها ، وان يكون تفكيرهم فى الوسائل المنجية من البلاء ، أو المبعدة عنه أو المخففة من وقعه

فمن أجل أن الهم مضيعة للوقت فى غير جدوى ، وانه داع إلى التقصير فى

الواجب وانه تقاعد عن التدبير النافع لنيل الخير المرجو ، أو تجنب الشر المحذور ، من أجل ذلك تعوذ الرسول (ص) منه · كما تعوذ من الحزن الذى يكون على أمر محبوب فات نيله ، أو ضر نزل لا يقلع ، فهذا أيضا مذموم . وقد نهانا الله عنه بقوله: (ولا تهنوا ولا تحزنوا) و بقوله حكاية عن رسوله (لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا)

ولو كان الحزن يرد فائتا ، أو يدفع واقعا لكنا فيه معذورين، ولكنه مضيعة للوقت وسخط على القضاء ، وتعلق بما لا سبيل له ، وتكاسل عن اتخاذ الأسباب لدفع المصيبة أو تخفيف ألمها ، فمن أجل ذلك أيضا تعوذ الرسول (ص) منه، وعلى المؤمن أن يدرع بالصبر ويأخذ لنفسه من حوادثه وحوادث غيره عظات لمايستقبل من أيامه حتى لا يقع فيما وقع فيه من قبل (لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين) والله سبحانه يختبر بالمصائب عادة ، ليميز الخبيث من الطيب و يستبين من كان قوى العزيمة كثير الجلد والتصبر من الخائر الهلوع قال تعالى (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ) . وقال عز شأنه (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ)

الثالث والرابع : مما تعوذ منه الرسول (ص) العجز والكسل . والأول عدم القدرة على الشيء ، والثانى التقاعد عنه مع استطاعته ، و إذا علمت أن بالعمل مكانة الأنسان فى هذه الحياة وعلوه ورفعته ، وان به السعادة فى الآخرة والفوز بالنعيم المقيم ، وان العجز والكسل شر ما يبتلى بهما المؤمن أدركت انهما داء و بيل من أصيب بهما (خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ).هذا ومجانبة العجز تكون بمجانبة أسبابه فلا يعمل الانسان عملا شاقا أو يأتى أمراً خطيرا من شأنه أن يذهب ببعض أعضائه العاملة ، أو يسلبه القدرة و يجعله من العجزة الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فالذى يجهد نفسه و يحملها فوق طاقتها ولا

يعطيها قسطها من الراحة وحظها من الطعام والشراب الحلال الطيب ، والذى لايداوى علل جسمه ويترك الدواء لمرارته أو يبخل عن نفسه بأجر طبيب أو بثمن دواء هو ساع نحو العجز جان على نفسه شر جناية ومن يتعوذ بالله من العجز وهو سائر نحوه فى أحد هذه الطرق فانه يطلب مالا يجد ويقول مالا يفعل (كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) وأما الكسل فمجانبته تكون بتقوية الارادة ومعاشرة المجدين العاملين ومباشرة الأسباب واستشعار لذة العمل وحلاوة بلوغ الآمال وتمثل الخيبة والفشل ، ومعرفة أن المجد فى العمل والمغامرة ، والتعس فى الكسل وملازمة الراحة .

والخامس والسادس : الجبن والبخل . والأول شح بالنفس ، والثانى شح بالمال . فالذى يبخل بنفسه عن بذلها فى سبيل الدين ، فى سبيل اقامة معالم الحق . فى سبيل حفظ البلاد ورد عادية المعتدين عليها والمنتهكين حرمتها ، والسالبين حقوقها ، والقاسرين أهلها على الذل والاستعباد ، والمستبدين بهم شر الاستبداد ، الذى يبخل بنفسه عن بذلها فى هذه السبل المذللة طريق الكرامة والعزة ، الموطدة للشرف والرفعة ، الذى يبخل عن ذلك يميت نفسه ، ويشترى نحسه ، لأنه ان حيي جسمه فقد ماتت روحه ، ماتت نفسه العالية ، وذهبت حياته الطيبة ، وكم من حى بين الناس هو فى عداد الأموات ، وكم من ميت فى عداد الأحياء (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ) إذ الحياة الحقة أن تعيش مرفوع الرأس موفور الكرامة فى قولك وتصرفك وقلمك ورأيك واعتقادك ، أن تعيش فى أمة لا سلطان لأحد عليها . ولا من يتحكم فى رقابها وحقوقها وأموالها . رأيها المحترم وقولها النافذ ، ومصلحتها المقدسة ، ولن يعيش فى أمة هذا وصفها الا من بذل نفسه فى الذود عنها وكرس حياته فى جلب الخير لها ، ودفع الضرر عنها ، هذا هو الكريم حقا ، هذا هو الشجاع صدقا ، هذا هو الجواد بلا ريب : والجود بالنفس أقصى غاية الجود

تأخرت أستبقى الحياة فلم أجد　　لنفسى حياة مثل أن أتقدما

أما الذى يبخل بماله عن نفسه فلا ينفقه فى سبيل ترفيهها وأسعادها وتهذيبها وسد حاجتها وتقديم الطيبات لها ، أو يبخل به عن الفقراء والمساكين ، والعجزة والمقعدين ، والمنكوبين والملهوفين ، أو يبخل به عن الجهاد ، ومناجزة الأعداء ، ومصالح الأمة العامة ، الذى يبخل بماله عن ذلك ويحبسه فى خزائنه انما يسعى فى هلاك نفسه والقضاء على أمته. وما يبغى من يكنز أمواله عن حقوقها أفيطمع أن يأخذه معه الى جدثه أو ينفق منه فى عالم الغربة والوحدة ، أينفعه إذا ما وقف أمام أسرع الحاسبين ، واشتد الكرب وهال الخطب . كلا لن ينفع الانسان بعد وفاته ماله إذا لم يكن من عمله منقذ وناصر بل يكون شرا عليه ونكالا (لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ ، بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ، هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ ، فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ) والمؤمن الصادق من بذل فى سبيل الدين نفسه وفى اعلاء شأن أمته ماله

السابع والثامن : غلبة الدين وقهر الرجال : والدين — أعاذك الله — إذا غلب الأنسان ذهب بعزه ، وأودى بنعيمه وأنسه وأتى على طارفه وتليده ، وقديمه وجديده

إذا غلب الإنسان ملك عليه فكره وعقله ، وصوابه ورشده — فلا يذوق طعم الهناءة ولا يحسن التفكير ولا يهتدى إلى الصواب . وإنما يغلب الدين انسانا استدان بلا بصيرة ولم يدبر أمره وينظم شأنه ، ويجد فى طلب المال وتلمس الطرق المشروعة إليه ليقوم بالسداد ، أما يغلب من استدان ولم يعزم على الوفاء بل كانت

نيته التقصير. انما يغلب من استدان لغير حاجة ماسة بل لارواء شهوة أو ابتغاء الشهرة والملق والرياء وحب الظهور الكاذب والمقدح بالباطل ؛ أما من استدان لضرورة ملجئة عازما على الوفاء فهذا الله ضامنه ، وموفقه للسداد ورازقه من حيث لايحتسب حتى يخلصه مما أهمه (وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لايَحْتَسِبُ ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)

وغلبة الرجال إما بالاذلال والاستعباد لغيرهم ، أو انتصارهم عليه فى مواطن النزاع والخصومة ، أو فى ميادين الحرب والطعان فنعوذ بالله من أن يستبد بنا فرد فيستخدمنا لمآربه ، ويبنى على رءوسنا عظمة كاذبة ومجداً موهوماً ، ويطمس معالم مجدنا وسؤددنا ، كما نعوذ به من أن يغلبنا خصمنا فينتصر باطله على حقنا وتكون له الكلمة علينا ، ويقتل رجالنا ويسلبنا أموالنا ويسبى نساءنا وذرارينا ويدوس عزتنا وكرامتنا ، نعوذ بالله من كل ذلك ونسأله القوة والعدة حتى يرهبنا الأعداء وأن يهبنا أسباب السعادة والعزة حتى لا يستبد بنا فرد أو أمة

تلك هى الأمور الثمانية التى علمها الرسول (ص) لأبى أمامة فلنتخذ منها غذاء فى الصباح وعشاء فى المساء حتى نجمع إلى تغذية الجسم تغذية الروح فنضمن لنفوسنا اللذة الكاملة والسعادة الشاملة

وإياك أن تعوذ بالله من هذه الثمانية وأنت لسبيلها سالك وفى التلوث بها مقيم بل الواجب عليك أن تجتنبها أو تأخذ فى التفصى عنها ، وإياك أن تلوكها بلسانك ولا تمرها بقلبك فان الدعوة الطيبة ماصدرت عن القلوب قبل أن تلفظ بها الأفواه

الحديث ٩٢

افضل الصدقات

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَارَسُولَ اللهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ ، حَرِيصٌ (وفى رواية شَحِيحٌ) ، تَأْمُلُ الْغِنَى ، وَتَخْشَى الْفَقْرَ ، ولاَ تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ — رواه البخارى

اللغة : الحرص : الجشع . والشح : منتهى البخل : تأمل الغنى . تطمع فيه بلغت الحلقوم : قاربت الروح الموت ، إذا لو بلغت حقيقة الموت لم يصح شيء من تصرفه ولا اقراراته . ولم يتقدم للروح ذكرا اكتفاء بدلالة السياق — الحلقوم : مجرى النفس — لفلان : المراد منه فى الأولى والثانية الموصى له أى أوصيت لفلان بكذا ولفلان بكذا . وفى الأخيرة للوارث أى وقد صار المال للوارث — أو أنها فى الأولين للموصى له وفى الثالثة للمقر له أى وكان على لفلان كذا دينا

الشرح : كان أصحاب الرسول عليه السلام يتحرون أفضل أنواع الطاعات وأعظمها عند الله أجرا ، ولا يأبون أن يسألوا الرسول عنها ليتقربوا بها الى الله ، وينالوا الدرجات العلا . فسأله أحدهم عن أكثر الصدقات أجرا ، فقال له عليه السلام : أن تتصدق وأنت صحيح الجسم معافى فى بدنك لم ينقطع أملك من الحياة ، ولم تقف بك القدم على حافة القبر ، اذ المرض يقصر يد المالك عن ملكه ، وسخاوته بالمال اذ ذاك لا تمحو عنه سمة البخل ولا تدل على طيب نفسه بالعطاء ، لأنه يكون

قد مل الحياة ، وسئم العيش ، ورأى ماله قد صار لغيره ، بخلاف ما إذا كان صحيحا يكون للمال مكان فى قلبه وحب من نفسه لما يأمل من البقاء ، ويخشى من الفقر فالشح به غالب والسماح به حينئذ أصدق فى الاخلاص وأعظم فى المثوبة — وكذا اذا تصدق وهو حريص على جمع المال قد توافرت لديه أسباب ادخاره كان ذلك دالا على الرغبة فى الخير وابتغاء ما عند الله .

ولا يتأخر بالتصدق حتى يكون الموت منه قاب قوسين لأنه يكون مغلولا عن التصرف فى كل ماله إذ أن المريض لا يجوز له أن يتبرع إلا بثلث ماله فقط ، وما زاد على ذلك يكون من حق الورثة ان شاءوا أجازوا تصرفه وان شاءوا لم يجيزوه.

ويدل الحديث على أن تنجيز وفاء الدين والصدقة فى حال الصحة أفضل منه فى حال المرض لأنه فى الأولى يصعب عليه اخراج المال غالبا لما يخوفه الشيطان من الفقر ، ويزين له من امكان طول العمر والحاجة الى المال ، كما قال تعالى (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ) وقال (وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ) الآية وفى الحديث (مَثَلُ الَّذِي يَعْتِقُ وَيَتَصَدَّقُ عِنْدَ مَوْتِهِ مَثَلُ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ)

الحديث ٩٣

ما تجوز الصدقه به فى مرض الموت

عَنْ سعد بن أبى وَقَّاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالشَّطْرُ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ لاَ ، قُلتُ فَالثُّلث ؟ قَال الثُّلثُ وَالثُّلثُ كَثِيرٌ ، أَنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتكَ أَغْنِيَاء خَيرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتكَفَفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجهَ اللهِ إِلاَّ أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُهُ فِي فِيّ امْرَأَتِكَ — رَوَاهُ البخاري

اللغة: الوجع: اسم لكل مرض وجمعه أوجاع ووِجاع — اشتد : قوى — بلغ بى : أثر فى ووصل غايته — ذو مال : أى كثير فالتنوين للتكثير كما صرح بذلك فى رواية أخرى (الا ابنة) اسمها عائشة ولم يكن لسعد (رضه) فى ذلك الوقت من الولد الا هذه البنت ، ثم عوفى بعد ذلك ورزق أولادا كثيرين منهم أربعة ذكور واثنتا عشرة انثى — ومعنى لا يرثنى أى من الذرية والا فقد كان له عصبة — الشطر . النصف — الثلث . بالنصب على الأغراء أو بفعل محذوف وبالرفع على الابتداء والخبر محذوف أى كافيك . والثلث كثير — يحتمل أن يكون مسوقا لبيان الجواز بالثلث وان الأولى أن ينقص عنه ولا يزيد عليه . وهذا هو المتبادر . أو يكون لبيان ان التصدق بالثلث هو الأكمل الكثير أجره ، أو يكون معناه كثير غير قليل فى نفسه تذر : تترك — عالة : فقراء جمع عائل من عال يعيل اذا افتقر — يتكففون الناس . يسألون الناس با كفهم ، يقال تكفف واستكف اذا بسط كفه للسؤال أو سأل ما يكف عنه الجوع ، أو سأل كفافا من طعام

الشرح: يشير هذا الحديث الى نوع مما كان المسلمون فى عهد الرسول يبتغون من تخير أفضل القربات إلى الله . فسعد رضى الله عنه لما أحس بثقل المرض وخشى أن يكون قد دنا أجله ثم رأى ان ماله كثير لا يأمن إذا تركه لابنته التى ليس له وارث سواها ان يطغيها اولا تحسن تدبيره وربما جر الى مالا يؤجر هو ولا هى عليه فسأل الرسول ان يأذن له بالتصدق بالثلثين حيث يرى ان ثلثه الباقى يكفى

ابنته سواء أبقيت من غير زوج أم تزوجت وان فى ذلك القدر صلاحها وخيرها ويكون قد قدم لنفسه ما يجعل له عند الله منزلة رفيعة ، فلم يجزله النبي صلى الله عليه وسلم التصدق بذلك ، فاستأذنه فى النصف فلم يأذن له به أيضا فاستأذن فى الثلث فأذن له به، ثم أبان له عليه الصلاة والسلام الحكمة السامية من ذلك تلك أن المسلم لا يقتصر ثوابه على ما يقدمه قبل وفاته من صدقة بل انه يثاب أيضا على أن يجعل أولاده فى غنى عن سؤال الناس بما يقيهم عوز الدهر ويدفع عنهم غائلة الأيام وبؤس الفقر وذله ؛ بل ليس ذلك فقط هو الذى يؤجر عليه المؤمن . فان أقل الحظوظ الدنيوية إذا قصد به وجه الله كان طاعة يثاب عليها كما يشير الى ذلك قوله (حتى ما تجعله فى فى امرأتك)

فانظر كيف أن البر الرحيم ذا الفضل العظيم يرضى من المسلم ببعض ماله ولا يجزيه عليه متى كان خالصا له وحده لا رياء فيه ولا نفاق ، ويفيض عليه من رحمته على أدنى الخيرات يأتيها

وقد عبر الرسول بقوله (ورثتك) ليكون الجواب كليا مطابقا لكل حال يموت عليها سعد ، سواء أورثه ابنته وحدها أم مع غيرها أم ورثه غيرها ، ولم يخص ابنته دون سواها ليشمل جميع الورثة وأنه مطالب بأن يغنيهم بما يقيهم ذل السؤال— وهناك لطيفة فى نهاية الحديث ، تلك هى قوله (وإنَّكَ لَنْ تُنفِقَ الخ) فان سؤال سعد رضى الله عنه يشعر بأنه رغب فى تكثير الأجر فلما منعه الرسول من الزيادة عن الثلث قال له على سبيل التسلية والترضية : إن جميع ماتفعله فى مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت واجبة تؤجر عليها إذا ابتغيت بذلك وجه الله تعالى

هذا ويؤخذ من الحديث سوى ما تقدم

(١) ان الوصية لاتجوز بأزيد من الثلث ان كان هناك وارث، وقد اختلف فيمن ليس له وارث ، فذهب جمهور الأئمة إلى منعه من الزيادة عليه ، وقال

الحنفية بجواز الزيادة إذ ذاك مستدلين بأن الوصية فى الآية مطلقة (مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ) فقيدتها السنة بمن له وارث فبقى من لا وارث له على اطلاقه . وبهذا الحديث أيضا لأن من لا وارث له لا يترك من يخشى عليه الفقر

(٢) إن السنة تقيد القرآن كما تقدم

(٣) ان خطاب الشرع للواحد يعم من كان على صفته من المكلفين لاجماع العلماء على أن هذا الحكم عام وليس مختصا بسعد

(٤) إباحة جمع المال من طرقه المشروعة والحث على صلة الأقارب

الحديث ٩٤

الحث على القصد فى العبادة والتمتع بالطيبات

عَن أنس بن مَالك رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قال : جاء ثلاثةُ رَهطٍ إلى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النبى صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبى صَلَّى اللهُ عَليه وَسَلَّمَ فلمَّا أُخبِرُوا كأنَّهُمْ تَقَالُّوهَا ، فقالُوا وأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَدْ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، فَقَالَ أَحَدُهُم . أَمَّا أَنَا فَأَنَا أُصَلِّى اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفطِرُ ، وقَالَ آخرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبدًا ، فبلَغَ النَّبىَّ صَلى اللهُ عليهِ وَسلم ذَلِكَ فحَمِدَ اللهَ وأَثْنَى عَلَيْهِ . وَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا ، أَمَا وَاللهِ إِنِّى لَأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّى أَصُومُ وأُفطِرُ ، وَأُصَلِّى ، وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِى فَلَيْسَ مِنِّى — رَوَاهُ البخارى وغيره

اللغة : الرهط . الجماعة من ثلاثة إلى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه والنفر من ثلاثة إلى تسعة

والثلاثة الذين فى الحديث هم على بن أبى طالب ، وعبد الله بن عمرو ، وعثمان بن مظعون رضى الله عنهم — تقالوها — رأى كل منهم انها قليلة — أخشاكم لله وأتقاكم . أكثركم خشية لله وتقوى منه · مابال أقوام . ما شأنهم وما حالهم —الرغبة عن الشيء كراهيته والاعراض عنهوالرغبة فيهحبه والميل إليه — السنة — الطريقة

الشرح : كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يتحرون عبادة النبى عليه السلام ومقاديرها رجاء أن يكون لهم حظ مقاربته فى الدرجة والمنزلة عندالله تعالى فجاء ثلاثة منهم إلى أزواجه يسألونعن كيفية عبادته فى السر ومقاديرها، فلما علموا أنها لاتزيد على عبادتهم وجدوها قليلة بالنسبة إليهم ، لاتفى بما يبغون الحصول عليه من الزلفى ورأوا من وعد الله غفران ذنوب الرسول ما تقدم منها وما تأخر ما يغنيه عن كثرة العبادة ، وأنهم دونه فى ذلك بمراحل كبيرة ، وفى حاجة إلى مداومة الطاعة والاكثار منها ، فأخذ كل على نفسه أن يلازم نوعا من العبادة لا ينقطع عنه ، فرأى أحدهم أن يجافى جنبه عن المضاجع ليلا ويصرف جميع لياليه أبداً فى العبادة فلا يعطى نفسه حظها من النوم والراحة ، لأن السهرفى ذكر الله يصفى الفكر ويرقق الذهن ، والنوم يدعو إلىالكسل والتراخىويبلدالنفس . ورأى آخر أن يصوم الدهر ولا يفطر ، لأن الصيام يكبح جماح شهواته ويكسر شرة نفسه وينقى ماخبثمن طباعه ويغسل ما دنس من أخلاقه ، ويجعله يستشعر الرحمة والرأفة بالضعفاء والفقراء والمساكين . ورأى آخر أن يعتزل النساء فلا يتزوج . لأن ذلك يبعده عن الاشتغال بالدنيا وملاذها وينسيهعبادة الله ، حيث يشغله أمر معاشه والسعى على أولاده وتربيتهم والنظر فى أمورهممنالتفرغ للطاعة . فلما بلغ ذلك الرسول (ص) خطب المسلمين منبها الىخطأ ماعزم عليه هذا النفر ،

وإلى أن التقرب إلى الله لا يكون بتحميل النفس فوق طاقتها واجهادها بالشاق من الطاعات بل ان خير الأعمال الى الله أدومها وإن قل ، وانهم يوشكون أن يوقعوا أنفسهم فى عجز وضعف لا يقوون معهما على أدنى أنواع العبادات فضلا عن أعلاها فيكونون كالمنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى . وخيرلهم أن يترفقوا بأنفسهم ليستديموا الطاعة ويتمتعوا بما أحله الله لهم من الطيبات ، إذ لا رهبانية فى الاسلام ولقد كان من آدابه (ص) اذا رأى شيئا يكرهه وخطب فى شأنه ألا يعين فاعله ولا يواجهه بما يكره ولا يسميه باسمه على رءوس الملأ ، بل يقول مابال رجال أو مابال أقوام لأن المقصود وهو الزجر عما اعتزموا عليه يحصل لهم ولغيرهم ممن سمع الخطبة أو بلغه أمرها بدون الالتجاء إلى توبيخهم ، وهذا من مكارم أخلاقه عليه السلام وحسن آدابه وجميل عشرته ، ولقد قال تعالى (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) وقال عليه السلام (أَدَّبَنِي رَبِّي فأَحْسَنَ تأْدِيبي)

وفى الحديث اشارة الى أن الحنيفية السمحة لاتدعو إلى الرهبانية وحرمان النفس مما أحله الله ، ولكن فى الأفطار ليقوى المؤمن على الصيام ، وفى النوم ليتقوى على القيام ، وفى التزوج ليكسر شهوة نفسه ويعفها ويكثر النسل

ومن رغب عن ذلك ، فان كان لنوع من التأويل والفهم لا يعد ذلك خروجا عن الملة ولا كفرا ، ويكون معنى (فليس منى) أى ليس من طريقتى ، وإن كان إعراضا وتنطعا يفضى إلى اعتقاد صواب ما عمل ورجحانه كان معنى (فليس منى) فليس على ملتى لأن اعتقاد ذلك كفر ، وإن كان تورعا لشبهة فى ذلك لم يكن ممنوعا ولا مكروها

ويؤخذ من هذا الحديث سوى ما تقدم

(١) التنبيه على فضل النكاح والترغيب فيه

(٢) وعدم الغلو فى الانقطاع عن الملاذ وما أحله الشرع

(٣) فيه رد على من منع استعمال المباحات والحلال من الأطعمة الطيبة

والملابس اللينة وآثر عليها غليظ الطعام وخشن الثياب من الصوف وغيره (قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق) ، (لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا)

والحق العدل والقصد فى جميع الأمور ، فان ملازمة الطيبات تفضى إلى الترفه والبطر ، ولا يؤمن معها من الوقوع فى الشبهات ، كما أن منع النفس من تناولها يؤدى إلى التنطع المنهى عنه ، وملازمة الاقتصار على الفرائض مثلا وترك النفل يفضى إلى إيثار البطالة وعدم النشاط إلى العبادة ، وربما يؤدى إلى التكاسل عن الفرائض. وقد أخذ النبى (ص) بالأمرين وشارك فى الوجهين ، فلبس مرة الصوف والشملة الخشنة ، ومرة البردة والرداء الحضرمى ، وتارة كان يأكل القثاء بالرطب وطيب الطعام إذا وجده ، ومرة كان يأكل الدجاج

(٤) يؤخذ من الحديث أيضا مشروعية التوصل إلى العلم لكل أحد حتى النساء إذا تعذر أخذه من أصل محله

(٥) وعلى تقديم الحمد والثناء على الله عند إلقاء مسائل العلم ، وإزالة الشبهة عن المجتهدين

(٦) الحث على متابعة السنة والتحذير من مخالفتها ، وهذا من أهم الأمور التى تركت ونشأ عن تركها مفاسد عظيمة فى الدين والدنيا

الحديث ٩٥

جزاء العجب والخيلاء

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ — رواه البخارى .

اللغة: جر ثوبه أسبله وأطاله : المخيلة والخيلاء العجب والكبر عند فضيلة يتراآها الانسان فى نفسه . لم ينظر الله اليه لم يرحمه ولم يحسن إليه لأن النظر الحقيقى وهو تقليب الحدقة محال على الله تعالى لما يلزمه من المماثلة للحوادث

الشرح: أحل الله سبحانه وتعالى لنا الطيبات من الرزق من مأكل ومشرب وملبس لنتمتع بها فى غير معصية ولا طغيان . ومن شر المعاصى الكبر والاعجاب لأن الكبر يسلب الفضائل ، ويكسب الرذائل ، ويباعد بين المؤمن وبين التواضع وهو رأس أخلاق المتقين ، ويورث الحقد والغضب والازدراء بالناس واغتيابهم ويجافى بين المرء وبين الصدق وكظم الغيظ وقبول النصح ، والوقوف على ما يكون فيه من عيب ، واستفادة العلم والانقياد للحق ، ومنشأ ذلك استحقاره واستصغاره ولذلك قال رسول الله (ص) (الكِبْرُ بَطَرُ الحق وَغَمْصُ الخَلْق) أى رد الحق والمماراة فيه وازدراء الناس

وللكبر أسباب كثيرة : منها العلم . وما أسرع الكبر إلى العلماء ، فلا يلبث أحدهم أن يستشعر فى نفسه كمال العلم فيستعظم نفسه ويستحقر الناس ويستجهلهم ، وذلك بأن ما هو عليه ليس بعلم حقيقى لأن العلم الحقيقى ما يعرف العبد ربه ونفسه وخطر أمره وهذا يورث الخشية والتواضع قال تعالى : (إنما يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبادِهِ العُلَماءُ) أو بأنه سيء التحيزة خبيث الدخلة فلا يزيده العلم إلا خبثا وسوءا

ومنها الحسب والنسب فيتكبر من يعرف له علو نسب على من دونه وربما يأنف من مخالطة الناس ومجالستهم ، ويجرى على لسانه التفاخر بنسبه ، ولقد روى أن أبا ذر رضى الله عنه قال: قَاوَلْتُ رَجُلاً عِنْدَ النبى صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلَّم فَقُلْتُ لَهُ يَابنَ السوداء فَغَضِبَ صلى الله عليه وسلم وقال (يا أبا ذَرّ لَيْسَ لابنِ البَيضاءِ على ابنِ السَّوْداءِ فَضلٌ) ومنها المال والقوة والأتباع والعشيرة ففى هذا الحديث يبين لنا الرسول سببا من أسباب الخيلاء . والعجب وهو جر الثوب وإطالته تيها من الرجل أو المرأة ولو كان اللابس مع التشمير لأنه يضر بالنفس فى الدنيا حيث يكسب

المقت من الناس وإضاعة المال . وفى الآخرة حيث يكسب الاثم . أما من قصد إظهار نعمة الله عليه شاكراً عليها غير محتقر لمن ليس مثله فلا يضره ما لبس من المباحات قال عليه السلام (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وتَصَدَّقُوا فِى غَيْرِ إسْرَافٍ ولاَ مَخِيلَةٍ) وقال ابن عباس (كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف ومخيلة)

ولا شك أن ما هو فى حكم جر الثوب إطالة الأكمام وتوسيعها عن المعتاد وقدر بعضهم المذموم بما نزل عن الكعبين إلا إذا كان لمداراة عيب أو عاهة فلا بأس بها وقيل بكراهتها لما روى من أن رسول الله (ص) أبصَرَ رَجُلاً قَدْ أسْبَلَ إزَارَهُ فقَالَ ارْفَعْ إزَارَكَ ، فقال إنى أحنف (معوج الرجل إلى الداخل) تصطك ركبتاى فقال ارفع إزارك فكل خلق الله حسن : ولأنها تدعو إلى الخيلاء ، وتعلق النجاسات بالثوب

فعليك أيها المؤمن بالتواضع تزدد رفعة ، وبالعمل بآداب الدين تزدد من الله قرباً ومحبة ، وتذكر مبدأك وهو نطفة مذرة ، ومنتهاك وهو جيفة قذرة ، فانك إن عرفت ذلك لم تأخذك العزة فى غير الحق ، ولم تتعاظم على إخوانك المؤمنين . وإذا ذكرت لله عليك فضلا ونعمة فاذكر أن لذلك نهاية ومتحولا . فاياك والبطر والخيلاء فانها ممحقة للبركة ، مذهبة للنعمة ، تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب

الحديث ٩٦

بيع الرجل على بيع اخيه وخِطبته على خِطبته

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَأَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ — رواه البخارى

اللغة : الخطبة بكسر الخاء طلب الزواج بالمرأة

الشرح : اشتمل هذا الحديث على النهى عن أمرين: بيع الرجل على بيع أخيه وخطبة الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له

أما الأول فصورته أن يبيع شخص لآخر شيئاً ويكون للمشترى الخيار فيأتى ثالث ويقول للمشترى فى مدة الخيار افسخ لأبيعك مثله بأنقص من الثمن . وإنما نهى عن هذا النوع من البيع لإنه يجلب العداوة والبغضاء بين البائع الأول والثانى وربما جر ذلك إلى أضرار لا تنتهى عند حد كما هو مشاهد معلوم . فلعرض قليل من متاع الدنيا لا يليق بالمسلم أن يسبب من الشرور والإحن لأخيه ولنفسه مايغضب الله ورسوله ويزرع الحقد فى القلوب

وبناء على القاعدة القائلة (إن النهى عن الشىء يقتضى فساده) يكون بيع الرجل على بيع أخيه فاسدا وبذلك قال المالكية والحنابلة . أما جمهور الفقهاء فيقولون بصحة هذا البيع مع الاثم لأن النهى هنا ليس لذات المنهى عنه بل لأمر خارج .

وأما الثانى : فهو أن يطلب الرجل من امرأة أو من وليها التزوج بها فتقبل هى أو الولى بزواجه فيجىء آخر ويخطبها لنفسه مع علمه بخطبة الأول وهو حرام بالاجماع اذا قبلت المخطوبة أو وليها الزواج من الخاطب الأول . أما لورد أحدهما فلا تحرم خطبة الثانى

وهل الحرمة تفسد زواج الخاطب الثانى . قالت الظاهرية يفسخ نكاحه سواء قبل الدخول أم بعده . وقال الجمهور لايفسخ لأن النهى عن الخطبة ، وهى ليست شرطا فى صحة النكاح فلا يفسخ لوقوعها غير صحيحه

وهذا الحكم عام يشمل عدم جواز الخطبة على خطبة الأول ولو فاسقا أو كافراً وهو رأى عامة العلماء . وقيل لاتحرم الخطبة على خطبة الفاسق والكافر لأن الحديث مقيد بعدم خطبة الرجل على خطبة أخيه ، ولا أخوة بين المسلم والكافر

وبحديث : (المؤمن أخو المؤمن) فيخرج بذلك الفاسق ورد ذلك بأن التعبير بالأخ هنا خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له

وقوله فى الحديث (حتى يأذن له الخاطب) يدل بنصه على جواز الخطبة له بعد الاذن . وبمفهومه على جواز ذلك لغيره لأن إذن الخاطب الأول قد دل على عدوله فتجوز خطبتها لكل من يريد نكاحها

الحديث ٩٧

ماينبغى اعتباره فى اختيار الزوجة

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ ، لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ — رواه الجماعة الا الترمذى

اللغة : الحسب . الشرف بالآباء والأقارب مأخوذ من الحساب لأن العرب كانوا اذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره ، وقيل المراد به هنا الأفعال الحسنة . تربت يداك لصقت بالتراب بسبب الفقر . وهذه جملة خبرية بمعنى الدعاء . لكن لا يراد بها حقيقته بل يراد بها الحث والتحريض . وقيل انها مثل على حد قولهم للشاعر قاتله الله لقد أجاد

الشرح : الزواج سنة من سنن الهدى حث عليه الرسول (ص) ورغب فيه بأنواع الترغيب . والناس فى اختيارهم الزوجة وتفضيلهم بعض النساء على بعض مختلفون . منهم من يرغب فى ذات الغنى الوافر والثروة الواسعة لكى تعينه على مطالب الحياة ومشاق الزوجية ومرافق الاولاد ، أو توفر عليه بعض مطالبها الخاصة أو يتمتع فى مالها وينعم به . ومنهم من يرغب فى ذات الحسب العالى والعدد

الكثير يتخذ منهم عصبة ويعتز بهم عن قلة ويقوى عن ضعف ، ومنهم من يرغب فى ذات الجمال البارع يمتع بمنظرها نفسه ويستروح بها قلبه ، ومنهم من يرغب فى ذات الدين الحصان ، يأمن بدينها أن يثلم شرفه ، أوتزل قدمها فى مهواة المعاصى والشرور ، إن غاب حفظت غيبه ، وإن حضر لم تقع عينه منها على مايكره وكل له وجهة ، يدفعه الى الاختيار ما يرى أنه الجدير بالطلب أو يحقق رغباته ويسد نهماته ، فلا يزال يسعى وراء بغيته ويدأب للحصول على طلبته ، لايرضى بديلا عما رسمه لنفسه ولا يقنع بغير ما يرى أن سعادته فى العثور عليها وتحصيلها حتى ينال أمنيته أو يقنع بما تيسر له ، غير أن الرسول عليه السلام اختار من بين هؤلاء الجديرة بالبحث والطلب ، القمينة بأن تقتنى وتدخر وتكون شريكة الرجل فى حياته تلك هى ذات الدين ، اذا وجدت لاينبغى العدول عنها ، لأنها ضجيعة الرجل وأم أولاده ، وأمينته على ماله وسره وشرفه فدينها يجعل الرجل مطمئنا يفضى اليها بذات نفسه ويطلعها على مكنون أمره ، وتكون الحفيظة على ماله ومنزله ، المربية أولاده على التقوى والصلاح فهو بها سعيد وهى به سعيدة

أما ذات المال التى لم تعتصم بالدين ولم تتحل بالتقوى فقلما يدوم له صفاؤها ويسلس قيادها وترعى حقوقه ، وتكون له البارة المطيعة ؛ وإنما تعتز عليه بمالها ، وتفخر بثرائها ، ترى أن لها من غناها ما يجعلها النافذة الكلمة المطاعة الأمر ، ذات الحرية المطلقة فيخرج من يده زمامها ، ويفلت من حكمته وطاعته قيادها وتكون البلية عظمى اذا كان دونها فى الثروة ، أو كان هو معدما ، هنالك تكون هى السيدة وهو المسود ، هى الآمرة وهو المطيع ، هى المالكة لأمره تسيره كما تحب وتهوى ، فينقلب الأمر وتعظم المصيبة كما هو مشاهد بين ظهرانينا مما تئن منه الحياة الزوجية ، ويهدم فى كيان الاسر ، وينشىء الأبناء على أسوأ المثل وأدنى الصفات ويجعل المنزل مباءة مقت وكره ، ومثابة شرور وآلام ، ونزاع وخصام

وأما ذات الحسب فانها تدل على زوجها بحسبها ، وتفخر عليه بعد يدها و بخاصة

اذا كان أقل منها عددا ، فلا يشعر معها بهناءة ولا سعادة ، أو يطأطىء لها رأسه ، ويذل نفسه

وأما ذات الجمال فتكون مبعث ظِنَّة ، ومجلبة ريبه ، ولقد استشار رجل حكيما فى الزواج فقال له افعل وإياك والجمال البارع فقال فكيف ذلك؟ فأجابه

ولن تصادف مَرْعى مُمْرِعا أبدا   الا وجدت به آثار منتجع

ولقد قال الرسول عليه السلام فى ذلك (لا تزَوَّجُوا النساء لحسنهن فلعل حسنهن أن يُرْدِيَهُنَّ ، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على الدين ، ولَأَمةٌ سوداء ذات دين أفضل)

وليس المراد من ذلك أن يعرض المرء عن ذات المال والحسب والجمال ، ويقبل على المعدمة الوضيعة الدميمة بل المراد الا يجعل الانسان نصب عينه فى اختيار الزوجة وتفضيلها المال أو الحسب أو الجمال غير آبه بما عساه يكون لها من صفات أخرى ، ولا ينكب عما تتحلى به من خلال قد تفضل ما نظر اليه منها وليبدأ بذات الدين والتقوى فاذا ضمت الى ذلك خلة من الخلال المرغوبة كان خيراً وأفضل والا فلا يضيره كثيرا أن تفقد مع دينها وصلاحها مالا ينفد وحسبا يزول وجمالا يذبل وتذوى نضرته بعين حين ، أما الدين فلا يزيد مع الأيام الأجدة ، ولا يأتى إلا بخير دائم وسعادة مستمرة

الحديث ٩٨

الحث على الزواج

عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم يا مَعْشَرَ الشَّبَاب مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فإنَّهُ

أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ — رواه الجماعة

اللغة : المعشر — جماعة يشملهم وصف واحد . الشباب — جمع شاب (ولم يجمع فاعل على فعال غيره) وهو اسم لمن بلغ ولم يجاوز الثلاثين وقيل الأربعين . ثم يسمى كهلا الى الأربعين ، ثم شيخا . الباءة . والباء — الجماع . وأصله الموضع يتبوؤه الانسان ويأوى اليه ، وقيل معناه فى الحديث مؤونة النكاح .

ويصح حمله على كلا المعنيين ويكون المعنى من قدر على الوطء ومؤن التزويج ، كما يشهد لذلك رواية « من استطاع منكم أن يتزوج فليتزوج » . ورواية « من كان ذا طَوْل (قدرة) فلينكح » — أغض للبصر — أشد كفالة عن النظر الى المحرم — أحصن للفرج — أشد منعا له من الوقوع فى الفاحشة . وجاء . أصله الغمز ومنه وجأ فى عنقه اذا غمزه دافعا له ، ووجأه بالسيف اذا طعنه به ، ووجأ انثييه ، غمزهما حتى رضهما . وتسمية الصوم وجاء من باب الاستعارة لعلاقة المشابهة لأن الصوم لما كان مؤثرا فى ضعف شهوة النكاح شبه بالوجاء

الشرح : يخاطب الرسول عليه السلام شباب أمته الذين هم غرسها النامى ، وعتادها فى مستقبل أيامهم أن يبادر الشاب منهم الى التزوج متى كان قادرا على أمور الزواج من النفقة وما يتبعها وكان به توقان الى النساء حتى لا تزل به القدم فى مهواة المعاصى وحمأة الشرور فان للشباب فتوة ونزوة تدفع الشاب الى اطاعة شهوته وتدهوره على ارضائها بدون أن يبالى سوء مغبة أو حسنها . وكم جر ذلك من ويلات وأعقب من أدواء استفحل فيما بعد شرها . وعم ضررها وأصبحت ملافاتها عسيرة وتدارك أخطارها فى غير الوسع والطاقة ، وكم من شاب أغرته شهوته واستعبدته لذته فآتى نفسه من المعاصى حظها وأروى من الموبقات غلتها فكان عاقبة ذلك ان افتقر بعد يسر ومال عريض ، وضعف بعد قوة وصحة شاملة ، وانتابته الأمراض والعلل فصار حليف الهم والسهاد ، ينام على مثل شوك القتاد ، قد أقض مضجعه ،

وذبلت نضرته وتنكرت له الحياة بعد اقبالها ، وكشرت الأيام بعد ابتسامها ، وكلبه الزمان وقد كان له مواتيا مطيعا ، ونفر منه الأصدقاء وكان قرة أعينهم وموضع الغبطة والسرور منهم

ولقد بين الرسول (ص) حكمة المبادرة الى الزواج بعد القدرة والاستطاعة بأنها تحصن الفرج عن الوقوع فى المحرمات وملابسة ما يغضب الله ويزرى بالشرف والكرامة وتدعو الى العفة وغض البصر عما لا يحل من محارم الله — أضف الى ذلك ان المبادرة الى الزواج تمكن المرء اذا رزق أولادا من تربيتهم والقيام بشؤونهم واعدادهم لمستقبل حياتهم وجعلهم رجالا صالحين ينفعون أنفسهم وأمتهم ، ويجعل منهم عمادا لها وقوة يرهب بهم جانبها وتقوى شوكتها وتحفظ هيبتها وكرامتها ويدفع من يريد اذلالها واستعبادها . أما اذا أبطأ فى الزواج حتى تقدم به العمر فقد لا يستطيع تربية أولاده لضعف قوته وعجزه عن تحصيل مابه حياتهم وتوفير أسباب السعادة لهم وربما أدركه الأجل فيتركهم كزغب القطا مهيضى الجناح ضعيفى المنة ، لا يقدرون على دفع عوادى الأيام وكلب الزمان

زد على ذلك أيضا أن الابطاء فى الزواج يزيد فى كثرة الفتيات العانسات ويفوت عليهن زمن نضرتهن ، وجنى ثمارهن فى أبانه وليس لهن القوة على مدافعة الشهوة كالرجال فتطغى عليهن وتجبرهن على سلوك طريق الغواية والفساد وهناك الطامة الكبرى والمصيبة العظمى ، من اختلاط الانساب وانتهاك حرمة الاعراض وتمزيق ثوب الحياة ، والاستهتار بما يزيل الكرامة ويذل الشرف والعزه ويقضى على الاباء والمروءة والنخوة

وقد وصف الرسول (ص) العلاج لغير القادر على الزواج وهو الصوم فانه يكسر الشهوة ويقتل الميل والرغبة فى النساء لأنه يضعف البدن وينقص من الدم الذى يبعث الحرارة والقوة فتقل دوافع الشهوة وتضمحل شدتها

الحديث ٩٩

استئذان المرأة فى الزواج

عنْ أبى هريرة رَضىَ اللهُ عنهُ قال: قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلمَ لاَ تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلاَ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ إذْنُهَا؟ قَالَ أَنْ تَسْكُتَ — رواه الجماعة

اللغة: الأيم . كل مذكر لا أنثى معه ، وكل أنثى لامذكر معها بكراً أو ثيبا ، يقال آم الرجل وآمت المرأة إذ لم يتزوجا ، وقيل الأيم التى لازوج لها وأصله التى كانت متزوجة ففقدت زوجها برزء طرأ عليها ثم قيل فى البكر مجازا لأنها لازوج لها . والمراد بها هنا الثيب بدليل مقابلتها بالبكر ـ تستأمر . يطلب وليها أمرها قبل أن يزوجها . البكر التى لم تزل بكارتها والمراد بها هنا البالغة . تستأذن . يطلب أذنها بالزواج

الشرح : يستأثر بعض الأولياء بترويج من يكون تحت كنفهم من النساء أبكارا كن أم ثيبات صغيرات كن أم كبيرات بمن يشأون لا يرجعون اليهن برأى ولا يعتدون منهن بقول فيملكونهن ممن لايرغبن ويسلمون قيادهن لمن لايحسنه ولايرضين عشرته فيشجر الخلاف والشقاق ، وتنمو البغضاء والحقد ويحل الكره محل الحب ، والخصام محل الوئام ، وقد يكون الباعث للأولياء على ذلك رغبة فى مال الزوج أو اعتزازا بجاهه ، فأرشدنا الرسول الناصح الأمين إلى أنه لايصح أن ينفرد الولى بتحيز الزوج لموليته والعقد عليها بدون رضاها لأنها ستكون فى مستقبل الأيام شريكة للزوج فى حياته . وأما لأولاده ومدبرة لمنزله . فينبغى أن يكون لها رأى فى اختياره فان كانت ثيبا فلابد من تصريحها بالأذن ولا يكفى

السكوت منها ، وإن كانت بكرا اكتفى بسكوتها عن صريح الرضا ، بدليل التعبير بالاستئمار فى جانب الأيم وهى الثيب ، وبالاستئذان فى البكر ، والأول يدل على تأكيد المشاورة ، ذلك بأن الثيب قد قل حياؤها بممارستها الرجال فلا تستحى من التصريح بالرضا ، أما البكر فيغلب عليها الحياء فلا تصرح فيكتفى بالسكوت فى الدلالة عليه ، ولو ردت واحدة منهما الزواج فلا يصح من وليها العقد عليها – والمراد من البكر التى أمر الشارع باستئذانها هى البالغة إذ لا معنى لاستئذان الصغيرة لأنها لاتدرى ما الأذن

هذا وقد ذهب الحنفية الى أنه يشترط فى صحة زواج الولى الكبيرة اذنها فلو عقد عليها بدون استئذان لم يصح سواء أ كان الولى أبا أم جدا أو غيرهما بكرا كانت أو ثيبا إذ لا ولاية عندهم على البالغة لأن علة الولاية هى الصغر

وقال الشافعى ومالك واحمد يجوز للأب أن يزوج البكر ولو كانت بالغا بغير استئذانها . لقوله عليه السلام (الثيب أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأمر واذنها سكوتها) فقد جعل الثيب أحق بنفسها من وليها ومفهومه أن ولى البكر أحق بها منها . وبما روى أن ابن عمر والقاسم وسالما كانوا يزوجون الابكار لايستأمرونهن

واستدل الحنفية:(١) بما رواه أحمد وأبو داود أن جارية بكرا أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهى كارهة فخيرها النبى عليه السلام

(٢) بأن الولى ليس له أن يتصرف فى مال البكر البالغة الا باذنها والمال دون النفس فكيف يملك أن يتصرف فى نفسها ويخرجها إلى من قد يكون أبغض الناس اليها

(٣) أن جميع ما فى السنة من الأحاديث الصحاح والحسان المصرحة باستئذان البكر ومنع العقد عليها إلا باذنها لايعقل له فائدة إلا العمل على وفقه لاستحالة أن يكون الغرض من استئذانها مخالفتها . فلو كان للولى اجبار عليها لم يكن للأمر باستئذانها فائدة

واختلف فى المراد من البكر التى يعتبر سكوتها رضا فمذهب الحنفية أنها

من لم يمسها انسان و يكون مصيبها أول مصيب سواء بقيت عذرتها أم زالت بسبب غير الوقاع كمرض أو وثب أم لم يكن لها عذرة أصلا - ومن زالت بكارتها بوطء حلال فهى ثيب . ومن زالت بزنا فان تكرر منها ذلك أو أقيم عليها الحد فهى ثيب ، و إن لم يتكرر ولم تحد فهى فى حكم البكر من حيث اعتبار سكوتها رضا عند أبى حنيفة لأن الناس عرفوها بكرا ولم يشتهر أمرها فلا يزال لها حياء الابكار — وقال أبو يوسف ومحمد والشافعى إنها ثيب فلا يكتفى بسكوتها عند استئمارها بل لابد من الافصاح منها لأنها ثيب لغة وشرعا ولا يسلم بقاء حيائها من ذكر الزواج

وفى هذا الحديث تقرير لمبدأ جليل ذلك هو اعتبار المرأة انسانا كامل الارادة والاختيار لاحق لأحد عليها فى اكراهها على ما لا تحب وترضى متى كانت عاقلة فقد جعل لها اختيار الزوج الذى سيكون شريك حياتها تشاطره الحياة الزوجية وما تتطلبه من تكاليف ومهام ، ولم يبح لأحد من ذوى قرابتها ولو كان أباها أن يكرهها على الزواج ممن لاترغب . بل جعل تزويجه أباها من أى شخص كان موقوفاً على اذنها واجازتها ، فان إجازته ورضيت عن فعله بعد علمها بما يلزم العلم به انعقدت رابطة الزواج متينة غير منقوضة ، و إلا فلا سلطان لأحد عليها . ذلك بعد إن كانت المرأة فى الجاهلية وضيعة الشأن قليلة الخطر تكاد تكون من سقط المتاع لا رأى لها ولا إرادة فى أى أمر من أمورها جل أو هان ، وكان لوليها أن يزوجها بمن يشاء و بما يشاء أو يعضلها عن الزواج لا راد لقوله ولامعقب لعمله فجاء الاسلام وفك عنها قيود العبودية والأذلال وانالها قسطها من الحرية والاستقلال حسبما تقتضيه طبيعتها الخلقية ووظيفتها فى المجتمع

الحديث ١٠٠

احداد المتوفى عنها زوجها

عنْ زَينب ابنة أبى سلمة عن أم حَبِيبَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عَليهِ وسلمَ يَقُولُ لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا — رواهُ البخارى من حديث طويل

اللغة: تحد : فعل مضارع إما بفتح التاء مع ضم الحاء أو كسرها من حدت المرأة حدا وحدادا و امابضم التاء وكسر الحاء من أحدت احدادا إذا امتنعت عن الزينة من طيب ولباس لموت زوج أوقريب . وأصل الحد فى اللغة المنع ومنه سمى البواب والسجان حدادا ، وسميت العقوبة حدا ، والمراد هنا منع المتوفى قريبها أو زوجها نفسها من الزينة والطيب ومنع الخطاب خطبتها والطمع فيها ـ ثلاث ليال ـ أى مع أيامها وقوله وعشرا . أى ليال مع أيامها كذلك

الشرح : الحزن على القريب أو الزوج أو الصاحب غير محظور وربما كان مشكورا بل قد يكون اظهاره واجبا مراعاة لحق القرابة ووفاء لواجب الصحبة . ولكنه متى خرج عن هذا القدر صار مذموما لأنه يبعث السأم إلى القلب والغم إلى النفس ، ويدعو إلى تعطيل الأعمال وتحريم ما أحل الله . وربما جر إلى السخط من قضاء الله . والحديث يدلنا على القدر الذى يباح للمرأة فيه أن تبدى الحزن على من يموت من زوج أو غيره ، وقد بين أن لها الاحداد على غير الزوج من أب أو ابن أو أخ أو غيرهم إلى ثلاثة أيام ، أما على الزوج فالى نهاية العدة وهى أربعة أشهر وعشرة أيام ، فتمتنع من التزين والتطيب والظهور بمظهر الفرح أو

السر وروكذا تمنع خطبتها والتكلم فى شأن زواجها حتى تنتهى عدتها

وقد أشار بقوله لايحل إلى أن مجاوزة الأحداد من ثلاثة أيام على غير الزوج حرام تغضب الله ورسوله، ولذا فان كثيراً من زوجات الرسول(ص) ونساء الصحابة كن يكففن عن الاحداد على من يموت من أقاربهن و يبدين أمارات التزين بعد ثلاثة أيام امتثالا لأمر الرسول (ص) وقياما عند تعاليمه

واستدل الحنفية بكلمة (امرأة) على أنه لايجب الاحداد على الصغيرة لأن المرأة لا تطلق إلا على البالغة . وقال غيرهم بوجوب الاحداد عليها إذا توفى زوجها كما تجب العدة ، والتقييد فى الحديث بلفظ امرأة لأنه خرج مخرج الكثير الغالب و يطالب وليها بمنعها مما تمنع منه البالغة ـ واستدلوا أيضا بتنكير امرأة على وجوب الاحداد سواء دخل بها أم لا حرة كانت أو أمة أو كتابية أو أم ولد إذا مات زوجها لا سيدها . واستدلوا بقوله (تؤمن بالله الخ) على أنه لا إحداد على الذمية وبذلك قال بعض المالكية . وقال الجمهور ان قيد الايمان لامفهوم له و إنما ذكر تأكيدا للمبالغة فى الزجر ، ولأن الاحداد من حق الزوج وهو ملتحق بالعدة فى حفظ النسب فتطالب به الكافرة

واستدل بقوله (على ميت) على انه لا إحداد على امرأة المفقود لأنه لم تتحقق وفاته ـ و بقوله (الا على زوج) على انه لا يزاد على الثلاث فى غير الزوج أبا كان أو غيره وعلى انه لا احداد على المطلقة مطلقا و به قالت الشافعية والجمهور . أما الحنفية فقالوا بذلك فى المطلقة رجعيا والمطلقة قبل الدخول اما المبانة فعليها الاحداد قياسا على المتوفى عنها زوجها. هذا ولم تظهر للتحديد بأربعة أشهر وعشر حكمة جليه فنكل ذلك الى العليم الحكيم

الحديث ١٠١

تخير الأوقات للمواعظ

عَن ابن مسعود رضيَ اللهُ عنهُ قالَ : كانَ النَّبيُّ صلى اللهُ عَليهِ وسلم يَتخوَّلُنا بالمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنا — رواهُ البخارى

اللغة : يتخولنا . يتعهدنا بتنويع المواعظ ولا يثقل علينا بمتابعتها — السآمة . الملل والضجر

الشرح : خير الواعظين وعظا وأجداهم نفعاً وأكثرهم تأثيرا من يتفقد أحوال الناس وأنسب أوقاتهم فيلقى اليهم بمواعظه وينشر بينهم مآثره ، كما ان أحسن العلماء أثراً من اختار للناس مسائل العلم ، وانتقى ما يفيدهم فى دنياهم وآخرتهم وكان فى كل ذلك حسن العبارة فصيح القول يخلط الجد بالمزاح الطريف ، والحكمة بالفكاهة الشيقة ، وينتهز تشوقهم الى ما يبين لهم وخلوهم من شواغل الدنيا ، واستجمام قواهم ورغبتهم فى التفقه والتعلم فهنالك يكون لوعظه وعلمه أبين الأثر وأنجع الفائدة

وهذا قدوة المؤمنين صلى الله عليه وسلم كان يتفقد الأوقات المناسبة للصحابة فيعظهم ويعلمهم ، ويجعل من حوادثهم وأحوالهم عظات بالغات ، ودروسا جمة المنافع وما كان يداوم عليهم بذلك مخافة أن يلحقهم الملل والضجر فيسأموا و ينصرفوا عن سماعه وقبول قوله ، ولكنه كان كالطبيب يعطى من الدواء بالمقدار الملائم للمرض ويتمشى معه فى طريق العلاج مترقيا فى مقادير الدواء حتى لا يمل المريض ويكره الدواء ، فيصعب علاجه ويستفحل داؤه ويعز شفاؤه . وفى الحق ان للنفوس أوقاتا تكون فيها راغبة فى العلم تواقة الى سماع الموعظة وذلك عند صفائها واستراحتها

من العناء والمشقة ، وحين ذاك ينبغى أن تتبلغ منهما بما يناسب مقدارا ومادة ، وأن لها أوقاتا تكون فيها مكدودة ضجرة ، قد أثقلتها متاعب الحياة وشغلتها صوارف الأيام فلا تقبل علما ولا تقبل على عالم ، بل تنفر وتفر هاربة لا تلوى على نصح ناصح ولا تصيخ الى وعظ مرشد ، ومن الخطل فى الرأى أن يبتغى الناصح لها فى تلك الأوقات رشدا أو يرقب إصلاحا ، فعلينا أن نقتدى بالرسول (ص) فى ذلك ولا يكون الواعظ أو المرشد كحاطب ليل لا يدرى ما يلقى على الناس ولا من يلقى عليه موعظته — والجهل كثير بطرق الوعظ والارشاد واختيار مسائل العلم وتثقيف الناس و بخاصة العامة منهم قلت الفائدة منهم على كثرتهم ، وانصرف الناس عن الاستماع اليهم والركون الى قولهم ، وفضلوا الجلوس فى مجالس اللهو عن دروس العلماء والواعظين ، اللهم إلا قليلا أحسنوا الوعظ فأحسن القوم الاستماع والعمل ، وأجادوا فى القول وتخيروا أساليبه فكان لهم التأثير الحسن والسلطان على القلوب فألانوا قاسيها ، وأسلسوا عصيها ، وملكوا زمامها فكانوا من الصالحين المصلحين الذين عملوا بقوله (ص) يسروا ولا تعسروا و بشروا ولا تنفروا

الحديث ١٠٢

ما يكره من التمادح

عن أبى موسى رضى الله عنه قال : سَمِعَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا يُثْنى عَلى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فى المِدْحَةِ «وفى رِوَايَةٍ فى المدْحِ ، وفى أخرى فى مدحهِ» فقَال : أَهْلَكْتُمْ أَوْ قطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ — رواهُ البخارى ومسلم

اللغة : يطريه . يبالغ فى مدحه — المدحة بكسر الميم كيفية المدح وهيئته أهلكتم أو قطعتم — كذا بأو شك من الراوى

الشرح : المدح على الشيء قد يكون من أشارات الاستحسان ودواعي التشجيع والاجادة واستحثاث الهمم إلى جلائل الأعمال والاشادة بذكر المجد العامل ، وحفز العزائم على الدأب والسعي لتحصيل المحامد وابتناء المكارم ، كما أن السكوت عنه غمط من شأن أولى الهمم وتثبيط لهم ، وفت فى عضدهم ، وإماتة لما عساه يكون عندهم من غرائز يدفعها التنشيط ، ويقبرها الغمص والزراية ، كل هذا خير مادام القصد ما ذكر ، أما اذا كان المدح للتملق واسناد الأعمال الى غير أربابها فانه مجلبة الطغيان وباعث النفاق والذله ، ومحيي المهانة والحقارة وموجب المقت والسحط والكذب ، لأن المادح يضطر الى الافراط وقول غير الحق وإلى إظهار ما لا يضمر للممدوح ، واعتقاده أنه كما يقول مادحه وقد يكون فاسقا أو ظالما وهذا غير جائز . فى حديث أنس : أذا مدح الفاسق غضب الرب . وقال الحسن رضى الله عنه : من دعا لظالم بطول البقاء ، فقد أحب أن يعصى الله فى الأرض

فاذا ما سلم المدح من تلك الآفات كما تقدم لم يكن به يأس ولقد كان سيدنا على رضى الله عنه اذا أثنى عليه يقول : اللهم اغفر لى مالايعلمون ، ولا تؤاخذنى بما يقولون ، واجعلنى خيراً مما يظنون

الحديث ١٠٣

من الذنوب ألا يستتر الانسان من بوله وأن يمشى بالنميمة

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِى قُبُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليهِ وَسلم يُعَذَّبَانِ وَمَايُعَذَّبَانِ فِى كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلَى . كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ . وَفِى رِوَايَةٍ لَا يَسْتَبْرِئُ . وفى أُخْرَى لَا يَسْتَنْزِهُ — مِنْ بَوْلِهِ وكَانَ الآخَرُ يَمْشِى بِالنَّمِيمَةِ — رواه البخارى وغيره

اللغة : الحائط البستان ـ فى كبير ـ فى أمر يشق عليهما اجتنابه والابتعاد عنه بلى. اى أنه لكبير خطره « يحسبونه هينا وهو عند الله عظيم » . يستتر يجعل بينه و بين بوله سترة أى لايتحفظ منه ـ و يستبرىء ـ يتطهر ـ و يستنزه. يبعد عن أن يصيبه البول أى لا يتوقى منه ـ النميمة . هى نقل الكلام بين الناس لإيقاع الأذى وإلحاق الضرر بهم

الشرح : ينبئنا الرسول (ص) أن من الذنوب ما يعده الانسان صغيراً لايبالى أن يقترفه ولا يأبى ارتكابه و يظنه هين الشأن . وهو سيىء المغبة مؤلم العاقبة وإن من ذلك عدم الاستتار وقت قضاء الحاجة فتبدو للناس من الانسان عورته كالحيوان البهيم . مع أن الله كرمه على سائر الخلق (ولقد كرمنا بنى آدم) و يفقد حياءه وتضيع كرامته و يصبح حقيراً شأنه شأن الدواب . أو ألا يحترز من البول فتصيبه النجاسة وتتناثر على جسمه وملابسه فتلوثها وتجعله مستقذرا فى أعين الناس وتفسد صلاته وعبادته — ومن ذلك أيضا السعى بالنميمة ونقل الكلام بين الاصدقاء والخلان بقصد الاضرار بهم وافساد صداقتهم ومودتهم ، وكشف ما يكره كشفه من أمورهم سواء أكان ذلك بالقول أم بالكتابة ، وسواء كان المنقول من الاعمال أم من الأقوال . ولذا كان خطبها جسيما وعاقبتها سيئة

ولقد قال الرسول (ص) لايدخل الجنة نمام . وقال : أحبكم الى الله أحاسنكم أخلاقا الموطئون أكنافا الذين يألفون و يؤلفون و إن أبغضكم على الله المشاءون بالنميمة المفرقون بين الاخوان ، الملتمسون للبرآء العثرات

وقال الحسن : من نم اليك نم عليك. ومعنى هذا أن النمام ينبغى أن يبغض ولايوثق بقوله ولابصداقته . وكيف لا وهو لا ينفعك عن الغدر والخيانة والافساد بين الناس وهذا من آفات اللسان التى يجب على المسلم أن يحذر منها و يأخذ نفسه ولسانه على الحق والصدق ومحبة الناس والعمل لخيرهم والبعد عما يضرهم و يسىء اليهم

الحديث ١٠٤

تعاهد القرآن

عن أبي موسى الأشعري رضي اللهُ عنهُ قال: قال صلَّى اللهُ عليهِ وسلم تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا — رواه البخاري ومسلم

اللغة: تعاهدوا القرآن . حافظوا عليه وتفقدوه حينا بعد حين بملازمة تلاوته — تفصيا . تخلصاً وتفلتاً ، يقال تفصيت من الشيء تفصيا اذا تخلصت وخرجت منه العقُل . بضمتين جمع عقال بكسر العين وهو الحبل يشد في ركبة البعير

الشرح: القرآن هو قانون شريعتنا الاسلامية ، وقاموس لغتنا العربية . وقدوتنا وامامنا في حياتنا، به نهتدي ، واليه نحتكم و بأوامره ونواهيه نقتدي ، وعند حدوده نقف،سعادتنا في سلوك سننه واتباع مناهجه ، وشقوتنا في تنكب تعاليمه والبعد عن شرعته ، ومن الواجب أن نتعهده ونتفقده بالحفظ ومداومة التلاوة والمدارسة حتى لا ينسى

ولقد شبهه الرسول (ص) بالبعير الذي يخشى منه الشراد فما دام تعاهده بالعقال أمن نفوره،أما إذا أهمل شردوندوصار من الصعب امساكه ورياضته، وكذلك القرآن فمتى كان المسلم شديد العناية به لا يترك تعاهده بالتلاوة بل يجعله سميره في خلوته وجليسه في وحدته ومؤنسه في وحشته،يستبدله بلغو القول والكلام فيما لا يفيد دام حفظه وطال مقامه . أما اذا أهمل شأنه وشغلته الصوارف عنه نسيه وكلما طال العهد بتركه ازداد نسيانا ، ووجد مشاق جسيمة في استعادة حفظه وثقل عليه استدراكه وهذا الحديث يوافق قوله تعالى (انا سنلقي عليك قولا ثقيلا) . ويحض على مداومة تلاوة القرآن ويفيد إباحة القسم عند الخبر المقطوع بصحته مبالغة في تثبيته في صدر سامعيه

الحديث ١٠٥

فى الاستعاذة من الاثم والدَّين

عن عائشة رضى الله عنها أنَّ رَسُولَ الله صلى اللهُ عليه وسلم كانَ يَدْعُو فى الصَّلاةِ وَيقُول : اللَّهُمَّ إنِّى أعُوذُ بِكَ مِنَ المَأثَمِ وَالمَغْرَمِ . فَقالَ قَائِلٌ : مَا أكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ الله مِنَ المَغْرَمِ فقالَ إنَّ الرَّجُلَ إذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأخْلَفَ — رواه البخارى

اللغة : أعوذ ألجأ وأستجير ـ المأثم . الاثم والذنب ـ المغرم . بفتح الميم والراء الغرم وهو الدين وفعله غرم كشرب

الشرح : المعاصى محارم الله التى نهى عباده المؤمنين عن اقترافها وحذرهم من انتهاكها وأن يحوموا حولها . والدين ـ وقاك الله ذله ـ مثقل الاعناق ، وطريق المنة والأذى وسبيل الفقر ومورث المهانة فى أكثر أحواله ، فلا غرو أن استعاذ الرسول (ص) منهما وأكثر من استعاذته فى صلواته حتى أدرك ذلك الصحابة فسأل أحدهم عن الباعث على كثرة تعوذه من الدين فقال ان الرجل إذا ادان اضطر إلى أن يخفى معسرته وبؤسه حتى لا يشمت فيه عدوه ولا يلحف فى مطالبته غريمه فيظل يملأ ماضغيه بزخرف من القول يموه به على سامعيه ، ويجافى بينهم وبين الاطلاع على حقيقة أمره ودخيلة نفسه ويظل يقول إن لى عقارا بجهة كذا ، وتجارة لن تبور فى أصناف كذا وكذا تدر على من الارباح كل عام القناطير المقنطرة من الذهب والفضة ، ولى ديون على فلان وفلان ، ولكم سخوت على الفقراء وجدت على المساكين ، وأبرأت مدينين من ديون كانوا عن ادائها عاجزين ، وهكذا لا يبرح يقول إن لى ولى وهو فى كل ذلك كاذب مائن

ومنافق مخادع حتى ينكشف للناس أمره ويبدو لهم عواره فيطالبوه ويلازموه، فيعدهم ويمنيهم ويضرب لهم الآجال ويتملقهم رجاء أن يمهلوه حتى إذا جاءت مواعيده ، وحلت النجوم ، استمهلهم وطلب منهم أن ينسئوه مرة أخرى وهو فى كل ذلك يماطل ويراوغ ، لأن الدين بهظه وضاقت عليه موارده ، وخانه حظه وعثر به جده ، والفى يديه صفرا مما كان يؤمله ، فالتمس الخلاص لنفسه من الناس وإذا بالسبل كسم الخياط أو هى أضيق، وبالابواب قد ارتجت دون تنفيس كربته أو تفريج غمته فسقط فى يده وأسلم نفسه للمقادير تناوشه فتصرعه فلا يجد منها مفرا ولا ملتحدا

ذلك شأن الذى يستدين فيما يكرهه الله أو فيما لا يكون له حاجة للاستدانة فكم من بيوت عامرة خربت ، وثروات طائلة ذهبت وبادت ، ونفوس كانت كريمة عزيزة ذلت وهانت ، وحرمات استطالت على الدهر خضعت، وأنوف عزت على الاحن والحوادث ارغمت بالدين ومهانته . كل ذلك لدين لم تمس اليه الحاجة ولم تدع اليه ضرورة ملحة . بل لمظهر كاذب ونفاق مزر ، وابتغاء الزلفى لحاكم أو وال والجري وراء عرض زائل أو إشباع شهوة مرذولة ، واطفاء غلة ممقوتة ، وهذا هو الذى يستعيذ منه الرسول صلوات الله عليه ، أما الاستدانة لحاجة ماسة مع القدرة على الأداء فلا يستعاذ منه ، ولا يستغنى عنه إلا القليل من الناس لأن بعضهم محتاج إلى بعض ولاغنى لأحدهم عن الآخر — وما أحوجنا الى الاقتداء بالرسول فى استعاذته والبعد عما يوجب الذلة ويزرى بالكرامة ويريق ماء الحياة ويضيع المروءة، وما أحوجنا الى ابتغاء العزة والمحافظة على الشمم والإباء ، ولا يكون ذلك إلا بتمسكنا بآداب ديننا والعمل بها وخاصة فى هذه الأيام التى قل المعين والمناصر وكثر العدو وأحكم فينا حبائله واعمل فى هدم كيان وحدتنا وديننا وكل عزيز علينا جهده ومكايده ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم

الحديث ١٠٦

فى الحلف بغير الله

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ. فَقَالَ، إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ — رواه البخارى

الشرح: قد يلقى إنسان لآخر قولا أو يذكر له خبراً فلا يصدقه السامع إما لمخالفته لما يعلمه من موضوع الحديث، أو لغرابته عنده أو لغير ذلك من البواعث التى تحول دون وقوع ذلك الخبر موقع القبول، أو يصدقه ولكن يحتاج من القائل الى ما يؤكده ويزيده ثبوتا وتحققا، فيضطر المتكلم الى أن يؤكد قوله ويوثق خبره بأنواع المؤكدات، ومنها اليمين.

فالحلف على الشىء يفيد توكيد المحلوف عليه باقترانه بما يعظم عند السامع والمتكلم. وفى هذا الحديث يعلمنا الرسول (ص) بمن نحلف ونؤكد أقوالنا اذا أردنا الحلف، ومن نعظم، ويبين لنا أن نحلف بالله ولا نحلف بآبائنا، لأن التعظيم الحقيقى لايكون إلا له سبحانه وتعالى وهو الجدير بالاجلال والاكبار

ولما كان النهى يقتضى الحرمة. فقد أفاد الحديث حرمة الحلف بالآباء وبكل ماسوى الله من نبى أو ولى وتخصيص الحلف بالله خاصة. لكن اتفق العلماء على أن اليمين تنعقد بالله وذاته وصفاته العلية، والمشهور من مذهب المالكية أن النهى عن الحلف بالآباء للكراهة لا للتحريم، وعند الحنابلة للتحريم لقوله عليه الصلاة والسلام (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) ويرى بعض الأئمة أنه لا إثم

فى الحلف بغير الله مالم يسو بينه و بين الله فى التعظيم ، أو كان الحلف متضمنا كفراً أو فسقا وأما ما ورد فى القرآن من القسم بغير الله كالشمس والقمر والنجوم والطور ففيه جوابان : أحدهما أنه على حذف مضاف والتقدير ورب الشمس الخ . والثانى أن ذلك مختص بالله سبحانه وتعالى فاذا أراد تعظيم شىء من مخلوقاته أقسم به وليس لغيره ذلك

الحديث ١٠٧

النية فى الحلف

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الْيَمِينُ على نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ — رواه مسلم وابن ماجه

الشرح : يتخاصم اثنان أمام القاضى فى حق لأحدهما على الآخر وليس لصاحب الحق منهما بينة فيطلب يمين خصمه فيحلف بأمر القاضى ناويا خلاف ما يحلف عليه .

ويكلف رجل آخر عملا من الاعمال فيزعم أنه قام به ويقسم على ذلك ناويا فى يمينه عملا آخر ، أو معرضا بشىء سوى ماحلف عليه ، فهل تعتبر فى ذلك نية الحالف أو نية المحلف ؟

يدلنا الحديث على أن المعتبر ما نواه المحلف لا الحالف ، والحنث وعدمه على ما نواه المستحلف فمن حلف ناويا خلاف ماطلب منه الحلف عليه حنث فى يمينه وعليه كفارة اليمين .

وقد فصل العلماء فى ذلك . وخلاصة التفصيل أن المحلف ان كان ظالماً أو كاذباً فى دعواه فالعبرة بنية الحالف وإلا فبنية المحلف ، وكذا اذا كان المحلف هو القاضى أو نائبه فعلى نية المحلف . أما اذا كان بغير طلب أو بطلب غير القاضى أوفى موضع

لا تعلق لأحد بحق قبل الحالف فعلى نية الحالف .

والحاصل أن اليمين على نية الحالف فى كل الأحوال إلا اذا استحلفه القاضى أو نائبه فى دعوى توجهت عليه فتكون على نية المستحلف . وهذا مراد الحديث سواء كان اليمين بالله تعالى أم بالطلاق أم بالعتاق إلا إذا حلفه القاضى بالطلاق أو العتاق فتنفعه التورية ويكون الاعتبار بنية الحالف لأن القاضى ليس له التحليف بهما وإنما يستحلف بالله تعالى

الحديث ١٠٨

كراهة الحلف فى البيع

عَنْ أَبِى هريرةَ رضى الله عنه قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلَّى الله عليه وسلم يَقولُ : الحَلِفُ مَنفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ — وَفى رِوَايَةٍ لِلرِّبْحِ — رَواه البُخارى ومسلم

اللغة : الحلف : القسم والمراد اليمين الكاذبة كما صرح بذلك فى رواية الامام احمد ـ منفقة . مصدر ميمى من النفاق بفتح النون وهو الرواج ضد الكساد . السلعة بكسر السين . واحدة . السلع بكسر ففتح وهى المتاع وما أعد للتجارة . ممحقة . بوزن منفقة من المحق وهو النقص والابطال . والهاء فيهما للمبالغة ـ البركة الزيادة والنماء

الشرح : تساوم تاجراً فى شراء شىء وتختلفان فى الثمن فيقسم لك الايمان المغلظة أنه لا يربح فيها شيأ إذا باعها لك بما ذكر من الثمن أو أن غيرك قدعرض عليه فيها أكثر مما تعرض أنت وإن فى بيعها لك بما رغبت غبنا عليه وخسارا كبيرا . أو تختلف معه فى نوع السلعة أو جنسها فيلقاك باليمين أنها من الصنف

الفلانى أومن نوع كذا ولا يزال ينمق لك الكلام ويغريك بالايمان حتى تغتر وتصدقه فتشتريها كما قال بما طلب من الثمن ، حتى إذا فحصت عنها لم تجدها كما كنت ترغب أو وجدتها لا تساوى مادفعت فيها بينما يكون البائع قد ظفر منك بالثمن الذى أراده ، وهكذا يصنع مع غيرك فتنفق بضاعته وتزداد ثروته ، وكلما وجد الربح قد نما بين يديه ولمع بريق الذهب والفضة أمام عينيه استمرأ هذا السبيل الذى يرى أنه يدر عليه الربح الوفير من غير كبير مجهود ولا خسارة مادية ويظن أنه بذلك قد أمن البوار وسلم من الخسران . حتى إذا ظن أن الدنيا قد واتته ، وأن السعادة أقبلت عليه وسالمته الأيام نزلت به مصيبة فى جسمه أو ماله أو ولده ذهبت بوافر ثرائه . واجتاحته جائحة أودت بما جمع واقتنى ، من مرض ممض أو فقد ولد أو سرقة أوحريق أو نحو ذلك من البلايا التى يصيب بها الله من لا يرعون لدينه حقا . ولا يخشون لبطشه بأسا ولا عقابا ، ومن يتخذون اسمه هزؤا ولعبا ، ويشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا ، فيصبح صفر اليدين يندب حظه ، ويلقى على الدهر تبعة ما أصابه ، وما درى أنه هو الذى خاط لنفسه ثوب الفقر وما نزل به وهو الذى حفر لنفسه تلك الهوة السحيقة التى تردى فيها لا إلى نجاة أو قرار بما خفر من ذمته وكذب فى قوله ، ونقض من يمين لله واجب الوفاء بها ، لازم رعايتها وهكذا يصدق عليه قول الله تعالى (سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ، وأملى لهم ان كيدى متين)

فواجب المؤمن فى تجارته أن يكون صادقا أمينا لا خائنا ولا غاشا ، وأن يقنع بالربح القليل من حلال طيب عن ربح كثير من حرام خبيث لأن الأول كثير البركة مأمون الفائدة ، بعيدة عنه الغوائل بمنجاة عما يذهبه من النوائب . أما الثانى فسبيل أن تأخذه النازلات الفادحات فتقل بركته وتمحق زيادته ، ولمال قليل فى صحة وطمأنينة وراحة بال ، خير من غنى كثير فى مرض واضطراب فكر ووساوس وهموم

الحديث ١٠٩

شراء المصراة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسولُ صلى اللهُ عليهِ وسلم مَنِ اشترَى غنماً مُصرَّاةً فاحْتَلَبهَا فإنْ رَضِيهَا أَمْسكهَا وَإنْ سَخِطهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صاعٌ مِنْ تَمْرٍ — رواه البخارى وأبو داود

اللغة: المصراة. الدابة التى ربط ضرعها ليجتمع اللبن من قولك صريت الماء فى الحوض وصريته بالتخفيف والتشديد إذا جمعته - سخطها. كره شراءها ولم يرد بقاءها عنده- الصاع: قدحان وثلث

الشرح: كان بعض الناس. ولا يزالون — اذا أراد بيع شاة أو بقرة ربط أثداءها يومين أو أكثر حتى يجتمع اللبن فيها ثم يخرج بها الى السوق ليبيعها فيظن من لا يعرف حقيقة أمرها أنها غزيرة اللبن حافلة الضرع وأن ذلك عادتها فيغتر بذلك ويشتريها بثمن غال. حتى إذا ما عاد إلى بيته واحتواها منزله وحلب ذلك القدر الذى كان قد اجتمع فى ضرعها وجدها قد صارت عجفاء لا تدر أخلافها ولا تعطيه من اللبن إلا اليسير فيعرف أنه قد خدع بظنه أن ورمها شحم وأن تصريتها اكتناز باللبن فيسقط فى يده ويصبح فى حيرة من أمره وغم وبؤس مما صار إليه

فبين الرسول (ص) فى هذا الحديث أن من حدث له ذلك واشترى دابة مصراة فهو بالخيار بعد أن احتلبها إن شاء أمسكها ورضى بها على ما فيها من عيب وغرر وإن شاء ردها على بائعها ورد معها قدحين وثلثا من التمر لقاء ما احتلبه من لبنها واسترداد الثمن الذى دفعه لأن البائع غرر به وخدعه واستغل طيب نفسه ونقاء سريرته من اتهام غيره بالغش وعدم احتياطه.

ومن هذا الحديث تستبين أمور

(١) أن الخيار لا يثبت إلا بعد الحلب والجمهور على أن المشترى إذا علم أنها مصراة ثبت له الخيار على الفور ولو لم يحلب لكن لما كانت التصرية لا تعرف غالبا إلا بعد الحلب جعل الحلب قيدا فى ثبوت الخيار

(٢) أن المصراة يحل بيعها مع ثبوت الخيار ولا مدة له بل يثبت عقب الحلب ثلاثة أيام بعد الحلب كما يدل على ذلك بعض الروايات التى روى بها الحديث

(٣) إن هذا الحكم لا يختص بالغنم بل يشمل الابل والبقر من كل مأكول اللحم أما غير مأكوله كالجارية والأتان فلا يرد للبن عوض و إن ثبت له خيار ردها لفوات أمر مقصود منها

وهل يثبت الخيار بمجرد الحلبة الأولى أو أن له الثانية والثالثة ؟ اتفق العلماء على أن له الحلبة الثانية ولا يسقط خيار بسكوته بعد الأولى . واختلفوا فى الثالثة فقال الجمهور أن له الثالثة لأن الحلبة الأولى لا يتحقق معها معرفة التصرية . وكذا الثانية لجواز أن يكون نقصها عن الأولى لاختلاف المرعى أو لامر غير التصرية ، فاذا حلبت الثالثة تحققت تصريتها فكان له ردها

(٤) يفيد الحديث أن الصاع يرد مع الشاة . ويلزم من ذلك عدم رد اللبن ولو كان باقيا أى لا يلزم البائع بقبوله لأن نص الحديث أثبت له حقا هو صاع التمر وهل يتعين التمر أو يجوز غيره مما يقتات به أهل البلد أو قيمته ؟ مذاهب

ويدل الحديث أيضا على وجوب الصاع قل اللبن أو كثر حسما للنزاع فى قلته وكثرته إذ قد يحصل البيع فى صحراء أو بادية لا يوجد من يعتمد قوله فى المقدار والقيمة

هذا وقد خالف الحنفية الحديث ولم يعملوا به فلم يثبتوا الرد بعيب التصرية ولم يوجبوا رد الصاع من التمر . وحجتهم على ذلك أن حكم هذا الحديث مخالف للأصول المعلومة ، وما كان كذلك لا يلزم العمل به ، أما المقدمة الاولى فان المعلوم

من الاصول أن المثليات تضمن بمثلها والقيميات بقيمتها من النقدين . وههنا إن كان اللبن مثليا فضمانه بمثله لبنا وإن كان قيميا فضمانه بقيمته من النقدين ، وهو فى الحديث مضمون بالتمر فهو خارج عن الاصلين جميعا

وأيضا إن القواعد الكلية تقتضى أن يكون الضمان بقدر التالف من المضمون وهنا قدر الضمان بالصاع مطلقا قل اللبن أو كثر. وأيضا إن الحديث يقضى برد الصاع ولو كان اللبن باقيا ، وفى ذلك ضمان الاعيان مع بقائها والاعيان لا تضمن بالبدل إلى اذا هلكت كالمغصوب وسائر المضمونات

وأما المقدمة الثانية فان هذا الحديث خبر آحاد فيفيد الظن ، والاصول المعلومة مقطوع بها من الشرع ، والمظنون لا يعارض المقطوع

وقد نوقشت هذه الحجج ورد عليها بما لا يتسع المقام لبسطه

الحديث ١١٠

ثبوت خيار المجلس فى البيع والشراء

عن حكيم بن حزام : أن النبى صلى اللهُ عَليهِ وَسلم قال : اَلْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَالَمْ يَتفَرَّقَا ، فإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِن كَتَمَا وكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا — رَوَاهُ البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى واحمد

اللغة : البيعان البائع والمشترى ، ويسمى المشترى بيعا من باب التغليب لأن البيع هو البائع — الخيار . اسم من الاختيار أو التخيير وهو طلب خير الأمرين من إمضاء البيع أو فسخه . والمراد به خيار المجلس فى الفسخ لأن الامضاء لايحتاج الى شىء زائد على الايجاب والقبول ويكفى فيه السكوت — يتفرقا . يفترقا بأبدانهما وقيل يفترقا بالأقوال أى ما لم يتم البيع بالايجاب والقبول . وزعم بعضهم

أنه يقال افترقا بالكلام وتفرقا بالأبدان ورد ذلك بقوله تعالى (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب) فانه ظاهر فى التفرق بالكلام لأنه المخالفة فى الاعتقاد ، ويرجح حمل التفرق فى الحديث على تفرق الأبدان ما رواه البيهقى بلفظ (حتى يتفرقا من مكانهما) وبأن ابن عمر رضى الله عنهما كان اذا باع أو اشترى شيئاً ولم يشأ الرجوع قام من مجلسه ومشى هنيهة - صدقا و بينا . أى صدق البائع المشترى فى نوع المبيع وسلامته من العيوب و بين له ما فيه . وصدق المشترى البائع فى نوع الثمن وجنسه و بين له ما فيه من عيب أو نحوه - كتما وكذبا - أى أخفى كل منهما عن الآخر ما فى البدل الذي يكون من جهته وغش كل الآخر فيما عليه البدل

محقت بركة بيعهما . أى فات وضاعت الزيادة والفائدة التى كان يرجوها كل منهما البائع فى الثمن والمشترى فى المبيع بما يبتليهم الله به من الجوائح والمصائب التى تذهب بما فى أيديهما

الشرح : قد يشترى الانسان شيأ من آخر لحاجة له فيه ثم يندم على الشراء لطروء ما يدعو للندم من رغبة عما اشتراه أو استكثار الثمن أو بدو أمر لم يكن باديا من قبل يقتضى رد المبيع ، وقد يبيع شيأ من ماله لحاجة عرضت ثم يتبين له أفضلية بقائه اما لتبين خسارة فى البيع أو اهتدائه إلى مخلص سوى البيع من الحاجة التى دعت اليه فيود كل منهما أن لو أقاله صاحبه وفسخ ما بينهما من عقد أو وجد سبيلا يحله من هذا التعاقد ، لذا بين الرسول (ص) أن كلا من البائع والمشترى بالخيار بعد الايجاب والقبول بين امضاء البيع أو فسخه ماداما فى مجلس البيع فلكل منهما أن يفسخه بدون رضا الآخر ، ويسمى هذا (خيار المجلس) أما إذا ترك أحدهما صاحبه فلا خيار لهما ولا لأحدهما لأن ما كان بينهما من عقد قد تأكد بالمفارقة فلا سبيل الى العدول عنه إلا برضا الطرفين بالأقالة . فالتفرق المذكور فى الحديث هو التفرق بالأبدان لأنه المفهوم عند الأطلاق إذا قيل تفرق الناس . ولأن البيعين (بتشديد الياء) هما البائع والمشترى على ما تقدم ولا يسمى أحدهما

بيعا حقيقة الا بعد حصول العقد منهما ومتى حصل العقدلا يكون منهما تفرق بالأقوال بل بالأبدان . ولأن كل واحد يعلم بداهة علما عاما أن المشترى بالخيار مالم يوجد منه قبول المبيع ، وإن البائع خياره ثابت فى ملكه قبل أن يعقد البيع ، فلو كان المراد من التفرق الاختلاف فى الأقوال وهى الايجاب والقبول ـ إذ ليس بينهما أقوال سواهما ـ لخلا الحديث عن الفائدة ولم يكن له معنى — و بهذا تمسك من أثبت لكل من المتبايعين خيار المجلس وهم جماعة من الصحابة والتابعين منهم على وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وشريح والشعبى وعطاء — وذهب مالك وأبو حنيفة إلى عدم القول بخيار المجلس وإلى أن الصفقة متى تمت بالايجاب والقبول فلا خيار إلا بالشرط . ولم يعملوا بهذا الحديث لمعارضته ماهو أقوى منه من نحو قوله تعالى : (وأشهدوا إذا تبايعتم) لأن الآية تدل على طلب الاشهاد عند البيع فان وقع قبل التفرق لم يكن له فائدة مع ثبوت خيار المجلس ، وان وقع بعد التفرق لم يصادف محله لأنه وقع بعد تمام البيع . وقوله (أوفوا بالعقود) والراجع عن موجب العقد قبل التفرق لم يكن موفيا به . وقوله عليه السلام (المسلمون عند شروطهم) والخيار بعد العقد بدون شرط مفسد للشرط وهو العقد الذى بينهما ـ وفى بعض هذه الأقوال مقال يرجع اليه من شاء فى المطولات

والمشهور أن حد التفرق بالأبدان موكول إلى العرف فما عده العرف تفرقا حكم به والا فلا

وفى الحديث دلالة على شؤم التدليس والكذب و يمن الصدق والارشاد

الحديث ١١١

النهى عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه

عن أنس بن مالك رَضِىَ اللّٰهُ عنهُ أَنَّ رَسول الله صلَّى اللّٰهُ عليه وسلَّم نهى عن بيع الثمار حَتى تُزْهِىَ ، فقيلَ وَمَا تُزْهِى ؟ قالَ حَتى تحمرَّ

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَرَأَيْتَ إِذَا مَنعَ اللهُ الثَّمَرَةَ بِمَ يَأْخُذُ أحدكم مَالَ أخِيهِ — رواه البخارى ومسلم

اللغة : تزهى : فى القاموس . زها النخل طال كأزهى ، والبسر تلون كازْهى وزَهَّى .

الشرح : كان الناس فى عهد الرسول يبيعون ثمار نخيلهم أو بساتينهم قبل أن يظهر نضجها وأمانها من العاهات بل قبل أن يبدو الثمر من أكمامه فتجتاحه الجوائح وتذهب به العاهات والأمراض بأن يعفن الطلع أو يفسد الثمر حتى إذا جاء الجذاذ لم يجد المشترى ثمرا مما رغب فيه وقت الشراء فيختصم مع البائع ويكثر بينهما اللجاج والشحناء ، البائع يقول بعتك وما ضمنت لك السلامة من الآفات والمشترى يقول ما اشتريت إلا لكى أنتفع بما دفعت ثمنه، وبم تستحل الثمن الذى أخذته إذا كنت لم أقبض شيأ مما اشتريته وفى ذلك من العداوة والبغضاء ما فيه

فنهى الرسول (ص) البائعين والمشترين من بيع الثمار قبل أن تعقد ببدو صلاحها وتظهر حمرتها وصفرتها وتصير بمأمن من الآفات التى تهلكها لكيلا يحصل بينهم الاختلاف والمخاصمة إذ قد عرف كل منهم ماهو مقدم عليه وأمن على البدل الذى يأخذه من الآخر

وبظاهر النهى قال بعض العلماء ببطلان البيع قبل أن تزهى الثمار سواء قبل وجودها أم بعده وقبل ازدهائها وقيل إن البيع جائز

هذا ونهاية الحديث تدل على العلة فى النهى، وأنه مخاطب به البائع لئلا يأكل مال أخيه بالباطل ، والمشترى لئلا يضيع ماله ، ويساعد البائع على الباطل ، وفيه أيضا قطع أسباب النزاع بين المسلمين

وهل يكفى بدو الصلاح فى جنس الثمار ؟ حتى لو بدا الصلاح فى بستان من البلد جاز بيع ثمرة جميع البساتين وإن لم يبد الصلاح فيها ، أو لابد من بدو الصلاح فى كل بستان على حدة ، أو لا بد من صلاح كل جنس على حدة ، أو فى كل شجرة

على حدة ، قال مالك يكفي بدو الصلاح فى جنس الثمار لجواز البيع فى الجميع و إن لم يبد صلاحها ولو كانت من أنواع مختلفة ، وقال الإمام أحمد لا بد من بدو صلاح كل بستان على حدة ، وقال الشافعى يشترط لصحة بيع كل جنس بدو الصلاح فى ذلك الجنس بصلاح بعضه ولا يشترط صلاح الجميع لأن الازهاء متلاحق واشتراط صلاح الكل يؤدى إلى إفساد أكثره ، وقد منّ الله تعالى على عباده بكون الثمار لا تطيب دفعة واحدة ليطول زمن التفكه والتلذذ بها فيشكروا الله على ما آتاهم.

الحديث ١١٢

فضل التجاوز عن المعسر

عَن أبى هريرة رضى اللهُ عنهُ قال : كانَ تاجرٌ يُدَاينُ النَّاسَ ، فإذَا رَأى مُعْسِرًا قالَ لِفِتْيَانِهِ تجاوَزُوا عَنْهُ لعَلَّ اللهَ أنْ يَتجاوَزَ عَنَّا فتَجَاوزَ اللهُ عَنْهُ — روَاه البخارى

الشرح: التجاوز عن المعسرين وتفريج كرب المكروبين من أعظم الأعمال مثوبة، وأكثرها عند الله أجرا ، وعند الناس حمدا وشكرا . ولقد قال الرسول (ص) (من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه) وقال (ص) (من فرج عن مؤمن كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة) ، وقد يأتى على المرء شدة ومسغبة يضيق بها واسع رحابه ، وتمسك بتلابيبه وتصبح الدنيا أمامه كسم الخياط ، يود الخلاص منها بأى ثمن وإن غلا ، ويود أن لو ابتلعته الأرض ، لديون تراكمت ، وأزمات به حلت لم تبق على رطب ولا يابس ، ولا صامت من ماله ولا ناطق ، فاذا ما أنقذه دائنه مما هو فيه وحط عنه بعض دينه أو تجاوز له عما شغلت به ذمته ، كان كمن ردت اليه الحياة وقد كادت

تزهق ، أو انتشل من براثن الهلاك وقد أوشك أن يغرق ، وناهيك إذا كان المتجاوز تاجرا شأنه البيع والشراء للربح والكسب فهو جدحريص على زيادةماله ، وإنماء ثروته ، وتقليب تجارته فى الأسواق يبتغى المال الوفير ، والربح الكثير ، فاذا ما وضع عن غريمه بعض ما عليـه دل ذلك على اخلاصه وسلامه نفسه من الشح ورغبته فى الخير وابتغاء الأجر فلا غرو أن يتجاوز الله عن سيآته ويحط من أوزاره ويعفو برحمته عن هفواته وزلاته وهو الغفور الرحيم

الحديث ١١٣

استقراض الابل وحسن القضاء

عن أبى هُريرة رضى الله عنه أنَّ رَجُلاً أتى النبى صلى الله عليه وسلَّم يَتَقَاضَاهُ فأَغْلَظَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصحابُهُ ، فَقَالَ رَسولُ الله صلى الله عليه وَسلَّمَ دَعُوهُ فإنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً ، ثمَّ قَالَ أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ ، قالوا يارَسولَ اللهِ لا نجدُ إلاَّ أمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ ، فَقَالَ أَعْطُوهُ ، فإنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قضَاء — روَاه البخارى ومسلم بألفاظ مختلفة

اللغة : يتقاضاه يطلب منه قضاء الدين — أغلظ . شدد فى المطالبة — فهم به أصحابه . أراد أصحاب الرسول أن يؤذوه — مقالا . صولة فى الطلب وقوة الحجة — سنا مثل سنه . جملا سنه مثل الذى له — أمثل . أفضل وأحسن

الشرح : اقترض الرسول (ص) من أعرابى بعيرا ، فلما حل أجل الأداء جاء الاعرابى ليستوفى ماله ولكنه لم يجمل فى الطلب ولم يحسن بل شدد فى المطالبة على عادة الاعراب من الجفوة ، فأساء ذلك بعض الصحابة الذى حضروا المطالبة وأرادوا أن يؤذوا الاعرابى لسوء أدبه مع الرسول ولكنهم لم يفعلوا أدبا مع النبى (ص)

فقال لهم الرسول : دعوه ولا تأخذوا عليه القول حتى يبين حقه و يطلب ماله فان صاحب الحق ذو صولة وقوة و بيان ، فاذا حيل بينه وبين المطالبة به ضاع حقه وعُد كاذبا أو محتالا ، ولا شك أن هذا من حسن أخلاق المصطفى عليه السلام فكأنه يبدى عذرا لاعرابى فى تشديده فى الطلب ويكف عنه عادية الصحابة ويكبح من غيظهم الذى أثاره جفاء ذلك الاعرابى وغلظته ويسرى عنه ما يعتريه من الخوف والفزع لارادتهم الايقاع به

ثم أمر بأن يشترى له بعير يقضى به حقه فقالوا لم نجد إلا أفضل من الذى يستحقه فقال (ص) اشتروه واعطوه إياه يكن لكم فضل حسن القضاء

يدل هذا الحديث على أمور :

جواز المطالبة بالدين اذا حل أجله . وحسن خلق النبى (ص) وعظم حلمه وتواضعه وانصافه — وقبح مجافاة صاحب الحق وإن أساء فى الطلب ، وجواز استقراض الابل و يلحق بها جميع أنواع الحيوان وعلى هذا أكثر العلماء . أما الحنفية فلم يجوزوه ، لأن فيه بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وهو منهى عنه فى جملة أحاديث صحيحة رجالها ثقات فهى ناسخة لما فى هذا الحديث ، ولأن الحيوان مما تختلف أفراده اختلافا كبيرا و يقع بينها تفاوت كبير يؤدى الى الخصومة والمنازعة — ويدل على جواز الوفاء بما أهل أفضل من المثل المقترض إذا لم يكن ذلك مشروطا فى العقد ، وإلا فهو حرام لأنه ربا ، ويستوى فى الزيادة القليل والكثير والصفة والمقدار

الحديث ١١٤

النهى عن القضاء حين الغضب

عَنْ أَبِى بَكرةَ رَضِىَ الله عنه قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم يقولُ : لَا يَقضِيَنَّ حكَمٌ وفى رواية لا يحكُمْ أحدٌ بَيْنَ اثنَيْنِ وَهُوَ غضبانُ — رواه الجماعة

اللغة: الحكم ، الحاكم ، ويطلق على القيم بما يسند اليه وعلى ما يرتضيه الخصمان للفصل بينهما

الشرح : العدل دعامة العمران وباعث الطمأنينة إلى النفوس ، به يحق الحق ويزهق الباطل ، يأمن فى ظلاله الخائف ، ويرتدع من جبروته وسطوته الظالم ، ويقوى الضعيف المحق ، ويضعف القوى المبطل ، وتستنير بضوئه مسالك الحياة الوادعة السعيدة ، ويضمحل على صخرته صخب البطش والجور

وأحر بمن نصب للفصل بين الناس فى الخصومات واستجلاء الحق فى ثنايا الدعاوى والاباطيل أن يكون جد حريص على وضع الأمر فى نصابه وتفرس الصواب من بين عريض الاقوال والمزاعم ، ولا يتحقق ذلك إلا بأن يكون حاضر الذهن واعيا لكل ما يقال بين يديه ، يزنه بميزان الصيرفى الناقد ، والعبقرى الحاذق ، مالكا زمام أمره ، خالى الذهن من الصوارف التى تحول بينه وبين ماجعل له ، رزينا لا تستفزه الأهواء ، ولا يأسر لبه الملق والاطراء ، حليما لا تحل حبوته المكدرات ، ولا تهيج طائره المفزعات ، فارغ النفس من الهموم والشواغل ، هنالك يتحقق منه العدل ، ويُرتضى الحكم ، وتخضع الهامات العاصية ، وتذل النفوس الطاغية ، ويمتد ظل الأمن على الناس ، وتسكن ثورة الأهواء ، ويقضى على نزوات العيث والفساد

أما إذا كان القاضى أو الحكم على غير ذلك اختل نظره وربما تجاوز الحق إلى الباطل فى حكمه كأن يكون حال غضب استولى على نفسه ، وصعب عليه صرفه ومقاومته ، وكذا سائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله عن استيفاء النظر ودقة البحث لاستيضاح الصواب . ولذا نهى الرسول (ص) فى هذا الحديث أن يقضى القاضى بين الناس وهو غضبان ، وقاس العلماء على الغضب كل مامن شأنه أن يؤثر على العقل ويغير الفكر من جوع أو مرض أو هم أو نحو ذلك

الحديث ١١٥

التعريف باللقطة وحكمها

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضى الله عنه قَالَ جاء رجلٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلَّم فسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ : فَقَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثمَّ عَرِّفْهَا سنَةً فإنْ جاء صاحِبُهَا وَإلاَّ شأْنَكَ بِهَا ، قال : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ، قالَ هِيَ لكَ أوْ لأخِيكَ أوْ لِلذِّئْبِ ، قالَ : فَضَالَّةُ الإبِلِ ، قالَ مَالكَ ولَهَا ، معهَا سِقَاؤُهَا وحِذَاؤُهَا تَرِدُ المَاءَ وتأْكلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا — رواه البخارى وغيره بألفاظ مختلفة

اللغة : اللقط — (بضم اللام وفتح القاف على المشهور) كل مال معصوم معرض للضياع لايعرف مالكه ، وأكثر ماتطلق على ماسوى الحيوان ، أما الحيوان فيقال له ضالة . العفاص : الوعاء الذى يكون فيه الشىء من جلد أو نسيج أوخشب أو غيره مأخوذ من العفص وهو الثنى لأن الوعاء يثنى على مافيه ، وأصل العفاص الجلد الذى يكون على رأس القارورة ، يقال عفصتها عفصا اذا شددت العفاص عليها وأعفصتها إذا جعلت لها عفاصا — الوكاء : (بكسر الواو) هو ما يشد على رأس الصرة والكيس من خيط ونحوه وفعله أوكى كأعطى . والمراد من معرفة العفاص والوكاء تميزهما عن غيرهما حتى لا تختلط اللقطة بمال الملتقط ، وحتى يستطيع اذا جاءه صاحبها أن يستوصفه العلامات التى تميزها عن غيرها ليتبين صدقه من كذبه — عرفها سنة . أنشر خبرها بين الناس بقدر استطاعتك حتى يعلم صاحبها أمرها — شأنك بها . تصرف فيها — لأخيك — المراد به أما صاحبها أو

ملتقط آخر . — للذئب . المراد به كل حيوان مفترس . مالك ولها . دعها وشأنها ، سقاؤها ، السقاء وعاء الماء والمراد به هنا كرشها لأنها تخزن فيه الماء فتقوى على السير عدة أيام دون أن تشرب – حذاؤها . المراد به اخفاقها أى أنها تقوى على السير وقطع البلاد ورعى الشجر والامتناع على السباع المفترسة ـ ربها . صاحبها

الشرح : اشتمل هذا الحديث على حكم ثلاثة أشياء سئل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) اللقطة : وقد تقدم تعريفها وانها أكثر ما تطلق على غير الحيوان . وقد بين الرسول حكمها بأنه يجب على ملتقطها أن يتبين علاماتها التى تميزها عما عداها من وعاء ورباط وكذا كل ما اختصت به من نوع وجنس ومقدار (كيل أو وزن أو ذرع) ويحتفظ عليها احتفاظه على ماله ، ولا يعتدها غنيمة ساقها الله اليه فيعمل فيها يد الاتلاف والانفاق كأنما هى مال مملوك له ، سواء فى ذلك الحقير والجليل ثم يعرفها وينشر نبأها بما يستطيع فى مجتمع الناس وعقب الصلوات فى المساجد وحيث يظن أن ربها هناك وما يعتقد أنه يذيع أمرها حتى يصل إلى صاحبها . ومدة التعريف سنة ، وتلك فى ذات القيمة غير التافهة . وقال جمهور العلماء إن التعريف سنة واجب اذا أراد تملكها ولم يرد حفظها على صاحبها ، أما اذا أراد حفظها لمالكها فالأصح أنه يلزمه التعريف أيضا لئلا تضيع على صاحبها فانه لايدرى أين هى حتى يطلبها .

أما القليل التافه الذى يعلم أن صاحبه لايطلبه عادة فانه لايعرف أصلا ويملك بأخذه . وإن كان يتبعه صاحبه يعرف أياما إلى أن يغلب على الظن أن صاحبه لايطلبه بعد ذلك . وإن كانت اللقطة مما يتسارع اليه الفساد كالطعام فللملتقط أن أن ينتفع به ويضمنه لصاحبه ، وله أن يتصدق به ولاضمان عليه – هذا حكم تعريفها

أما أخذها والتقاطها فهو مستحب ، وقيل يجب ، وقيل إن كانت فى موضع يأمن عليها إذا تركها استحب الأخذ ، وإلا وجب ، وإذا علم من نفسه الطمع

فيها حرم عليه أخذها . وهذا كله فى غير لقطة الحرم . أما لقطته فيحرم أخذها إلا لتعريفها لقوله عليه السلام (لايلتقط لقطتها (مكة) إلا من عرفها)

ولما فقدت الأمانة ، وغلب الطمع على الناس سنت الحكومات فى قوانينها أن من وجد شيئاً وجب عليه تسليمه الى رجال الحكومة وإلا عد سارقا يعاقب بما يستحق ، وهذا لا بأس به

واللقطة فى مدة التعريف وديعة عند الملتقط لا يضمنها اذا هلكت إلا بالتعدى ، وعليه ردها لصاحبها متى بين من العلامات والامارات ما كان خاصاً بها يميزها عما عداها ولا يشترط أن يقيم البينة . وإذا انقضت المدة ولم يطلبها صاحبها كان للملتقط الانتفاع بها وعليه ضمانها لصاحبها ان عاد يطلبها

(٢) ضالة الغنم : وقد ذكر النبى عليه السلام أنه يجوز أخذها بقوله (هى لك أو لأخيك الخ) فكأنه قال هى ضعيفة معرضة للهلاك ، مترددة بين أن تأخذها أنت أو أخوك وهو صاحبها أو ملتقط آخر ، أو أن تفترسها الوحوش ، وفى ذلك حث على أخذها . وهل يجب تعريفها أو لا ؟ الجمهور على الوجوب ، فان لم يطلبها صاحبها كان للملتقط أن يأخذها وغرم لصاحبها ، وقال المالكية أنه يملكها بمجرد الأخذ ولا ضمان عليه ولو جاءها صاحبها لأنه سوى فى الحديث بين الذئب والملتقط والذئب لاغرامة عليه ، فكذلك الملتقط

وأجمعوا على أنه لوجاء صاحبها قبل أن يأكلها الملتقط ردت اليه

(٣) ضالة الإبل : وقد ذكر رسول الله (ص) أنها مستغنية عن الملتقط وحفظه بما ركب فى طباعها من الجلادة على العطش والقدرة على تناول المأكول من الشجر بغير تعب لطول عنقها فلا تحتاج الى ملتقط ، وبخاصه ان بقاءها حيث ضلت يسهل على صاحبها العثور عليها ، بدل أن يتفقدها فى إبل الناس

الحديث ١١٦

النهى عن عقوق الامهات وكثرة السؤال واضاعة المال

عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قال : قَالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلَّم : إنَّ اللهَ حرَّمَ عَليكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدَ البَنَاتِ ، وَمَنْعَ وَهَاتِ وكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ، وكثرةَ السُّؤَالِ ، وَإِضاعَةَ المَالِ — رواه البخارى

اللغة : عقوق الأمهات إيذاؤهن وعدم القيام بحقوقهن ـ وأد البنات . دفنهن احياء . مَنْعَ . مصدر منع يمنع . هات . اسم فعل بمعنى أعطنى . والمراد بهما منع ما أمر الله باعطائه وطلب مالا يستحق ـ قيل وقال : وفى روايةقيلا وقالا ، وهما اما اسمان ، يقال كثر القيل والقال ، واما مصدران لقال يقول والمراد كثرة الكلام المفضى الى الخطأ والزلل ، وكرر للمبالغة فى الزجر عنه ، واما فعلان محكيان والمراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليحدث بها . فيقول : قال فلان كذا وقيل كذا

الشرح : اشتمل هذا الحديث على ستة أشياء يجب على المسلم اجتنابها

أولها : عقوق الأمهات وعدم القيام بحقوقهن والوفاء لهن بما يجب من حسن الطاعة والانفاق والمعونة ، وطيب القول والبعد عما يغضبهن أو يسبب سخطهن ، فطالما شقيت الأم بابنها حملا وفصالا ورضاعا وتربية وحياطة من كل أذى وضرر ، تسهر لينام ، وتتعب ليرتاح ، وتشقى ليسعد ، ابتسامته وهو صغير أشهى لديها من الدنيا وما فيها ، وصحته وسروره أغلى ما تبغى الحصول عليه ، تفتدبه بكل مرتخص

وغال ، وتقيه بما تستطيع وتملك من كل غائلة وشر ، ان بكى طارت نفسها شعاعا ، وان مرض تقرحت جفونها التياعا ، فليس من حسن الصنيع ان يقابل ذلك بالجحود والكفران أو يحمله فى مطارح النسيان . وقد خص الأم فى هـذا الحديث لأن العقوق اليهـا أسرع لضعفها ولينبه على أن بر الأم مقـدم على بر الأب فى التلطف والحنو

وثانيها : دفن البنات وهن أحياء ، وكان أهـل الجاهلية يفعلون ذلك مخافة الفقر أو العار ، لأن البنت ضعيفة المنة ، عاجزة عن مزاحمة الرجال فى كسب مادة الحياة فتكون عبئا على أبيها وحملا ثقيلا ، فكان بعضهم يقتل البنات ليخف عنه ثقـل معيشتهن ، و بعض آخر يئدهن مخافة أن يجلبن عليه العار بزلة تجعل أهلها سبة الدهر

وثالثها : منع وهات . والمراد بهما البخل بالمال عن الواجبات الشرعية وما تقتضيه المروءة من زكاة وصدقة و بر واعانة محتاج وغوث مستغيث ونحو ذلك ، والطمع فيما ليس أهـلا له من ابتغاء أجر بدون عمل ، أو زيادة على استحقاق لما فى ذلك من اضاعة المروءة واذلال النفس وأكل المال بالباطل

ورابعها : قيل وقال . والمراد تتبع أخبار الناس وأحوالهم للتحدث بها واشاعتها ور بما كان فى شئ منها ما يغضب المقول فيه من أمور كان يود اخفاءها وأسرار لا يحب اذاعتها ، فتنشأ العداوة وتنمو الضغينة و يعم الفساد والأذى

أضف الى ذلك ما يوصم به من كانت هـذه صفته من المذلة والصغار ، وما يلقاه من الناس من الاهانة والاحتقار

وخامسها : كثرة السؤال ، والمراد بذلك اما سؤال المال والصدقة ؛ وفى ذلك من اراقة ماء الوجه واذلال النفس ما يربأ المؤمن أن يدنس به نفسه وإما السؤال عن المشكلات والمعضلات وأخبار الناس واختراع الأحاجى والألغاز للتعجيز والارهاق لما يترتب على ذلك من اضاعة الوقت فى غير المفيد . ور بمـا كان

فى الجواب عن السؤال ما يؤلم السائل ويسىء اليه أو الى غيره على حد قوله تعالى (لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم)

وسادسها : اضاعة المال . بالاسراف فى إنفاقه أو انفاقه فيما يغضب الله من المحرمات .

وعلى الجملة انفاقه فى غير وجهه المأذون فيه شرعا مما يجلب مصلحة دينية أو دنيوية أو يدفع مضرة كذلك . ذلك بأن المال قوام الحياة ، ومادة الدنيا التى هى مزرعة الآخرة ، واضاعته تورث الندم والفقر والذل ، انظر الى مايصنع فى الافراح والمآتم وجهاز العروس والمنازل ، وما ينفق فى الملاذ والملاهى ، والرياء والملق للحكام ، والظهور فى المظاهر الكاذبة الخادعة وما يجلب ذلك من الخراب العاجل وقانا الله شر هذه الآثام ووفقنا للعمل بسنة خير الأنام

الحديث ١١٧

قبض العلم بموت العلماء

عَنْ عبدالله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وَسَلّم يَقُولُ : إنَّ اللهَ لايَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاء ، حَتَّى إذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءوسًا . وَفي رواية رُؤَسَاء . جُهَّالاً فَسُئِلُوا فأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْم فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا — رَواه البخارى ومسلم

الشرح : العلماء هم مصابيح الهداية ، ورسل الرشاد ، وأمناء الله فى خلقه ، يهدون الضال ، ويأخذون بيد المسترشد إلى حيث السداد والصواب ، آتاهم الله من بسطة الفهم ، وسعة العقل ونفاذ البصيرة مايكون عصمة لهم من الزلل فى

الرأى ، والخطل فى الفهم ، وعوناً على استكناه الحقائق ، وكشف غوامض العلوم، فصدورهم أوعية المعارف ، وعقولهم خزائن الحكم ، يفيض منها على الناس ينبوع لاينضب ، ومعين لايغيض ، وعلى مقدار كثرتهم فى الأمة واسترشاد الناس بهم يكون رقيها وعزها ، كما أن فى قلتهم وانفضاض الأفراد من حولهم أو ابتعادهم عن الناس يكون انحطاطها وتأخرها ، وانغمارها فى جهالة جهلاء ، وفشو الأكاذيب والأضاليل فيها .

وبموت العالم يخبو مصباح يضىء ظلمات الحياة ، ويثلم سيف كان للحق ماضياً ، ويتهدم ركن من أركان عظمة الأمة ومجدها ، فان لم يخلفه غيره بقى ذلك الجانب مهيضاً . وظل ذلك الركن مظلما ، واستولت من بعده على العقول الأوهام والخرافات ، وثارت من مكامنها هوام الفتنة والزيغ ، وتصدر المجالس من ليس لها بأهل ، وأفتى من ليس بينه و بين العلم نسب ولا صهر ، فأذاع الأساطير ، وملأ الأفئدة والآذان بما ينبو عنه العلم الصحيح ، ويجافى الحق والصواب ولا يزال سادراً فى ظلماء الزيغ حتى يضل من حوله بضلاله ويعمى البصائر عن سواء السبيل

فواجب على العلماء أن يذيعوا ما أنعمهم الله عليه من مسائل العلوم وأبكار الفنون وأن ينشروا بين الناس نور الهدى ولا يستأثروا به دونهم ، وعلى العامة أن يحرصوا على تفهم ما يحتاجون إليه فى حياتهم حتى لايصبحوا فى بيداء لا هدى فيها ولا رشاد

الحديث ١١٨

مضار الاختلاف وكثرة السؤال

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قالَ :

دَعُونى مَاتَرَكْتُكُمْ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُؤَالُهُمْ

وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ — رواهُ البخارى ومسلم

الشرح : لهذا الحديث سبب . روى أن رسول الله (ص) خطب الناس فقال : أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا ، فقال رجل أكل عام يارسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله (ص) لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ، ثم قال ذرونى ما تركتكم الخ الحديث

يعلّم الرسول (ص) المسلمين الاقتصاد فى السؤال على ما لابد لهم منه ، وعدم الالحاح فيما لافائدة فيه مخافة أن تقع الأجابة بأمر يستثقل فيؤدى لترك الامتثال فتقع المخالفة والمعصية فيكون العذاب ، وهذا إذا لم يكن المقام مقام استفهام واسترشاد حيث يحمد السؤال و يذم السكوت ، وربما يفضى كثرة السؤال إلى مثل ماوقع فيه بنو اسرائيل ، إذ أُمروا أن يذبحوا بقرة ، فلو ذبحوا أى بقرة كانت لامتثلوا ، ولكنهم شددوا فشدد عليهم

ثم أرشدهم إلى أنه يجب عليهم أن يقفوا عند نواهى الرسول (ص) ويجتنبوا كل ماحظر عليهم فعله فلا يسوغ لهم الاتيان بشىء منه ، وقد استدل بعض العلماء بعموم النهى فى هذا الحديث على أن الاكراه أو الضرورة لاتبيح فعل المنهى عنه كالتداوى بمحرم أو دفع العطش به

وأن الشرع لم يكلفهم إلا بما يطيقون ، فلا يكلفهم بما فوق طاقتهم ولا بما يستحيل عليهم فعله ، ويدخل فى ذلك كثير من الأحكام ، كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فيأتى بما فى مقدوره . وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة

وقد استدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات لأنه أطلق الاجتناب فى المنهيات ولو مع مشقة الترك ، وقيد فى المأمورات بقدر الطاقة . وقد يقال إن النهى يقتضى الكف عن الشىء ، وهذا مقدور لكل

أحد ولا مشقة فيه فلا يتصور عدم الاستطاعة ، بخلاف الأمر فانه يقتضى الفعل وقد يعجز عن مباشرته كما هو مشاهد فلذا قيد الأمر بالاستطاعة دون النهى . واستدل به على ذم كثرة السؤال والتعمق فى المسائل إذا كان على وجه التعنت والتكلف ، أما إذا كان على وجه التعلم والتعليم لما يحتاج إليه من أمر الدين أو الدنيا فذلك جائز بل مأمور به لقوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون)

أضف إلى هذا أن كثرة السؤال عما لايعنى مضيعة للوقت واشتغال بما هو عبث وداعيه إلى الاختلاف والمجادلة بالباطل ، ومثل ذلك كثرة التفريع على مسائل لا أصل لها من الكتاب ولا السنة ولا الإجماع فيصرف فيها زمان كان صرفه فى غيرها أولى

ومن ذلك البحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالأيمان بها مع ترك البحث عن حقيقتها ، وعما لم يثبت فيه دليل صحيح كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح ، وعن مدة هذه الأمة إلى غير ذلك مما لايعرف إلا بالنقل ويوقع التعمق فيه فى الشك والحيرة . وقد روى أن النبى (ص) قال : لايزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ؟

وضابط القول فى ذلك

أن المذموم من البحث والسؤال هو الاكثار فيما لايأتى بفائدة ، وتفريع المسائل وتوليدها لاسيما فيما يقل وقوعه أو يندر ، وبخاصة إذا كان الحامل على ذلك المباهاة والمغالبة . وكذا أغلاق باب البحث والمناقشة حتى يفوت الانسان كثيرمن الأحكام التى يحتاج إليها فى حياته

أما إمعان النظر والبحث فى كتاب الله تعالى والمحافظة على ماجاء عن رسول الله (ص) والصحابة الذين شاهدوا التنزيل وعرفوا السنة وما دلت عليه فان ذلك محمود نافع مطلوب ، وهو الذى كان عليه عمل الفقهاء من التابعين ، أما من جاء بعدهم فقد كثر بينهم الجدال والمراء ، وتولدت الشحناء والبغضاء ، وهم أهل دين

واحد حتى صدق عليهم قول الرسول (ص) فى آخر الحديث(فانما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم)

الحديث ١١٩

فى فضل الصدقة والاستعفاف عن السؤال

عَنْ حكيم بْنِ حِزَامٍ رضى الله عنه عَن النَّبِىِّ صَلى اللّهُ عَليهِ وَسلم قالَ : الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ — رواه البخارى ومسلم

اللغة : اليد العليا . اليد المتصدقة المنفقة — اليد السفلى . اليد الآخذة — تعول . يكون فى عيالك وتلزمك نفقته

الشرح : من أفضل نعم الله على عبده سعة الرزق و بسطة المال ، وخير المال ما وقى به المرء نفسه ذل السؤال ، وحفظ به ماء وجهه ، فمن عرف لنفسه حقها ، وبغى لها السعادة دأب وسعى فى تحصيل ما يوفر كرامته و يغنيه عن سؤال الناس وجعل له يداً عندهم ، ولم يجعل لأحد عليه فضلا ، وأما من رضى بالهوان وقنع بالدون ، واستطاب الراحة والدعة لايبالى أن يعرض أديم وجهه للامتهان ولا يؤلمه أن تستباح كرامته ، وتراق على ماقى أيدى الناس عزته و إباؤه

فالرسول (ص) يرغبنا فى السعى لجلب الرزق من طرقه المشروعة وليكون لنا فضل التصدق على البؤساء، والمعوزين ولا نكون ممن يمدون أيديهم لسؤال الناس و يقنعون بما يلقى إليهم من فتات الموائد ، ويحثنا على الانفاق فى سبيل الخير مما أفاء الله علينا ، وأن نبدأ بذوى القربى منا ومن تلزمنا نفقتهم حتى يكون ثواب الصدقة مضاعفاً وأجرها عظيما

الحديث ١٢٠

فى التحلل من المظالم فى الدنيا

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ — رواه البخارى

اللغة : مظلمة . بكسر اللام مصدر ظلم كضرب، وهو الجور والايذاء ـ يتحلله منها . يستبرئه منها بإيفائه إياها أو ابرائه ـ ثم . فى اليوم الآخر ـ يؤخذ من حسناته . من ثوابها .

الشرح : ما أجمل العدل وإيتاء كل ذى حق حقه ، وما أحسن الوئام يجمع شمل المسلمين ، ويقوى رابطتهم وتشد أواصر وحدتهم ، وما أجدرهم أن يصدروا فى أعمالهم عن حب يتبادلونه ، واخلاص يفيض عليهم هناءة وسعادة ، وما أشقاهم اذا لبسوا ثياب النمور ، واضطبعوا بالأحن والبغضاء ، واستشعروا الغل والضغن ، كل يبغى الشر لأخيه ويود لوالتهم مافى يده وأودى بطارفه وتالده واستأثر دون الآخر بالخير ومرافق الحياة

ماذا يرجو الظالم من ظلمه ؟ وماذا يرتجى لعاقبته ؟ وما الذى أعده يوم يقتص منه ويؤخذ للمظلوم بحقه ، لئن غره اقبال الأيام وابتسام الدهر له فليحذر تقلباته فانها شديدة قاسية ، ولئن اعتز بقوة جسمه ، وامتداد سلطانه ، فسيذوق لطغيانه وتجبره مرارة الصاب والعلقم

يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته و بنيه ، يوم يعض الظالم على يديه يقول ياليتنى اتخذت مع الرسول سبيلا ، هنالك تنجاب عن العيون الغشاوة و يتفرق عن العاصى الأصحاب والأنصار ، ولا يبقى الاما أسلف من خير أو شر ، ويؤخذ بيد العاصى فينصب على رءوس الناس ، وينادى مناد هذا فلان بن فلان ، فمن كان له حق فليأت ، فيأتون ، فيقول الرب : آت هؤلاء حقوقهم ، فيقول يارب فنيت الدنيا فمن أين أوتيهم ؟ فيقول للملائكة خذوا من أعماله الصالحة فأعطوا كل إنسان بقدر طلبته ، وقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أتدرون من المفلس ؟ قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . فقال إن المفلس من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة وقد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فان فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح فى النار — رواه الامام مسلم

الحديث ١٢١

فى بطانة الخير و بطانة الشر

عن أبى سعيدٍ الْخُدْرِىِّ رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى اللهُ عليهِ وسلمَ قال : مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِىٍّ وَلاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ ، بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، فَالمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ تَعَالَى — رواه البخارى

اللغة : البطانة. خاصة الرجل الذين يبطنون أمره و يخصهم بمزيد التقريب.

يسمى به الواحد والجمع . يقال بطن فلان بفلان يبطن به بطونا و بطانة إذا كان خاصا به داخلا فى أمره ـ تحضه عليه . ترغبه فيه وتحببه إليه

الشرح : من ولى أمور الناس ومهامهم فقد تعرض لخطير العظائم ، وحمل جسيمات الأمور ، وصار مرهوب البطش مأمول النوال ، ومن شأن ذلك أن يترقب الناس أحواله ، ويطرقون أبوابه ، كل يبغى عنده الزلفى ، ولهم فى ذلك مآرب شتى وهم فى ذلك فريقان ، فريق ناصح يبصره بمعايب الأمور ونقائص الأعمال ، و يرشده إلى مزالق الاقدام ومطارح الهلكة فيجنبه اياها ، ويهديه السبيل الأقوم ، ويأخذ بيده إلى حيث السلامة والنجاة ، فيكون الناصح الأمين ، والصادق الوفى وإن أصابه فى ذلك مكروه احتمله ، وفريق يزين له كل ماصدر منه ، ويموه أمام عينيه حقائق الأشياء فتبدو على صورة مستعارة ، ويجعل كل ما يعمله أو يقوله كانه ملهم أو وحى متلو لا يتطرق إليه الخطأ من ناحية من نواحيه ، كما يهون له ما يكون من خطل فى رأيه ، أو فساد فى إدارة حكمه ، ويخفى الضرر الذى تبدو أعلامه فى سبيله فلا يلبث حتى يرتطم فى سوء عمله ، وتشتبه عليه مصادره وموارده ، ويرتبك فى سيئآت ماصنع، فلا هو يستطيع أن يتقدم فيزداد سوءا ، ولا أن يتأخر إذ ضلت به السبل. ضم إلى ذلك تخلى الأوفياء المخلصين عنه، وانفضاضهم من حوله ، فيعيا عليه الأمر ويعز الهدى والسداد

والشواهد على ذلك كثيرة فى كل عصر وأمة ، وما أخذ المسلمون من جميع نواحيهم إلا بتقريبهم بطانة الشر ورجال السوء، وتوليتهم شئونهم غير الأمناء الصادقين،وتشريدهم أولى الرأى والحزم ، وأقصائهم الصالحين الأكفاء ، وتصديقهم ما يوسوس به اليهم شياطين الانس من زخرف القول والغرور ، حتى ظنوا فى السراب شرابا ، وفى الجديب نضرة ورياء فهلكوا وأهلكوا من تبعهم وتخطفتهم الأمم من كل جانب ، وسامهم كل مفلس ، وتكلم عنهم من لايحسن لهم قولا ،

ولا يرعى لهم مصلحة ولا كرامة ، وقديما كانت بطانة السوء وبالا على الأمراء والخلفاء والأمم ، ونكالا على الصالحين أولى القدرة على كفاء الأمور وتصريف الشئون

أجل إنه ينبغى للحاكم أن يتخذ له من يكشف أحوال الناس فى السر . ولكن يجب ألا يعتمد إلا على من كان مأمونا ثقة فطنا عاقلا ، وأن يكون هو حازما ناقداً متدبراً فى أحوال أعوانه ، لأن المصيبة انما تدخل على الحاكم المأمون من قبوله قول من لايوثق به ، فمن كان كذلك عصمه الله بمشيئته من الزلل ، وأمنه العثرات — هذا .

وقد يقال أن هذا التقسيم لايمكن انطباقه على النبى لأنه وإن جاز عقلا أن يكون فيمن يتودد الى الرسول ويكون من بطانته من هو من أهل الشر فلايتصور منه أن يصغى اليه ويعمل بقوله لوجوب العصمة للرسل ـ والجواب : إن فى نهاية الحديث الاشاره الى سلامة النبى (ص) من ذلك وهى قوله (فالمعصوم من عصمه الله تعالى)

وفى معنى الحديث ما روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى (ص) : من وُلى منكم عملا فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحا ، إن نسى ذكره ، وإن ذكر أعانه

الحديث ١٢٢

فى ثواب الخوف من الله وصدقة السر

عن أبى هريرة رَضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وَسلَّمَ قال : سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لَاظِلَّ إِلاَّ ظِلُّه . إمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشأَ فِى عِبَادَةِ اللهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ فِي

خَلْوَةٍ ففاضَتْ عيناهُ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ ، وَرَجُلانِ تحابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتفرَّقا عليهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ — رواه البخارى ومسلم بترتيب وألفاظ مختلفة

الشرح : يذكر الرسول عليه السلام فى هذا الحديث ما أعده الله سبحانه وتعالى لسبعة من عباده المؤمنين الذين صفت عقيدتهم وزكت نفوسهم وراقبوا الله فى سرهم وعلانيتهم وصدروا فى جميع أعمالهم عن رهبة منه وخوف وطمع ، فهم يوم القيامة فى كنفه وحياطته حيث لا ناصر لهم ولا معين

أولهم : امام نصب ليرعى مصالح المسلمين وينظر فيما يرقيهم ويرفع شأنهم ، فسار بينهم بالقسطاس المستقيم وانتصف للمظلوم من الظالم ، ولم يخش ضعيف من جوره ، ولم يطمع قوى فى جاهه وسلطانه ، قد أخذ الناس بالحزم على الجادة ، ومهد لهم سبل اقامة الدين ، ومعرفة حدوده فى غير افراط ولا تفريط فأمن الناس فى غدوهم ورواحهم على أنفسهم وأموالهم ، وفى الحق أن العدل دعامة الملك ، ووسيلة التقدم والعمران ، وسير الأمم فى سبيل الرقى بخطوات واسعة فى جميع مرافق حياتها ووسائل نهضتها وسعادتها — ويدخل فى ذلك أيضاً كل من ولى شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه

وثانيهم : شاب امتلأ فتوة ونشاطاً ، واكتمل قوة ونموا لازم عبادة الله ، وراقب فى سره وجهره مولاه ، لم تغلبه الشهوة ، ولم تخضعه لطاعتها دوافع الهوى والطيش

وثالثهم : رجل خلا الى نفسه فذكر عظمة ربه وقوة سلطانه ، ورحمته على عباده وجزيل احسانه ، فاغرورقت عيناه بالدموع وفاضتا طمعا فى ثوابه وغفرانه ،

ورهبته من عذابه وأليم عقابه ، لم يفعل ذلك رياء وخديعة على ملأ من الناس ومشهدهم ، مما يدل على صدق تأثره وعمق رهبته

ورابعهم : من حبب اليه المساجد فيظل متعلقا بها يسرع اليها اذا حان وقت الصلاة ويحافظ على أوقاتها ، وليس المراد حب الجدران ولكن حب العبادة والتضرع الى الله فيها وهذا يستلزم تجافيه عن حب الدنيا واشتغاله بها وهي رأس كل خطيئة ، والمساجد بيوت الله ومجتمع المسلمين ومناط وحدتهم والتئام كلمتهم ، شرعت فيها الجماعات فى الجمع والأعياد لما فى ذلك من حكم جمة وفوائد لا تحصى

وخامسهم : رجلان تمكنت بينهما أواصر المحبة الصادقة ، والصداقة المتينة ، الخالصة لله من شوائب النفاق وابتغاء النفع ، لا يؤثر فيها غنى ولا فقر ، ولا تزيدها الأيام الا وثوقاً وإحكاماً ، سرهما فى طاعة الله ، وجهرهما فى مرضاته ، لا يتناجيان فى معصية ولا يسران منكرا ، ولا تسعى أقدامهما الى فسق أو فجور ، تجمعهما رابطة الدين وحبه وتفرقهما الغيرة على الدين والذياد عن حرمته ، لا لعرض زائل أو متاع من الدنيا قليل

وسادسهم : رجل دعته إلى منكر امرأة اجتمعت لديها كل دواعى الغى والعصيان من جمال رائع ، وحسب ومال يغرى ذوى النفوس المريضة والأيمان الضعيف ، ويهيب بأولى الشهوات الجامحة ـ وقلّ من يجتمع فيها ذلك من النساء ـ فسرعان ما تلبى النداء ، وترعى فى خضراء الدمن ، ولكن هذا الرجل صدها عن غيها وزجرها عما تبغيه منه ، وذكرها بقوة الله وشدة بطشه وأنه منه جد خائف لايقوى على عصيانه ولا يطيق عذاب نيرانه

وهذا إنما يصدر عن شدة خوف من الله تعالى ومتين تقوى وحياء

وسابعهم ، رجل ينفق فى سبيل الله لايبتغى من الناس جزاء ولا شكوراً ، فهو من المراآة بعيد ، وعن الزلفى والمخادعة للناس ناء ، يكاد لاخفائه الصدقة ألا تعلم شماله ما تنفق يمينه ، فأين نحن من مثل هذا ؟ نرى الواحد اذا حدثته نفسه

بعمل بر زفت أمامه البشائر ودقت حوله الطبول ، و يأبى إلا أن يقرن اسمه بألقاب التعظيم والتبجيل ، و ينعت بنعوت الاحسان والبر ما ينوه بها عمله ولا يقوى على حملها ما اعتزمه ، حتى اذا أتى وقت العمل ، وإبراز ما نواه الى عالم الظهور خارت تلك العزيمة وتضاءلت هذه الهمة ونسى ما كان منه فى سالف الزمان ، حتى يصير فى خبر كان. ولذا محقت البركة من الأموال وسلطت عليها الارزاء والأدواء وصارت منبع آلام وشقاء بدل أن تكون سبيل سعادة وهناءة

فكل واحد من هؤلاء السبعة فى الذروة من التقوى والصلاح والمنزلة العليا من منازل الابرار والمتقين ، فلا غرو أن كلأهم الله بحفظه وحاطهم بحياطته ، ومن كان فى كنف الله لم ترهقه النوائب ولم ترق اليه الخطوب والأهوال

الحديث ١٢٢

جزاء الانتحار وقتل النفس

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحَسَّى سُماًّ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِى يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِى يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِى بَطْنِهِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً — رواه البخارى

اللغة : تردى. سقط، والمراد أسقط نفسه — خالدا مخلدا . يطول مقامه ويدوم عذابه — تحسى. تجرع وشرب — يجأ. يطعن

الشرح : إن الصبر على المكاره من علامات قوة العزيمة ، والجزع واليأس من صفات أهل الضعف والخور ، فالعاقل من رضى بالعيش حلوه ومره وقابل الشدائد بعزيمة ثابتة وجنان قوى ، علما بأن الأمور بيد الله ، وأن العسر يعقبه اليسر ، والضيق يأتى بعده الفرج . والفقر يزول بالغنى ، لادوام لحال ولا استمرار

فمن حدثته نفسه بالانتحار لضيق معيشته ، أو مرض طالت مدته ، أو إخفاق فى امتحان ، أو ضياع مال ، أو فقد حبيب فيسعى للتخلص من الحياة بأن يلقى نفسه من جبل ، أو يتناول سما ، أو يبقر بطنه بمدية أو خنجر ، أو يطلق على رأسه الرصاص ، أو يرمى بنفسه تحت قطار فلا يظن أنه بذلك قد نجا وتخلص من العذاب بل تعرض لعذاب طويل الأمد ، شديد الألم بما قتل به نفسه فى الدنيا ، فلا هو أبقى على حياته ولا هو بالناجى يوم القيامة من عقاب الله

فالحازم المفكر ، والبصير المتدبر لا يستسلم لليأس ، ولا يقنط من رحمة الله ، ولا يلجأ إلى مثل هذه النقائص ، بل يثابر ويصبر ويكل إلى الله تصريف الامور فالمريض يشفى ، ومن رسب فى الامتحان هذا العام فقد ينجح فى العام القابل ، ومن نزلت به كارثة فى صحته أو فى ماله فان الله قادر على أن يزيلها ويعوضه خيرا منها

الحديث ١٢٤

النهى عن سب الدهر

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللهُ : يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِى اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ — رواه البخارى

الشرح : تنزل بالمرء حوادث ، وتحل به كوارث ، وتجرى تصاريف القدر على

غير ما يرغب ، فيشتد همه ، وتصبح الدنيا فى وجهه أضيق من كفة الحابل فيسخط ويتبرم ويثور ويضطرب حتى يخرج عن جادة العقلاء ، ويحيد عن سبيل الحازمين الحكماء ، كأنما أخذ على الايام عهداً ألا تجرى ريحها له الارخاء حيث أصاب ، وعقد بينه وبينها ميثاقا أن تكون على ما يهوى فى جميع الاوقات والازمان

فاذا لم تكن على ما يشتهى سب الزمان وتصاريفه ، ولعن الأيام وما أحدثت ، وما درى أن الايام مسخرة ممن بيده تقليب الليل والنهار ، وأنها تسير بقدر معلوم ليس له فيه اختيار ، فالسخط عليها سخط على من بيمينه زمامها ، وبقدرته تصريفها لحكمة يريدها ونظام وإبداع يجريه لا طاعة لمخلوق ولا وقوفا عند رغبة إنسان ، فمن ألمت به نازلة أو حلت بواديه فادحة فلا يضق بها صدره ولا يكفر بجزيل نعم الله عليه وليصبر فان الايام لا تبقى على حال ولا يدوم بؤس ولا حزن فان مع العسر يسرا ، وبعد الضيق فرجا

الحديث ١٢٥

المبادرة الى الايمان والاقلاع عن المعاصى

عن أبى موسى الأشعرىّ رَضِىَ الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَلِى وَمَثَلُ مَابَعَثَنِى اللهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَىَّ ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ ، فَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ فَأَدْلَجُوا عَلَى مَهَلِهِمْ فَنَجَوْا وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَاجْتَاحَهُمْ — رواه البخارى

اللغة : مثلى ، صفتى وحالى العجيبة ـ النذير ، المخبر بما فيه شر وسوء ـ العريان ضد المكسو ، والنذير العريان كان رجلا من خثعم متزوجا فى بنى زبيد فأراد

بنو زبيد أن يغيروا على قبيلته فخافوا أن ينذر قومه فجعلوا عليه حراسا بعدأن خلعوا ثيابه ، فصادف منهم غرة وفر إلى أهله فأنذرهم وكان مما قاله لهم :

أنا المنذر العريان ينبذ ثوبه   إذا الصدق لاينبذ لك الثوب كاذبُ

فكان مثلا لكل أمر تخاف مفاجأته ، ولكل رجل لا ريب فى كلامه — النجاء ، الهرب وهو منصوب على الاغراء ، — أدلجوا ، ساروا من أول الليل أو ساروا الليل كله — صبحهم ، أغار عليهم فى الصباح — اجتاحهم ، استأصلهم فلم يبق على أحد

الشرح : جاء رسول الله (ص) للناس بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا ، وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيراً ، وأمده ربه بالمعجزات الباهرة ، والآيات البينة التى تؤيد صدقه ، ولم يقو أحد من معانديه على إبطال براهينه ، ودلائل حججه مع كثرة المعاندين وتوافر الوسائل لديهم ، وتمكنهم من كل ما ينيلهم ما يبتغون ، فقامت له الكلمة عليهم ودحضت مفترياتهم ، فمرة قالوا إنه ساحر ، ومرة قالوا إنه شاعر ، وأخرى قالوا إنه يتلو أساطير الأولين اكتتبها فهى تملى عليه بكرة وأصيلا وهم فى كل ذلك كاذبون يجادلون بالباطل بعد ماتبين لهم الحق ، وقدهدى الله به للايمان قوما أخلصوا لله فنجوا وفازوا ، وأضل آخرين بكفرهم وعنادهم فباءوا بالخزى والعذاب الأليم ، ولو أطاعوه لما أصابهم ما لحقهم من الذل والهوان بالفشل والهزيمة فى الحروب تارة ، والقتل والاسر تارة أخرى ، وبالعجز المبين عن أن يقفوا فى سبيل دعوته ويمنعوا انتشارها فى أقطار المعمورة ، ويحولوا دون دخول الناس فى دين الله أفواجا ، وما كان عنادهم ولا مجادلتهم عن يقين يعتقدونه ولا شبهٍ لم يجلُ الشك عنها ولكن تكبروا وعتوا ، مخافة أن تزول عنهم مناصب توارثوها ، ومظاهر تخيلوا أن العز والمجد فى المحافظة عليها . فشبه الرسول (ص) حاله وحالهم بالمنذر المخوف الذى بدت عليه جميع إمارات الصدق وجاء يحذر قومه غارة العدو المهلكة فاسرع الى تصديقه طائفة واستعدت للنجاة فنجت فى سعة من الوقت

وفازت ، وتباطأت فى تصديقه طائفة غرتهم الأمانى ، ولم يتخذوا لأنفسهم الحيطة من عدو قوى وجيش جرار حتى صبحهم العدو وأغار عليهم فأهلكهم ولم يبق منهم أحدا .

الحديث ١٢٦

محاسبة الوالى لعماله والتشديد عليهم

عن أبي حميد السعدي قال : اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلم ابْنَ اللُّتْبِيَّةَ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سليم ، فَلَمَّا جاء إِلَى النبي صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَاسَبَهُ قَالَ هَذَا الَّذى لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِى ، فَقَالَ رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّم ، فهلاَّ جلَسْتَ فِى بَيْتِ أَبِيكَ وَبيتَ أُمِّك حَتَّى تأتيك هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صادقاً ، ثُمَّ قَامَ رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّى أَسْتَعْمِلُ رِجَالاً مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلاَّنِى اللهُ فيأْتِى أَحَدُكُمْ فيقولُ هذا لَكُمْ وَهذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيتْ لِى ، فهلاَّ جلَسَ في بيتِ أَبِيهِ وَبيتِ أُمِّهِ حَتَّى تأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صادِقاً ، فوَاللهِ لايأْخذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئاً بغَيْرِ حَقِّهِ إِلاَّ جاءَاللهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فلأَعْرِفَنَّ أَحداً مِنْكُمْ لَقِىَ اللهَ يَحْمِلُ بَعِيراً لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بقَرَةً لَهَا خُوَارٌ ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُؤِىَ بَيَاضَ أَبطَيْهِ أَلاَ هَلْ بلَّغتُ — رواه البخارى ومسلم بروايات مختلفة

اللغة : الرغاء ، صوت البعير — والخوار ، صوت البقرة أو الثور — واليعار صوت الشاة

الشرح : يضرب الرسول صلوات الله وسلامه عليه من نفسه مثلا للولاة والخلفاء فى محاسبة عمالهم ومرءوسيهم على ماولوهم عليه ، فلا يناموا عنهم ولايتركوهم يجمعون الثروات ، ويبتزون أموال الرعية ، متخذين من سلطانهم أداة لذلك ، و يسلطون أذنابهم وأتباعهم يظلمون الناس فى جباية الأموال منهم بغير حق وارهاقهم ، و يتخذون منهم ومن بيوتهم وسطاء ومدخرات لجلب الاتاوات لهم ، كما هو الشأن فى بعض الحكام فى جميع الأمم ، ترى الواحد يتولى إمارة مقاطعة أو ولاية وهو رقيق الحال يكاد يكون من المعدمين الذين يحل اعطاؤهم من الزكاة فلايلبث عاما أو عامين حتى يعود أبجر الحقيبة ، مكتنز الجعبة متضخما ثراء ومالاوفيرا ، فالوظيفة تدرعليه أخلاف النعم من هدايا يتقى بها شره أو يجتلب نفعه و بره ، ورشاوي يشترى بها ظلمه وجوره ويدفع بها عن المفسدين بأسه وحزمه . فسرعان مايدب الفساد فى أمر ولايته ويتشبه به عملاؤه فيعيثون عيث الذئاب فى الغنم ويذوق الناس منهم كل سوء وأذى ، وينظرون اليهم نظر الطائر إلى الصائد فزعين وجلين ، وعلى أنفسهم وأموالهم خائفين مذعورين ، و يتمنون الخلاص من حكمهم ولو بذلوا فى سبيل ذلك مابذلوا فتكثر الثورات ، وتعصى الأوامر وتستأسد النفوس الشريرة ، وتسرى فى القلوب روح الفوضى والاضطراب والتمرد ، وما شأن حكم يكون ذلك أساسه ، لاشك أنه سريع الانهيار قريب الزوال .

فمحاسبة الخلفاء والملوك لولاتهم ومؤاخذتهم على ما يرتكبون من المخالفات تجعلهم حريصين على إقامة العدل والقسطاس بين من هم تحت رعايتهم ، والعمل على تأمينهم من كل مخوف والسهر على راحتهم ومافيه رقيهم وسعادتهم ، وعدم الاستكانة الى الراحة والتوانى ، وكف أيديهم وألسنتهم عن تناول ماليس لهم بحق ، فتسود الطمأنينة فى القلوب وينصرف الناس الى اتقان أعمالهم ، وإجادة مصنوعاتهم وترقية شئونهم فى ظل السكينة والأمن

ولقد حذر النبي (ص) من سوء العاقبة من يأخذ ماليس له بحق ، من الحكام والولاة وبين له مصيره بأن يأتي يوم القيامة حاملا ما أخذه على كتفيه مفتضحا أمره ،ذائعا بين الخلائق ظلمه وجرمه

أما بعد فمن يرى هذا المآل الوبيل والمرتع الوخيم ويرضى لنفسه ذلك الخزى والهوان ، بسبب مال زائل ، وعرض فان ، ومتاع من الدنيا قليل

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمى وعلى آله وصحبه وسلم

ملاحظة : لما وصل المؤلف الى آخر صحيفة ١٩٢ من هذا الكتاب اختاره الله الى جواره فتوفى الى رحمة ربه يوم الثلاثاء ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٤٩ الموافق ١٤ إبريل سنة ١٩٣١ ، وقد أكمل التأليف فضيلة الأستاذ الشيخ مصطفى خفاجى أستاذ الشريعة بمدرسة دار العلوم . والحمد لله أولا وآخرا

فهرس الكتاب

صفحة		
٤	الحديث ١	أثر النيات فى الأعمال
٧	« ٢	دعائم الاسلام
١٠	« ٣	بيان المسلم والمهاجر
١٢	« ٤	علامة الايمان
١٣	« ٥	علامات النفاق
١٥	« ٦	« «
١٦	« ٧	الدين النصيحة
١٧	« ٨	أثر العلم فى النفوس
٢٠	« ٩	الهلع عند المصائب
٢١	« ١٠	أنواع الصدقة
٢٣	« ١١	ترك المشتبهات
٢٧	« ١٢	فضل الكسب باليد
٢٨	« ١٣	فضل الحرفة على السؤال
٢٩	« ١٤	السماحة فى المعاملة
٣١	« ١٥	فضل الغرس والزرع
٣٢	« ١٦	الاخلاص والمساعدة وكتب خطأ فضل الغرس والزرع
٣٦	« ١٧	الرفق بالحيوان
٣٨	« ١٨	عقاب من آذى الحيوان
٣٩	« ١٩	أداء الحقوق
٤١	« ٢٠	المماطلة فى أداء الحق
٤٣	« ٢١	واجب الرؤساء نحو مرءوسيهم
٤٧	« ٢٢	وجوب صلاة الجماعة

٥٠	الحديث	٢٣	معاونة الاخوان فى الدين
٥٢	«	٢٤	نصر الظالم والمظلوم
٥٤	«	٢٥	تعاون المؤمنين
٥٦	«	٢٦	دعوة المظلوم
٥٨	«	٢٧	جزاء من اغتصب أرضا
٦٠	«	٢٨	لايحل القضاء حراما ولايحرم حلالا
٦٤	«	٢٩	حق الطريق
٦٨	«	٣٠	اكرام المماليك والخدم
٧١	«	٣١	أكبر الكبائر
٧٣	«	٣٢	اليمين الفاجرة
٧٦	«	٣٣	الوصية بالمال
٨٠	«	٣٤	الجرائم الموبقة والسبع المهلكة
٨٦	«	٣٥	أداء الصلاة لوقتها ، و بر الوالدين
٨٩	«	٣٦	طاعة الأئمة والرؤساء فى المعروف
٩١	«	٣٧	من يضاعف الله لهم الأجر
٩٤	«	٣٨	التيسير والتبشير
٩٨	«	٣٩	إطعام الجائع وعيادة المريض
١٠٠	«	٤٠	ائتلاف الأرواح واختلافها
١٠٢	«	٤١	بر الوالدين
١٠٤	«	٤٢	سب الرجل والديه
١٠٥	«	٤٣	ثمرات صلة الرحم
١٠٧	«	٤٤	فضل كفالة اليتيم
١٠٨	«	٤٥	السعى على الأرملة والمسكين
١٠٩	«	٤٦	إيذاء الجار
١١٠	«	٤٧	اكرام الضيف والاحسان الى الجار

١١٢	الحديث	٤٨ وحدة المسلمين وتراحمهم
١١٣	«	٤٩ الرحمة وعقاب مجانبها
١١٥	«	٥٠ الصدقة بالمال وطيب الكلام
١١٧	«	٥١ حسن الخلق
١١٩	«	٥٢ مداراة الأشرار
١٢٢	«	٥٣ النميمة وعقابها
١٢٣	«	٥٤ ذو الوجهين
١٢٥	«	٥٥ الظن والتجسس والتحاسد
١٢٩	«	٥٦ المجاهرة بالمعاصى والمجون
١٣٢	«	٥٧ التواضع والكبر
١٣٤	«	٥٨ حرمة الخصام والهجر
١٣٧	«	٥٩ الصدق والكذب وأثرهما
١٤١	«	٦٠ ضبط النفس
١٤٣	«	٦١ الحياء وأثره
١٤٥	«	٦٢ مفاسد من حرموا الحياء
١٤٦	«	٦٣ حذر المؤمن
١٤٧	«	٦٤ التشهير بالغادر
١٤٩	«	٦٥ السلام ومن يبدأ به
١٥٠	«	٦٦ استعمال الذهب والحرير
١٦٠	«	٦٧ اطعام الطعام واقراء السلام
١٦٢	«	٦٨ أدب المناجاة
١٦٤	«	٦٩ الاحتراس من النار وتغطية الآنية
١٦٧	«	٧٠ الغنى غنى النفس
١٦٩	«	٧١ الاعتدال ومداومة الأعمال
١٧١	«	٧٢ حق الله على العباد وحقهم عليه

صفحة		
١٧٤	الحديث ٧٣	نذر الطاعة ونذر المعصية
١٧٧	« ٧٤	الأخذ بالأيسر وترك الانتقام للنفس
١٧٩	« ٧٥	تقاتل المسلمين وعقابه
١٨٣	« ٧٦	نعمة القرآن والمال
١٨٦	« ٧٧	النصح للرعية وعقاب المقصرين فيه
١٨٨	« ٧٨	اللدد فى الخصومة
١٨٩	« ٧٩	مثل قارئ القرآن
١٩٢	« ٨٠	تسبيح الله وتقديسه
١٩٤	« ٨١	ثمرة افشاء السلام
١٩٥	« ٨٢	فضل ستر العورة
١٩٦	« ٨٣	القصد فى الطعام والشراب
١٩٧	« ٨٤	فضل الدعوة إلى الخير
١٩٨	« ٨٥	وصف المؤمن
١٩٩	« ٨٦	الكيّس والعاجز
٢٠١	« ٨٧	الاستشارة
٢٠١	« ٨٨	المؤمن القوى
٢٠٥	« ٨٩	دعاء للرسول
٢٠٧	« ٩٠	النظر لمن هو أسفل
٢٠٩	« ٩١	التعوذ من الهم والدين
٢١٥	« ٩٢	أفضل الصدقات
٢١٦	« ٩٣	ما يجوز الصدقة به فى مرض الموت
٢١٩	« ٩٤	القصد فى العبادة
٢٢٢	« ٩٥	جزاء العجب والخيلاء
٢٢٤	« ٩٦	بيع الرجل على بيع أخيه
٢٢٦	« ٩٧	ماينبغى اعتباره فى اختيار الزوجة

٢٢٨	الحديث	٩٨	الحث على الزواج
٢٣١	«	٩٩	استئذان المرأة فى الزواج
٢٣٤	«	١٠٠	احداد المتوفى عنها زوجها
٢٣٦	«	١٠١	تخير الأوقات للمواعظ
٢٣٧	«	١٠٢	مايكره من التمادح
٢٣٨	«	١٠٣	اجزاء النميمة وعدم الاستتار من البول
٢٤٠	«	١٠٤	تعاهد القرآن
٢٤١	«	١٠٥	التعوذ من الاثم والدين
٢٤٣	«	١٠٦	الحلف بغير الله
٢٤٤	«	١٠٧	النية فى الحلف
٢٤٥	«	١٠٨	كراهة الحلف فى البيع
٢٤٧	«	١٠٩	شراء المصَرَّاة
٢٤٩	«	١١٠	خيار المجلس
٢٥١	«	١١١	بيع الثمر قبل بدو صلاحه
٢٥٣	«	١١٢	التجاوز عن المعسر
٢٥٤	«	١١٣	الاستقراض وحسن القضاء
٢٥٥	«	١١٤	القضاء وقت الغضب
٢٥٧	«	١١٥	التعريف باللقطة وحكمها
٢٦٠	«	١١٦	النهى عن عقوق الأمهات
٢٦٢	«	١١٧	قبض العلم بموت العلماء
٢٦٣	«	١١٨	مضار الاختلاف وكثرة السؤال
٢٦٦	«	١١٩	فضل الصدقة والاستعفاف عن السؤال
٢٦٧	«	١٢٠	التحلل من المظالم فى الدنيا
٢٦٨	«	١٢١	بطانة الخير و بطانة الشر
٢٧٠	«	١٢٢	ثواب الخوف من الله وصدقة السر

٢٧٣	الحديث ١٢٣ جزاء الانتحار
٢٧٤	« ١٢٤ النهى عن سب الدهر
٢٧٥	« ١٢٥ المبادرة الى الإيمان والاقلاع عن المعاصى
٢٧٧	« ١٢٦ محاسبة الوالى لعماله والتشديد عليهم

نخبة من الكتب العلمية

من مطبوعات المكتبة التجارية الكبرى

قرش	اسم الكتاب	اسماء المؤلفين
١٠٠	سنن الامام النسائى بشرح جلال الدين السيوطى والسندى مضبوط بالشكل التام ٨ أجزاء	جلال الدين السيوطى
١٥٠	صحيح مسلم بشرح الامام النووى مضبوط بالشكل التام ٨ أجزاء	النووى
٤٠	زاد المعاد فى هدى خير العباد ٤ أجزاء	لابن قيم الجوزى
٤٠	تيسير الوصول الى جامع الاصول من أحاديث الرسول مشكول ٤ أجزاء	للشيبانى
١٠	هدى الرسول صلى الله عليه وسلم مختصر زاد المعاد	للشيخ محمد أبو زيد
١٠	بلوغ المرام فى أدلة الأحكام	لابن حجر
١٠	مفتاح الخطابة والوعظ	للشيخ محمد العدوى
٨	مفتاح السنة	للمرحوم الشيخ محمد عبد العزيز الخولى
٣	غريب القرآن	للسجستانى
١٠	نور اليقين فى سيرة سيد المرسلين	للخضرى بك
٢٠	تاريخ الأمم الاسلامية جزآن	للخضرى بك
٢٠	الفتوحات الربانية فى تفسير الاوامر	للدكتور محمد عبد العزيز
١٥	والنواهى الالهية	
١٥	الفتوحات الاسلامية جزآن مجلد	لابن دحلان

قرش	اسم الكتاب	أسماء المؤلفين
٦	الاسلام والرد على منتقديه	للشيخ محمد عبده
٢٠	الاعتصام جزآن	للامام الشاطبى
٢٥	نهج البلاغة	الشيخ محمد عبده
٤٠	النهاية فى غريب الحديث مضبوط بالشكل	لابن الأثير
٧	سيرة عمر بن عبد العزيز	لابن الحكم
٦	تاريخ عمر بن الخطاب	لابن الجوزى
١٥	حياة صلاح الدين	للدكتور احمد البيلى
٢٥	البيان والتبيين ٣ أجزاء	للجاحظ
٦٠	رسائل اخوان الصفا وخلان الوفا ٤ اجزاء	
١٥	المقابسات مجلد	لابى حيان التوحيدى
١٠	الصاحبى فى فقه اللغة	لاحمد بن فارس
١٠	الشفا بتعريفة حقوق المصطفى	للقاضى عياض
٥	بغية السالكين وكفاية السائرين	للشيخ احمد المدنى
٨	حماة الاسلام	لمصطفى بك نجيب
١٠	جواهر البخارى	للشيخ محمد عماره
٧	مختارات الامام مسلم	للشيخ محمد عماره
١٠	نيل المرام فى تفسير آيات الأحكام	لمحمد صديق حسن خان
٥	القصد المجرد فى معرفة الاسم المفرد	لابن عطاء الله السكندرى
٤٠	الموافقات ٤ أجزاء	للامام الشاطبى
٥	مراصد الصلاة	لابن حجر العسقلانى
٨	المحرر فى الحديث	لابن قدامه
٢٥	المدخل ٤ أجزاء	لابن الحاج
١٠	الهداية الى الصراط المستقيم	للمرحوم احمد زناتى بك
١٠	محمد صلى الله عليه وسلم المثل الكامل	لمحمد جاد المولى بك

أسماء المؤلفين	اسم الكتاب	قرش
لفيلسوف الشرق الشيخ طنطاوى جوهرى	نظام العالم والأمم أو الحكمة الاسلامية العليا جزآن	٢٠
لابن النديم	الفهرست	٢٠
محمد جاد المولى بك والأستاذ مصطفى خفاجى والاستاذ عبد الغفار طنطاوى	القرآن الكريم والدين ٤ أجزاء	١١
للأستاذ عبد الرحمن البرقوقى	شرح ديوان سيدنا حسان بن ثابت	١٥
	مقدمة العلامة ابن خلدون	١٠
للحافظ ابى الخير الدمشقى الشهير بابن الجزرى	النشر فى القراءات العشر جزآن	٦٠
للشيخ شمس الدين بن قيم الجوزيه	روضة المحبين ونزهة المشتاقين	٢٥
الحصرى القيروانى	زهر الاداب وثمار الالباب ٤ اجزاء	٤٠
للشيخ محمد جمال الدين الدمشقى	موعظة المؤمنين من احياء علوم الدين	١٥
الاستاذ حسن السندوبى	ادب الجاحظ	١٠
الزمخشرى	تفسير الكشاف جزآن	٦٠
الجصاص	احكام القرآن ٣ اجزاء	٤٥
القرشى	جمهرة اشعار العرب	١٥
المسعودى	مروج الذهب ومعادن الجوهر جزآن	٥٠
جلال الدين السيوطى وجلال الدين المحلى	تفسير القرآن الكريم للامامين الجليلين	
العلامه ابو السعود	تفسير القرآن المسمى ارشاد العقل السليم الى مزايا القران الكريم ٥ اجزاء	٤٠